القسم الثالث:

خطب الآداب

٦٧ـ آداب الوضوء، والغُسل

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«آداب الوضوء، والغُسل»**.

وسوف ينتظم حديثُنا مع حضراتكم حول محوارين:

المحور الأول: آداب الوضوء.

المحور الثاني: آداب الغُسل.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: التسمية على الوضوء:

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن سَعيدِ بن زَيدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ»(١).

الأدب الثاني: التسوُّك:

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ»(٢).

الأدب الثالث: إسباغ الوضوء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ الله الْمُجْمِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَتَوَضَّأُ فغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنْتُمُ الْغُرُّ(٣) الْمُحَجَّلُونَ(٤) يَوْمَ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١٠٢)، والترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٧)، وأحمد (٩٤١٨)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٤٠)، وأحمد موصولا (٢/ ٤٦٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٧٠).

(٣) أَنْتُمُ الْغُرُّ: الغُرَّة بياض في جبهة الفرس.

(٤) المُحَجَّلُونَ: التحجيل بياض في يدي الفرس ورجليها، وسمي النور الذي يكون علىٰ مواضع الوضوء يوم القيامة غرة، وتحجيلا تشبيها بغرة الفرس.

الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ»، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ[١].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا[٢]، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ[٣] عَلَى المَكَارِهِ[٤]، وَكَثْرَةُ الخُطَا[٥] إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ[٦]، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ[٧]»[٨].

الأدب الرابع: عدم الإسراف في الماء:

روى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْد الله بْن مُغَفَّلٍ رضي الله عنه، أنه سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ سَلِ اللهَ الجَنَّةَ وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ[٩] فِي الطَّهُورِ[١٠]، وَالدُّعَاءِ»[١١].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦).

(٢) محو الخطايا: أي غفرانها ، ويحتمل محوها من كتاب الحفظة، ويكون دليلا علىٰ غفرانها.

(٣) إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: أي إكماله بتطويل الغرة، والتحجيل، والتثليث، والدلك.

(٤) المكاره: تكون بشدة البرد، وألم الجسم، ونحو ذلك.

(٥) وكثرة الخطا: تكون ببعد الدار، وكثرة التكرار.

(٦) وانتظار الصلاة بعد الصلاة: أي بانتظارها في المسجد، أو ترقب وقتها.

(٧) الرباط: أي حبس النفس علىٰ الطاعة.

(٨) صحيح: رواه مسلم (٢٥١).

(٩)يعتدون : يتجاوزون الحد.

(١٠)في الطهور : بضم الطاء، وفتحها.

فالاعتداء في الطهور بالضم بالزيادة علىٰ الثلاث.

وبالفتح: بالإسراف في الماء ، والمبالغة في الغسل إلىٰ حد الوسواس.

(١١) صحيح: رواه أبو داود (٩٦) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فإن حماد بن سلمة روىٰ عن سعيد بن إياس الجريري قبل الاختلاط كما نص علىٰ ذلك العجلي.

الأدب الخامس: غسل الكفين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ قالَ في وصف وُضُوءِ رَسُولِ الله ﷺ: «فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا[1] عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلاثًا»[2].

الأدب السادس: المضمضة والاستنشاق من كف واحدة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ قالَ في وصف وُضُوء رَسُولِ الله ﷺ: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثًا»[3].

الأدب السابع: تخليل أصابع اليدين، والرجلين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصَابِعَ»[4].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بسنَدٍ حسنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ، وَرِجْلَيْكَ»[5].

الأدب الثامن: المبالغة في الاستنشاق:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ فِي

(١) فَأَكْفَأَ مِنْهَا: أي أمال الإناء؛ ليصب الماء.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٣٨)، وقال: حسن صحيح.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٣٩) وقال حسن غريب

الاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»[١].

الأدب التاسع: تخليل اللحية الكثيفة:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ[٢]، فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷿»[٣].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﵁، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ»[٤].

أمَّا اللحية الخفيفة فتُغسل بالماء.

الأدب العاشر: المحافظة على الوضوء:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ثَوْبَانَ ﵁، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا[٥]، وَقَارِبُوا[٦]، وَاعْمَلُوا، وَخَيِّرُوا[٧]، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاةُ، وَلا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»[٨].

الأدب الحادي عشر: الدعاء بعد الوضوء:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٦٦)، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي (٨٧)، وابن ماجه (٤٠٧) بسند صحيح.

(٢) تَحْتَ حَنَكِهِ: أي تحت ذقنه، والحنك أعلىٰ باطن الفم، والأسفل من طرف مقدم اللحيين.

(٣) حسن: رواه أبو داود (١٤٥) بسند لابأس به، وله شواهد تقويه.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٣١) بسند حسن.

(٥) سَدِّدُوا: أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة في الأمر والعدل فيه.

(٦) وَقَارِبُوا: أي اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها، والتقصير.

(٧) وَخَيِّرُوا: أي اعملوا الأَخْيَرَ من الأعمال.

(٨) حسن: رواه الإمام أحمد (٥/ ٢٨٢) بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوئِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»(١).

الأدب الثاني عشر: صلاة ركعتين بعد الوضوء:

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلالٍ عِنْدَ صَلاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى(٢) عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ(٣) بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ».

قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ(٤).

المحور الثاني: آداب الغُسل:

الأدب الأول: التسمية عند خلع الثياب:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنسِ بنِ مالكٍ ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «سِتْرُ ما بين أَعْيُنِ الجِنِّ وعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا وَضَعَ أَحَدُهُمْ ثَوبَهُ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ»(٥).

فإذا ذَكرتَ اسم الله عند خلع ثيابك لن ترى الجنُّ عورتك.

الأدب الثاني: ستر العورة إِلَّا من زوجتك:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ﷺ، قَالَ:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣٤).

(٢) أَرْجَىٰ: أي أفضل.

(٣) دف نعليك: أي حسيسهما عند المشي فيهما، والمراد الصوت اللين الملائم الناشئ من السير.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٥) حسن: رواه الطبراني في الأوسط، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦١٠).

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟(١).

قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ(٢) إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ(٣)».

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟.

قَالَ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَاهَا».

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟.

قَالَ: «فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»(٤).

الأدب الثالث: غض البصر عن عورات الآخرين:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ(٥)»(٦).

الأدب الرابع: عدم الإسراف في الماء:

قَالَ تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

وروى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ، أنه سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ:

---

(١) عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ: أَيْ أَيُّ عَوْرَةٍ نَسْتُرهَا، وَأَيّ عَوْرَة نَتْرُك سِتْرهَا؟.

(٢) احْفَظْ عَوْرَتَكَ: أَي اسْتُرْها كُلّها.

(٣) أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ: أي إمائك.

(٤) حسن: رواه أحمد (٢٠٠٣٦)، وأبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٦٩)، وحسنه.

(٥) تُفْضِي المَرْأَةُ إِلَىٰ المَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ: أي لا يخلوان كذلك؛ ليباشر أحدهما عورة الآخر ويلمسها، ولمسُها مُحَرمٌ، كالنظر إليها.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٣٣٨).

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ، وَالدُّعَاءِ»[١].

المراد بالاعتداء في الدعاء: مجاوزة الحد فيه، ومن صور ذلك:

١-الدعاء بما لا يجوز.

٢- ورفع الصوت به والصياح.

٣- وأن يتكلف السجع في الدعاء.

٤- والتحديد، والتعيين كما في هذا الأثر.

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد

الأدب الخامس: اتباع الغسل الشرعي:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الحَائِطِ، أَوِ الأَرْضِ[٢]، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ المَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ»[٣].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٩٦)، وصححه الألباني.

(٢) مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَىٰ الحَائِطِ، أَوِ الأَرْضِ: يقوم الصابون مقامه الآن.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦)، ومسلم (٣٣٧).

الأدب السادس: التيمن في الغُسل:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ[١] فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ[٢]، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»[٣].

الأدب السابع: تطهر المرأة بالمسك قبل غُسل الحيض:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟، فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً[٤] مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟، قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا، سُبْحَانَ اللهِ»، وَاسْتَتَرَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ[٥]، وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ[٦].

الأدب الثامن: الحرص على غُسل الجمعة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[٧].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[٨].

---

(١) التَّيَمُّنُ: أي البداءة باليمين.

(٢) وَتَرَجُّلِهِ: أي في تسريح شعره، ودهنه، وتجميله.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).

(٤) فِرْصَةً: أي قطعة من صوف، أو قطن، أو جلدة عليها صوف.

(٥) اجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ: أي قربتها إلى نفسي.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥)، ومسلم (٣٣٢).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٨٧٧).

الأدب التاسع: تعجيل الاغتسال من الجنابة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ**»[(١)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ**»[(٢)].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَوْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»[(٣)].

وكيفية الغسل الشرعي كالتالي:

١-غسل اليدين قبل وضعها في الإناء.

٢-ثم غسل الفرج بالصابون.

٣-ثم غسل اليدين مرة أخرى بالصابون.

٤-ثم يتوضأ.

٥-ثم يغسل رأسه ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٦-ثم يغسل الجنب الأيمن ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٧-ثم يغسل الجنب الأيسر ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٨- ثم يغسل رجليه.

الدعاء...

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٧)، ومسلم (٣٠٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥).

(٣) صحيح: رواه النسائي (٢٥٥) بسند صحيح.

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والهَرَم، والبخل، ونعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والمات.
- اللهم أصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأصلح لي دنيانا التي فيها معاشنا، وأصلح لنا آخرتنا التي فيها معادنا، واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، واجعل الموت راحة لنا من كل شر.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٦٨ـ آداب الجنائز

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الجنائز**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: عدم النعي:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ، قَالَ: إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا[١] بِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ[٢].

والنعي المنهي عنه: هو المناداة، أما الإخبار بالهاتف وغيره بلا مناداة، فلا بأس به.

الأدب الثاني: عدم لطم الخدود، وشق الجيوب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ[٣]»[٤].

الأدب الثالث: عدم النياحة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ[٥].

أي لا نرفع أصواتنا عند المصيبة.

ورَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ[٦]، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ[٧]،

---

(١) إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا بِي: أي لا تخبروا بموتي أحدا.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٩٨٦)، وقال: حسن صحيح.

(٣) وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ: أي من النياحة كقولهم: واجبلاه، و: وايلاه.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦).

(٦) فِي الْأَحْسَابِ: أي في شأنها وسببها، والحسب ما يعده الرجل من الخصال التي تكون فيه، كالشجاعة، والفصاحة، وغير ذلك.

(٧) وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ: أي إدخال العيب في أنساب الناس، وذلك يستلزم تحقير الرجل آباء غيره، وتفضيل آبائه علىٰ آباء غيره، وهو ممنوع.

وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ(١)، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ ﷺ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ(٢) مِنْ قَطِرَانٍ(٣)، وَدِرْعٌ(٤) مِنْ جَرَبٍ(٥)»(٦).

الأدب الرابع: تكثير المصلين على الميت:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ(٧) إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ»(٨).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ»(٩).

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) والاستسقاءُ بالنُّجومِ: أي طلب نزول المطر بالنجوم.

(٢) سِرْبَالٌ: أي قميص.

(٣) مِنْ قَطِرَانٍ: أي من نحاس مذاب.

(٤) وَدِرْعٌ: عطف علىٰ سربال، والدرع: قميص النساء، والسربال القميص مطلقًا.

(٥) مِنْ جَرَبٍ: أي من أجل جرب كائن بها، والمعنىٰ: أنه يسلط علىٰ أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي جلدها تغطية الدرع ويلتزق بها، فتطلىٰ مواقعه بالقطران لتداوىٰ، فيكون الدواء أدوىٰ من الداء؛ لاشتماله علىٰ لذع القطران وحدته وحرارته، وإسراع النار في الجلود واشتغالها ونتن الرائحة، وسواد اللون الذي تشمئز منه النفوس.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٩٣٤).

(٧) كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ: أي يدعون له.

(٨) صحيح: رواه مسلم (٩٤٧).

(٩) صحيح: رواه مسلم (٩٤٨).

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَوْجَبَ»، فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا اسْتَقَلَّ أَهْلَ الجَنَازَةِ جَزَّأَهُمْ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ لِهَذَا الحَدِيثِ(١).

الأدب الخامس: أن يحملها الرجال دون النساء:

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ(٢)»(٣).

الأدب السادس: الإسراع بالجنازة إسراعا وسطا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»(٤).

الأدب السابع: أن يمشي الراكب خلف الجنازة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الجَنَازَةِ، وَالمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»(٥).

الأدب الثامن: أن لا يتبع الجنازة بما يخالف الشريعة الإسلامية:

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ المَوْتِ فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله ﷺ بِكَذَا، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله ﷺ بِكَذَا، قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٠٢٨)، وحسنه.

(٢) صَعِقَ: أي لغشي عليه، أو مات من شدة هول ذلك.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٣١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٣١٥)، ومسلم(٩٤٤).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٠٣١)، وقال: حسن صحيح.

شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ(١) ثَلَاثٍ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: «**مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟**».

قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ.

قَالَ: «**تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟**».

قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي.

قَالَ: «**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ**».

وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ، وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ(٢)، وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ(٣) رُسُلَ رَبِّي(٤).

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي بُرْدَةَ، قَالَ: أَوْصَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ

---

(١) أطباق: أي مراحل.

(٢) حَتَّىٰ أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ: أي بدعائكم، واستغفاركم، وسؤالكم التثبيت.

(٣) مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ: أي أجاوب به.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٢١).

ﷺ حِينَ حَضَرَهُ المَوْتُ فَقَالَ: لَا تُتْبِعُونِي بِمِجْمَرٍ[(١)]، قَالُوا لَهُ: أَوَ سَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ[(٢)].

الأدب التاسع: الدعاء والاستغفار للميت:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ**»[(٣)].

الأدب العاشر: أن يثني عليها بالخير إن كانت أهلا للثناء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَجَبَتْ**[(٤)]»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ، مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله فِي الْأَرْضِ**»[(٥)].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله قُلْتَ لِهَذَا: وَجَبَتْ، وَلِهَذَا: وَجَبَتْ؟، قَالَ: «**شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ الله فِي الْأَرْضِ**»[(٦)].

الأدب الحادي عشر: أن يقول الذين يدخلون الميت قبره: باسم الله وعلى سنة

---

(١) بمجمر: هو الذي يوضع فيه النار للبخور.

(٢) حسن: رواه بن ماجه (١٤٨٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٠)، ومسلم (٩٥١).

(٤) وَجَبَتْ: أي ثبتت له الجنة.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٦٤٢).

رسول الله ﷺ:

روى أبوداود بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ قَالَ: «بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللّهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثاني عشر: تذكير الحاضرين، والمشيعين بالموت، وما بعده:

روى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ- وَلَمَّا يُلْحَدْ - فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ عليه السلام حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٢١٣)، وَحَسَّنهُ الألباني.

فَيَقُولُونَ: فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ.

فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟

فَيَقُولُ: دِينِيَ الإِسْلاَمُ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟

فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، فَآمَنْتُ بِهِ، وَصَدَّقْتُ.

فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الجَنَّةِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ.

فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالخَيْرِ.

فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ.

فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي.

وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ

السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ(١)، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللهِ وَغَضَبٍ، فَتُفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ(٢) مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟.

فَيَقُولُونَ: فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَلَا يُفْتَحُ لَهُ.

ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا.

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ [الحج: ٣١]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

---

(١) مَعَهُمُ الْمُسُوحُ: أي اللباس الخشن.

(٢) فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ: أي كتنور الحديدة التي يشوىٰ عليها اللحم.

فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ مُنْتِنُ الرِّيحِ.

فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ.

فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ.

فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الخَبِيثُ.

فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ»[(١)].

الدعاء . . .

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهَرَم، وعذاب القبر.
- اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكها أنت خيرُ من زكاها، أنت وليها ومولاها.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.
- اللهم اهدنا، وسددنا، اللهم إنا نسألك الهدى والسداد.
- اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نِقمتك، وجميع سخطك.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

(١) صحيح: رواه أبوداود (٤٧٥٣)، وأحمد (١٧٨٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٧٦).

٦٩ـ آداب زيارة القبور، والتعزية

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب زيارة القبور، والتعزية**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب زيارة القبور.

المحور الثاني: آداب التعزية.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب زيارة القبور:

الأدب الأول: استحباب زيارة القبور:

روي مسلم عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحومِ الْأَضَاحِيِّ[(١)] فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ[(٢)] إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»[(٣)].

الأدب الثاني: عدم الاستغفار لمن مات على غير الإسلام حتى ولو كان قريبا:

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي»[(٤)].

الأدب الثالث: أن يسلم عليهم:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أن يقولوا: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ

---

(١) وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ: أي عن ادخارها، وإمساكها، وكان النهي؛ لأجل الفقراء المحتاجين من أهل البادية الذين دخلوا المدينة.

(٢) وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ: أي عن إلقاء التمر، والزبيب، ونحوهما في الماء.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٧٧).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

اللهُ لَلَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»(١).

الأدب الرابع: الدعاء للميت:

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠].

فقد ذكر الله ﷻ في هذه الآية الكريمة القسمَ الثالث من أقسام المؤمنين بعد أن ذكر المهاجرين، والأنصار، وهذا القسم الثالث من صفته أنه يدعو لأموات المؤمنين بالمغفرة.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ»(٢).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»(٣).

الأدب الخامس: عدم سب الأموات:

روي البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١).

الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا[1] إِلَى مَا قَدَّمُوا»[2].

الأدب السادس: عدم إيقاد الشموع والسُّرُج، وغيرها فوق القبر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ[3]»[4].

الأدب السابع: البعد عن المخالفات الشرعية للزيارة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ**»، وَيَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا، وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**[5]»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[6].

فلا يجوز إحداث ما لم يشرعه اللهُ ورسوله ﷺ عند المقابر، والمشروع عند المقابر: الدعاء للأموات، والاتعاظ بما أفضوا إليه.

الأدب الثامن: أن لا يجلس فوق القبر، ولا يضطجع عليه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ**

---

(1) أَفْضَوْا: أي وصلوا.

(2) صحيح: رواه البخاري (1393).

(3) وَالسُّرُجَ: جمع سراج وهو المصباح.

(4) حسن: رَوَىٰ التِّرمِذِيُّ (320)، وَحَسَّنَهُ، وكذلك حسنه ابن كثير وأحمد شاكر، وقال ابن تيمية: هو حديث ثابت.

(5) أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ: أي بعثني الله تعالىٰ قريبًا من القيامة، والساعة من أسماء القيامة، وسميت بذلك؛ لأنها تأتي في جزء يسير من الوقت، وقيل: لأنها تأتي في آخر ساعة من الدنيا.

(6) صحيح: رواه مسلم (867).

عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ[١] إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ»[٢].

الأدب التاسع: عدم بناء المساجد على القبور:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﭭ، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ[٣] بِرَسُولِ الله ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً[٤] عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ الله عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا[٥].

الأدب العاشر: عدم المشي في المقابر بالحذاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الخَصَاصِيَةِ ﭬ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَمَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا[٦]»، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا[٧]»، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ فَرَأَى رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ[٨] أَلْقِهِمَا»[٩].

الأدب الحادي عشر: عدم الاستغاثة بالموتى:

قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ

---

(١) فَتَخْلُصَ: أي تصل.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٧١)

(٣) نزل: أي الموت.

(٤) خميصة: أي كساء.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٤٤)، ومسلم (٥٣١).

(٦) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا: أي سبقوه حتىٰ جعلوه وراء ظهورهم ووصلوا إلىٰ الخير.

(٧) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا: أي أنهم تقدموا وجاء خير كثير بعدهم لم يدركوه.

(٨) يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ: النعلان السبتيتان هما اللتان صنعتا من الجلد المدبوغ بالقرظ.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣٢٣٠)، وقال الإمام أحمد: إسناده جيد كما في تنقيح التحقيق (٢/ ١٥٨)، وصححه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وَحَسَّنَهُ النووي في الأذكار (٣٦٥)، والألباني.

ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ [الأنفال: ٩].

أي متتابعين ومتلاحقين بعضهم ردف بعض.

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ(١) يَحْفَظْكَ(٢)، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ(٣)، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ، فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ(٤)، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ(٥)»(٦).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الثاني: آداب التعزية:

الأدب الأول: التلفظ بالمأثور ما أمكن:

---

(١) احْفَظِ اللهَ: أي احفظ حدوده، وحقوقه، وأوامره، ونواهيه، وذلك بامتثال الأوامر، واجتناب النواهي.

(٢) يَحْفَظْكَ: حفظ الله للعبد في دنياه كحفظه في بدنه، وولده، وأهله، وحفظه أيضًا في إيمانه، ودينه.

(٣) تَجِدْهُ تُجَاهَكَ: أي أمامك، فمن حفظ حدود الله، وجد الله معه ينصره، ويحفظه، ويوفقه، ويسدده.

(٤) رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ: أي أقلام الكتابة.

(٥) وَجَفَّتِ الصُّحُفُ: أي صحائف الأعمال، وهذا كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمد بعيد.

(٦) حسن: رواه الترمذي (٢٥١٦)، وقال: حسن صحيح، وصححه أحمد شاكر، والألباني، والوادعي في صحيح أسباب النزول (٦٩٩).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ نَاسٌ(١) مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ(٢) فِي الْغَابِرِينَ(٣)، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»(٤).

الأدب الثاني: استحباب صنع الطعام لأهل الميت:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ»(٥).

الأدب الثالث: المسح على رأس اليتيم وإكرامه:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي، وَقُثَمَ وَعُبَيْدَ اللهِ ابْنَيْ عَبَّاسٍ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نَلْعَبُ إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»، قَالَ: فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقُثَمَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»، فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ عُبَيْدُ اللهِ أَحَبَّ إِلَى عَبَّاسٍ مِنْ قُثَمَ فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُثَمًا وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»(٦).

---

(١) فَضَجَّ نَاسٌ: أي ارتفعت أصواتهم.

(٢) وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ: أي عوضه في ذريته.

(٣) فِي الْغَابِرِينَ: أي في الباقين.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩٢٠).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٣١٣٢)، وَحَسَّنهُ الألباني في صحيح الجامع (١٠١٥).

(٦) صحيح: رواه أحمد (١٧٦٣) بسند صحيح.

الدعاء...

- اللهم اجعلنا ممن يحسنون بر آبآئهم، وأمهاتهم.
- اللهم أعنا على بر آبائنا، وأمهاتنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر ما عملنا، ومن شر ما لم نعمل.
- اللهم أكثر أموالنا، وأولادنا، وبارك لنا فيما أعطيتنا.
- اللهم أطل حياتنا على طاعتك، وأحسن أعمالنا، واغفر لنا.
- اللهم رحمتك نرجو فلا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأصلح لنا شأننا كله لا إله إلا أنت.
- اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك.
- اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٧٠ـ آداب الزكاة والصدقات

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الزكاة، والصدقات**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإخلاص في الصدقة:

قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾ [البقرة: ٢٦٥].

قَوْلُهُ: ﴿وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾: أي تحقيقًا وتيَقنًا بمثوبة الله تعالى لهم على إنفاقهم في سبيله.

قَوْلُهُ: ﴿بِرَبْوَةٍ﴾: أي بمكان مرتفع.

قَوْلُهُ: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾: أي مطر غزير.

قَوْلُهُ: ﴿فَطَلٌّ﴾: أي مطر خفيف.

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ، أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[1].

الأدب الثاني: أن تكون الصدقة من أجود المال:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾﴾ [البقرة: ٢٦٧].

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ﴾: أي لا تقصدوا الرديء تنفقون منه.

قَوْلُهُ: ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ : أي في زكاة.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾ : أي الخبيث.

قَوْلُهُ: ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾ : أي إلا أن تغضوا أبصاركم عن النظر في رداءته، فتأخذونه بتساهل منكم، وتسامح.

(١) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

وقال سبحانه: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾ [آل عمران: ٩٢].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ ﷺ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لله أَرْجُو بِرَّهَا[(١)]، وَذُخْرَهَا[(٢)] عِنْدَ الله، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ الله حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**بَخٍ[(٣)] ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ الله، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ[(٤)].

الأدب الثالث: أن تكون الصدقة من كسب طيب:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا**

---

(١) أَرْجُو بِرَّهَا: أي خيرها.

(٢) وَذُخْرَهَا: أي أجرها.

(٣) بَخٍ: كلمة تقال لتفخيم الأمر والتعجب من حسنه، وعند مدحه، والرضا به.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨).

ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٥١﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»(١).

أي من أين يستجاب لمن هذه صفته؟ والمراد أنه ليس أهلا للإجابة.

الأدب الرابع: أن يؤدي الزكاة بنفس طيبة:

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُعَاوِيَةَ الْغَاضِرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ الله وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ(٢) كُلَّ عَامٍ، وَلَا يُعْطِي الهَرِمَةَ(٣)، وَلَا الدَّرِنَةَ(٤)، وَلَا المَرِيضَةَ، وَلَا الشَّرَطَ(٥) اللَّئِيمَةَ(٦)، وَلَكِنْ مِنْ وَسَطِ أَمْوَالِكُمْ(٧)، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ»(٨).

الأدب الخامس: عدم تأخير الزكاة عن وقتها:

الزكاة ركن من أركان الإسلام فيجب على المسلم الذي وجبت عليه الزكاة في

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

(٢) رافدة عليه: أي مُعينةً علىٰ إعطاء الزكاة.

(٣)الهرمة: أي كبيرة السن.

(٤) الدرنة: أي الجرباء.

(٥) الشرط: أي صغار المال، وشراره.

(٦) اللئيمة: أي البخيلة باللبن.

(٧) من وسط أموالكم: فيه دليل علىٰ أنه ينبغي أن يخرج الزكاة من أوساط المال لا من شراره، ولا من خِيَارِهِ.

(٨) صحيح: رواه أبو داود (١٥٨٢) بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع ولكن وصله الطبراني في الصغير ص (١١٥)، والبيهقي (٧٠٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٠٦٢) بسند صحيح.

مال، أو زرع، أو تجارة، أو ذهب، أو غير ذلك أن لا يؤخرها عن وقتها.

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الأنعام: ١٤١].

قَوْلُهُ: ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾: أي ما انبسط على وجه الأرض، وانتشر مما يعرش، مثل: العنب، والبطيخ، وغيرها.

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ(٢) مَالُهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ(٣) لَهُ زَبِيبَتَانِ(٤) يُطَوَّقُهُ(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ(٦) يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عمران:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٢) مُثِّلَ لَهُ: أي صُوِّر وجعل.

(٣) شُجَاعًا أَقْرَعَ: ثعبانًا ضخمًا قد تساقط شعره من كثرة سمه.

(٤) زَبِيبَتَانِ: نابان يخرجان من فيه.

(٥) يُطَوَّقُهُ: يصير ذلك الثعبان طوقًا له في رقبته.

(٦) بِلِهْزِمَتَيْهِ: بجانبي فمه.

١٨٠][1].

الأدب السادس: أن لا يبطل صدقته بالمنِّ والأذى:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قَوْلُهُ: ﴿لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾: أي لا تبطلوا ثواب صدقاتكم.

قَوْلُهُ: ﴿بِٱلۡمَنِّ﴾: أي يمن على المتصدق عليه بعطائه.

قَوْلُهُ: ﴿وَٱلۡأَذَىٰ﴾: أي بالتعيير بالإنفاق.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ**[2]»[3].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب السابع: عدم التهاون في إخراج زكاة الحلي:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ[4] غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٤٠٣).

(٢) وَالمُسْبِلُ إِزَارَهُ: أي منْ يُطَوِّل ثَوْبه ويرسله إلىٰ الأرض.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٦).

(٤) مَسَكَتَانِ: مثنىٰ مَسَكَة، وهي الأسورة، والخلاخيل.

«أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ»، قَالَ: فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَتْ: هُمَا للهِ ﷻ، وَلِرَسُولِهِ(١).

الأدب الثامن: إخفاء الصدقة:

قال تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة: ٢٧١].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(٢).

الأدب التاسع: إظهار الصدقة إذا كان فيه مصلحة:

قال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ﴾ [البقرة: ٢٧١].

أي فنِعْمَ تلك الصدقة التي أظهرتموها؛ ليُقْتَدى بكم فيها.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؓ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي(٣) النِّمَارِ(٤)، أَوِ الْعَبَاءِ(٥) مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ(٦)

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١٥٦٣)، والترمذي (٦٣٧)، ورواه النسائي (٢٤٧٩)، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١).

(٣) مُجْتَابِي: أي مقطوعي أوساط الثياب.

(٤) النِّمَارِ: جمع نمرة، هي: ثياب من صوف فيها تنمير.

(٥)العباء: جمع عباءة، وعباية لغتان.

(٦) مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ: أي واضعي السيوف معلقة في أعناقهم.

عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ(١) وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ(٢)، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلاَلًا فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]، وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الحَشْرِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر: ١٨]، **تَصَدَّقَ(٣) رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ**» حَتَّى قَالَ: «**وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ**»، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ(٤) حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ الله ﷺ يَتَهَلَّلُ(٥) كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ(٦)، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»(٧).

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.

---

(١) فتمعر: أي تغير.

(٢) الفاقة: أي الحاجة.

(٣) تصدق: أي ليتصدَّقْ، لفظه الخبر، ومعناه الأمر.

(٤) ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ: أي في دفع الصدقات.

(٥) يَتَهَلَّلُ: أي يستنير فرحا، وسرورا.

(٦) كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ: أي مموه بالذهب.

(٧) صحيح: رواه مسلم (١٠١٧).

- اللهم إنا نسألك اليقين والعفو، والعافية في الدنيا والآخرة.
- اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.
- اللهم أعنا، ولا تعن علينا، وانصرنا ولا تنصر علينا، وامكر لنا ولا تمكر علينا، واهدنا ويسِّر الهدى إلينا، وانصرنا على من بغى علينا.
- اللهم اجعلنا لك شكَّارين، لك ذكَّارين، لك رهَّابين، لك مُطوَاعِين، إليك مخبتين أوَّاهين منيبين.
- اللهم تقبل توبتنا، واغسل حوبتنا، وأجب دعوتنا، وثبت حجتنا، واهد قلوبنا، وسدد ألسنتنا، واسْلُل سخيمة قلوبنا.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٧١ـ آداب الصيام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الصيام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند رؤية الهلال:

روى الدارمي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللهُ»[(١)].

الأدب الثاني: الإخلاص في الصيام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا[(٢)] غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[(٣)].

الأدب الثاني: تبييت النية في صوم الفريضة:

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ[(٤)] قَبْلَ الْفَجْرِ»[(٥)].

وورد بإسناد صحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من قوله، ولا يُعرف لهما مخالفٌ من الصحابةِ ﷺ.

الأدب الرابع: كثرة الصدقات في رمضان:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي

---

(١) صحيح: رواه الدارمي (١٦٨٧)، وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وللحديث شواهد يتقوىٰ بها، وقد حسن بعضها الهيثمي، والألباني، وشعيب الأرنؤوط.

(٢) إيمانا واحتسابا: مؤمنا محتسبا، والمراد بالإيمان الاعتقاد بحق فرضية صومه، وبالاحتساب طلب الثواب من الله تعالىٰ.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨)، ومسلم (٧٦٠).

(٤) لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ: أي لمن لم ينو.

(٥) صحيح: رواه النسائي في الصغرىٰ (٢٣٣٦)، والكبرىٰ (٢٦٥٧)، وصححه الألباني وقفه.

كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[1]»[2].

الأدب الخامس: قول الصائم إذا شتم إني صائم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ[3]، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ[4]، وَلَا يَصْخَبْ[5]، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ[6] أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ؛ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[7].

الأدب السادس: تعجيل الفطر:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[8].

الأدب السابع: الفطر على رطبات قبل صلاة المغرب:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَنَس بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا

---

(١) مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ: أي في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلىٰ دوام هبوبها بالرحمة، وإلىٰ عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٣) جنة: أي وقاية.

(٤) فَلَا يَرْفُثْ: المراد بالرفث هنا الكلام الفاحش.

(٥) وَلَا يَصْخَبْ: الصخب هو الخصام والصياح.

(٦) لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ: أي تغير رائحته.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١٠٩٨).

حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ»[(١)].

الأدب الثامن: ماذا يقول عند فطره:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ابن عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: كان رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»[(٢)].

الأدب التاسع: كثرة تلاوة القرآن في رمضان:

قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»[(٣)].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ الله فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»[(٤)].

الأدب العاشر: الدعاء أثناء الصيام:

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي (٦٩٦)، وقال: حسن غريب.

(٢) حسن رواه أبو داود (٢٣٥٧)، وَحَسَّنهُ الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: حسن صحيح غريب.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللهُ فَوْقَ الْغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»(١).

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَبِي هُريرةَ ﷺ، أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ»(٢).

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي»(٣).

الأدب الحادي عشر: عدم ترك السحور:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً(٤)»(٥).

وروى ابن حبان بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ(٦)»(٧).

وَرَوَى الدارمي عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ

(١) حسن: رواه الترمذي(٣٥٩٨)، وحسنه، وابن ماجه (١٧٥٢)، وهو حسن بشواهده.

(٢)حسن: رواه الترمذي (٣٥٩٨)، وصححه الألباني.

(٣) لا بأس به: رواه ابن ماجه (١٧٣٥) موقوفًا بسند رجاله ثقات إلا إسحاق بن عبيد الله المدني ذكره ابن حبان في الثقات.

(٤) بركة: أي دنيوية في التقوي علىٰ صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر، والثواب.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥).

(٦) إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الْمُتَسَحِّرِينَ: الصلاة من الله علىٰ العبد ثناء في الملأ الأعلىٰ، ومن الملائكة دعاء.

(٧)حسن: رواه ابن حبان (٨/ ٢٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٢٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٤).

الْعَاصِ ﵁ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ لَهُ الطَّعَامَ يَتَسَحَّرُ بِهِ فَلَا يُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا[١]، فَقُلْنَا لَهُ: تَأْمُرُنَا بِهِ وَلَا تُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا؟ قَالَ: إِنِّي لَا آمُرُكُمْ بِهِ أَنِّي أَشْتَهِيهِ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ**[٢] **أَكْلَةُ السَّحَرِ**»[٣].

الأدب الثاني عشر: يستحب أن يجعل في سَحُورِهِ تمرًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ**»[٤].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب الثالث عشر: تأخير السحور:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﵁ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﵁ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ.

قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟

قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً[٥].

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

---

(١) فَلَا يُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا: أي لا يأكل إلا قليلا.

(٢) فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ: أي الفارق بين صيامنا، وصيام اليهود والنصارى.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٩٦)، والدارمي (١٦٩٧)، واللفظ له.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٤٥) بسند صحيح.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢١)، ومسلم (١٠٩٧).

فِينَا رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَع(١).

الأدب الرابع عشر: عدم الشبع:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن الْمِقْدَام بْن مَعْدِ يَكْرِبَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ حَسْبُ الْآدَمِيِّ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ: فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ»(٢).

الأدب الخامس عشر: استحباب تفطير الصائمين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا»(٣).

الأدب السادس عشر: الحرص على صلاة التراويح:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(٤).

الأدب السابع عشر: الاجتهاد في العشر الأواخر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ(٥)، وَأَحْيَا لَيْلَهُ(٦)، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ»(١).

---

(١) حسن: رواه أحمد (٢٥٣٩٩)، والنسائي (٢١٥٨، ٢١٥٩) بسند حسن.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٣٨٠)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٣٣٤٩) واللفظ له.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٨٠٧)، وقال: حسن صحيح.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧)، ومسلم (٧٥٩).

(٥) شَدَّ مِئْزَرَهُ: أي إزاره، وهو كناية عن الاجتهاد في القيام.

(٦) وَأَحْيَا لَيْلَهُ: أي استغرقه بالسهر في الصلاة وبالقيام والقراءة، والذكر كأن الزمان الخالي عن العبادة

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا»(٢).

الأدب الثامن عشر: الاعتكاف:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ»(٣).

الأدب التاسع عشر: زكاة الفطر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ»(٤).

والصاع: يساوي أربعة أمداد، والمد: ملء كفي الرجل المعتدل.

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد ﷺ، وأنت المستعان، وعليك البلاغ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر أسماعنا، ومن شر أبصارنا، ومن شر أَلْسُنِنَا، ومن شر قلوبنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من البَرَص، والجنون، والجذام، ومن سيِّئ الأسقام.

بمنزلة الميت، وبالعبادة فيه يصير حيًّا.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٧٩٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٥)، ومسلم (١١٧١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤).

- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال، والأهواء.
- اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عنا.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٧٢ـ آداب الحج والعمرة، وزيارة المدينة المنورة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب الحج والعمرة، وزيارة المدينة المنورة**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الحج والعمرة.

المحور الثاني: آداب زيارة المدينة المنورة.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الحج، والعمرة:

الأدب الأول: الاستعداد للحج بتوبة صادقة:

ينبغي لمن أراد أن يقدمَ على طاعة أن يتوب إلى الله ﷻ، فالتوبة طريق الفلاح كما قال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى الله، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ»(١).

الأدب الثاني: رد المظالم:

ينبغي لمن أرد أن يحجَّ أو يعتمر أن يردَّ المظالم إلى أهلها حتى يتقبل الله منه عبادته.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا روى عَنِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩).

يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»[1].

الأدب الثاني: النفقة الحلال:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٥١﴾ [المؤمنون:٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة:١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[2].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

الأدب الثالث: الإخلاص في الحج استعدادًا وتجهزًا وأداء:

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»(١).

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ، وَالذِّكْرَ(٢) مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»(٣).

الأدب الرابع: اختيار الرفيق الصالح:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»(٤).

وفي رواية للإمام أحمد: «مَنْ يُخَالِطُ»(٥).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) وَالذِّكْرَ: أي أن يذكر بين الناس.

(٣) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب.

(٥) حسن: رواه أحمد (٧٩٦٨).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ(٢) لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ: إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ: يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً»(٣).

الأدب السادس: كتابة الوصية:

ينبغي لمن أراد أن يحج أو يعتمر أن يكتبَ وصيته الواجبة كالدَّين.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَا حَقُّ امرئ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»(٤).

الأدب السابع: تعلم فقه الحج:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»(٥).

فإن لم تجد من يعلمك مجانًا وجب عليك أن تستأجر من يعلمك بالمال، ويجب عليك أن تتعلمه مرات عديدة حتى تحفظه، وتتقنه.

الأدب الثامن: كثرة الصلاة في المسجد الحرام:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٣٣٩٥)، وَحَسَّنهُ البغوي في شرح السنة (٦/ ٤٦٨)، والمنذري في الترغيب (٤/ ٨٦)، والألباني.

(٢) وَكِيرِ الحَدَّادِ: الكير هو ما ينَفخ فيه الحداد؛ لإشعال النار.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٥) صحيح: رواه مسلم (١٢٩٧).

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرَفا،

وبعد

المحور الثاني: آداب زيارة المدينة المنورة:

الأدب الأول: كثرة الصلاة في مسجد النبي ﷺ:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ(٢): المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى»(٣).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»(٤).

الأدب الثاني: زيارة شهداء أحد والبقيع:

قال الله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡۚ فَنِعۡمَ عُقۡبَى ٱلدَّارِ ٢٤﴾ [الرعد: ٢٤].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ المَوْتَ»(٥).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (٥٠٥).

(٢) لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: أي لا يجوز أن يقصد الزيارة بالرحلة إلا إلىٰ هذه البقاع الشريفة؛ لاختصاصها بالمزايا، والفضائل.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١١٨٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

الأدب الثالث: زيارة مسجد قُباء:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ»(١).

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ»(٢).

الأدب الرابع: الإكثار من الصلاة والسلام عليه ﷺ:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا(٣)، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»(٤).

رَوَى مُسْلِمٌ عن عبدِ الله بنِ عمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»(٥).

الأدب الخامس: عدم رفع الصوت بالدعاء في مسجد رسول الله ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحُجُرات: ٢].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٩٩).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٤١٢)، وصححه الألباني.

(٣) لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا: أي كالقبور في خلوها عن الصلاة والذِّكر والعبادة، بل اشغلوها بذلك، والمعنىٰ: أعطوا البيوت حظها من الصلاة والعبادة.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٤٢) صححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٢٦).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣).

قال العلماء: رفع الصوت في مسجد النبي ﷺ بعد وفاته كرفعِهِ في حياته ﷺ.

الأدب السادس: الحرص على الصلاة في الروضة الشريفة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي[1]، وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ[2]»[3].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم ارزقنا العمل بكتابك، وسنة نبيك ﷺ.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❁ ❁ ❁

(١) مَا بَيْنَ بَيْتِي: أي بيت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الذي صار فيه قبره ﷺ.

(٢) رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ: أي أن العبادة فيه تؤدي إلىٰ الجنة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

٧٣ـ آداب العيد

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب العيد**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: إخراج صدقة الفطر قبل الخروج إلى المصلى:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ[١].

وَزكاة الفطر: مقدارها صاع من طعام عن كل مسلم ذكرًا كان أو أنثى، حرا كان أو عبدا، صغيرا كان أو كبيرا.

الأدب الثاني: الاغتسال للعيد:

روى الشافعي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنِ الْغُسْلِ، قَالَ: «اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ»، فَقَالَ: لَا الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ، قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»[٢].

الأدب الثالث: لبس أحسن الثياب:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ يَوْمَ الْعِيدِ بُرْدَةً[٣] حَمْرَاءَ[٤].

الأدب الرابع: أكل تمرات قبل الخروج إلى المصلى في عيد الفطر:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَغْدُو[٥] يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ»[٦].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٥٠٩).

(٢) صحيح: رواه الشافعي (١/ ٤٠ ترتيب)، قال البوصيري في إتحاف الخيرة (٢/ ٢٦٥): رجاله ثقات، وصححه الألباني في الإرواء (١/ ١٧٧).

(٣) البردة: ثوب مخطط يلتحف به.

(٤) حسن: رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٦٠٩)، وقال الهيثمي (٢/ ١٨٩): «رجاله ثقات»، وكذلك قال الألباني في الصحيحة (١٢٧٩).

(٥) لا يَغْدُو: أي لا يخرج إلىٰ المصلىٰ لصلاة العيد.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٩٥٣).

وفي رواية: «وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا[(١)]»[(٢)].

وروى ابنُ حِبَّان بسندٍ صحيحٍ عَنْ أَنسٍ ﷺ، قَالَ: «مَا خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا»[(٣)].

الأدب الخامس: تأخير الفطر في عيد الأضحى حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ اَلْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ اَلْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ»[(٤)].

وفي رواية للإمام أحمد بِسَنَدٍ حَسَنٍ «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ»[(٥)].

الأدب السادس: استحباب الإكثار من الصدقة يوم العيد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ[(٦)] ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ

---

(١) وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا: أي فردا ثلاثًا، أو خمسًا، أو سبعًا، أو أقل من ذلك، أو أكثر.

(٢) صحيح: هذه الرواية علقها البخاري بصيغة الجزم، ووصلها ابن خزيمة (١٣٤٢) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه ابن حبان (٢٨٦١)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أحمد (٥/ ٣٥٢)، والترمذي (٥٤٢)، وابن حبان (٢٨١٢) واللفظ للترمذي، وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٩٤): «هذه سنة عزيزة من طريق الرواية، مستفيضة في بلاد المسلمين»، وصححه ووافقه الذهبي.

(٥) حسن: في إسناد أحمد عقبة بن عبد الله الرفاعي وهو ضعيف ولكن تابعه ثواب بن عتبة عند ابن حبان (٢٨١٢/ إحسان) وهو أقوىٰ منه فقد وثقه ابن معين، وقال أبو داود: ليس به بأس، فالحديث حسن ولذلك قال ابن عدي بعد ما ذكر المتابعة: ولا يلحقه بهذين ضعف.

(٦) حَاجَةٌ بِبَعْثٍ: أي ببعث عسكر لموضع.

كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**»، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ(١).

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**» فَأَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ(٢)، وَالْخَاتَمِ، وَالشَّيْءِ(٣).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قال: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي أَضْحًى، أَوْ فِطْرٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا**»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**» فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ(٤) الْعَشِيرَ(٥)، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ(٦) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ**»، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ الله إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨٨٩).

(٢) بِالْقُرْطِ: نوع من الحلي يوضع في الأذن.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (١٢٨٨).

(٤) وَتَكْفُرْنَ: كفرانها سترها بترك أداء شكرها.

(٥) الْعَشِيرَ: أي المعاشر، وهو المخالط، وكفران العشير جحد نعمته، وإحسانه، واستقلال ما كان منه.

(٦) للب: أي لعقل.

عَلَيْهِمْ»[١].

الأدب السابع: الذهاب إلى مصلى العيد من طريق، والرجوع من آخر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ»[٢].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ»[٣].

الأدب الثامن: الذهاب إلى مصلى العيد ماشيًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا، وَأَنْ تَأْكُلَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ»[٤].

الأدب التاسع: استحباب خروج النساء لصلاة العيد بلا تَزَيُّنٍ، أو تبرج، أو تَطَيُّبٍ:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ[٥] فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ» قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»[٦].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٤٦٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٩٨٦).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٥٤١)، وحسنه، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٥٣٠)، وحسنه، ووافقه الألباني.

(٥) ذوات الخدور: البكر البالغة التي يجعل لها ستر في جانب البيت.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠).

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب العاشر: التكبير أيام العيدين:

قال تعالى عن عيد الفطر: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى وَحَتَّى يَقْضِيَ الصَّلَاةَ فَإِذَا قَضَى الصَّلَاةَ قَطَعَ التَّكْبِيرَ»(١).

وروى الدار قطني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو(٢) يَوْمَ الْعِيدِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِمَامَ(٣).

ووقت التكبير في عيد الفطر: يبتدئ من ليلة العيد إلىٰ أن يدخل الإمام لصلاة العيد.

وأما في الأضحىٰ فالتكبير من فجر يوم عرفة إلىٰ غروب شمس آخر أيام التشريق.

---

(١) صحيح مرسل: رواه ابن أبي شيبة (٣/ ١٢)، وقال الألباني في إرواء الغليل (٣/ ١٢٣): «هذا سند صحيح مرسلا».

(٢) يغدو: أي يذهب.

(٣) صحيح: رواه الدارقطني (١٨٠)، وابن أبي شيبة (٣/ ١٢)، وصححه الألباني في الإرواء (٦٥٠).

وصفة التكبير: أن يقولَ: «اللهُ أكبرُ كبيرا، اللهُ أكبرُ كبيرًا، اللهُ أكبرُ وأجلُّ، اللهُ أكبرُ، ولله الحمدُ»(١).

أو يقول: «اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، وَللهِ الْحَمْدُ»(٢).

الأدب الحادي عشر: التهنئة بالعيد:

روى الحافظ ابن حجر العسقلانيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُول الله ﷺ إِذَا الْتَقَوْا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْك»(٣).

الأدب الثاني عشر: الأضحية:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ(٤) أَمْلَحَيْنِ(٥)، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا(٦) يُسَمِّي، وَيُكَبِّرُ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِه»(٧).

الأدب الثالث عشر: لا يأخذ المضحي من شعره، ولا من أظفاره شيئا من دخول هلال ذي الحجة حتى يضحي:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي

---

(١) صحيح: رواه ابن أبي شيبة (٣/ ١٧) بإسناد صحيح.

(٢) صحيح: رواه ابن أبي شيبة (٥٦٣٣) عن ابن مسعود ﷺ بإسناد صحيح كما في إرواء الغليل (٣/ ١٢٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٢/ ٤٤٦).

(٤) الكبش هو ذكر الضأن في أي سن كان.

(٥) أَمْلَحَيْنِ: تثنية أملح، وهو الذي فيه بياض وسواد، والبياض أكثر.

(٦) عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا: أي صفحة العنق، وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له، وأمكن؛ لئلا تضطرب الذبيحة برأسها، فتمنعه من إكمال الذبح، أو تؤذيه.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦).

الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»[١].

وفي رواية: «فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا»[٢].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أمِّ سَلمةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَقْلِمْ مِنْ أَظْفَارِهِ وَلَا يَحْلِقْ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي عَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ[٣]»[٤].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لنا، وترحمنا، وإذا أردت فتنةَ قوم فتوفَّنا غير مَفتونين.
- اللهم إنا نسألك حبك، وحب من يحبك، وحب كل عمل يقربنا إلى حبك.
- اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمنا منه، وما لم نعلم، ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم.
- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ونبيك ﷺ.
- اللهم إنا نسألك الجنة، وما قرَّب إليها من قول أو عمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، ونسألك أن تجعل كل قضاء قضيتَه لنا خيرا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧).

(٣) فِي عَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ: أي في أول تسعة أيام من ذي الحجة، واليوم العاشر دخل من باب التغليب.

(٤) صحيح: رواه النسائي (٤٣٦٢).

٧٤ـ آداب يوم الجمعة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب يوم الجمعة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإكثار من الصلاة والسلام على النبي ﷺ:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ -يَقُولُونَ بَلِيتَ- فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»(١).

وَمِنْ صِيَغِ الصَّلاةِ على النَّبيِّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٢).

و: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٣).

الأدب الثاني: الاغتسال يوم الجمعة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ(٤)»(٥).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»(٦).

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١)، والنسائي (١٣٧٤) بسند صحيح.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، عن أَبي حُمَيْدٍ ﷺ.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٤٠٦)، عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ.

(٤) محتلم: أي بالغ.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٦) صحيح: رواه البخاري (٨٧٧).

الأدب الثالث: وضع الطيب، والتنفل قبل الجمعة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»(١).

الأدب الرابع: التسوك:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ»(٢).

الأدب الخامس: لبس أجمل ثيابه للجمعة:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ - إِنْ كَانَ عِنْدَهُ - وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا»(٣).

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا موتاكم»(٤).

الأدب السادس: الذهاب إلى المسجد ماشيًا إلا لعذر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨٨٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٣٤٣) بسند حسن.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٩٩٤)، وقال: «حَسنٌ صَحيحٌ».

«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَّلَ، وَبَكَّرَ(١) وَابْتَكَرَ(٢)، وَدَنَا(٣) وَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامُهَا، وَقِيَامُهَا»(٤).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ، وَلَمْ يَلْغُ(٥) كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا، وَقِيَامِهَا»(٦).

الأدب السابع: التبكير إلى المسجد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ(٧) فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ(٨) بَدَنَةً(٩)، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»(١٠).

---

(١) بكَّر: أي راح في أول وقت.

(٢) وابتكر: أي أدرك أول الخطبة.

(٣) دنا: أي جلس في الصفوف الأولىٰ.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٤٩٦) بسند حسن.

(٥) ولم يلغ: أي استمع الخطبة، ولم يتكلم.

(٦) حسن رواه أبو داود (٣٤٥)

(٧) ثُمَّ رَاحَ: أي راح في الساعة الأولىٰ، والمراد بالرواح الذهاب في أول النهار، والساعة الأولىٰ تبدأ من طلوع الشمس.

(٨) فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ: أي تصدق.

(٩) بَدَنَةً: البَدَنة تقع علىٰ الواحدة من الإبل، والبقر، والغنم سمِّيت بذلك؛ لعظم بدنها.

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠).

الأدب الثامن: يستحب قراءة سورتي السجدة، والإنسان في فجر الجمعة:

رَوَى **البُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ بِـ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ لَمۡ يَكُن شَيۡـٔٗا مَّذۡكُورًا ۝١﴾ [الإنسان: ١](١).

الأدب التاسع: يستحب القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة، وسورة المنافقين، أو سورة الأعلى، وسورة الغاشية:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الجُمُعَةِ سُورَةَ الجُمُعَةِ، وَالمُنَافِقِينَ**»(٢).

و**رَوَى مُسْلِمٌ** عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ، وَالجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ(٣).

الأدب العاشر: عدم تخطي الرقاب:

رَوَى **أَبُو دَاودَ** بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ ﵁ قال: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ**(٤)، **وَآنَيْتَ**(٥)»(٦).

الأدب الحادي عشر: الاقتراب من الإمام:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩١)، ومسلم (٨٨٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٧٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٨٧٨).

(٤) آذيت: أي الناس بتخطيك.

(٥) آنيت: أي أبطأت.

(٦) حسن: رواه أحمد (٤/ ١٨٨)، وأبو داود (١١١٨) بسند حسن.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﵁، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْضُرُوا الذِّكْرَ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ[١]، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»[٢].

الأدب الثاني عشر: صلاة تحية المسجدِ:

رَوَى البُخَارِيُّ عن جَابِرَ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب الثالث عشر: تحري ساعة الإجابة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا[٤].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي، فَيَسْأَلُ اللهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

---

(١) وادَنوا مِنَ الإمام: أي سارعوا إلىٰ الصفوف الأولىٰ؛ لتقتربوا من الإمام.

(٢) حسن: رواه أبوداود (١١٠٨) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١١٧٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الحَدِيثَ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِتِلْكَ السَّاعَةِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهَا، وَلَا تَضْنَنْ[١] بِهَا عَلَيَّ.

قَالَ: هِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

فَقُلْتُ: كَيْفَ تَكُونُ بَعْدَ الْعَصْرِ؟، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُوَافِقُهَا**[٢] **عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلَّى فِيهَا**».

فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ رضي الله عنه: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ**».

قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ[٣].

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟

قَالَ: «**هِيَ آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ**».

قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةَ صَلَاةٍ.

قَالَ: «**بَلَى إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ جَلَسَ لَا يَحْبِسُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ**»[٤].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ

---

(١) وَلَا تَضْنَنْ بِهَا: أي لا تبخل.

(٢) لَا يُوَافِقُهَا: أي لا يصادفها.

(٣) حسن: رواه الترمذي(٤٩١)، وقال: حسن صحيح.

(٤) حسن: رواه ابن ماجه (١١٣٩) بسند حسن.

اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ يُرِيدُ سَاعَةً لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ ﷻ شَيْئًا إِلَّا أَتَاهُ اللهُ ﷻ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»(١).

الأدب الرابع عشر: عدم إفراد يوم الجمعة بصيام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»(٢).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عن أَمِّ الْمُؤمنِينِ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي»(٣).

الأدب الخامس عشر: عدم تخصيص ليلة الجمعة بقيام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ»(٤).

الأدب السادس عشر: لا يقيم أحدًا ليجلس مكانه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لْيُخَالِفْ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا»(٥).

الأدب السابع عشر: إذا غلبه النعاس تحول من مكانه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي (١٣٨٩)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤).

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٩٨٦).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١١٤٤).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢١٧٨).

«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»(١).

الدعاء...

• اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تُشْمِت بنا عدوا، ولا حاسدا.

• اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

• اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

• اللهم إنا نعوذ بك من الجُبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

(١) صحيح: رواه الترمذي (٥٢٦)، وقال: «حَسنٌ صَحيحٌ»، وأحمد (٤٧٤١)، وصححه الألباني.

٧٥ـ آداب ذكر الله عز وجل

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله عز وجل، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب ذكر الله عز وجل**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإخلاص في الذكر:

قــــال تعــــــالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

وروى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ، وَالذِّكْرَ[1] مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[2].

الأدب الثاني: استحباب الإكثار من الذكر:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ»، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ الله؟ ، قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»[3].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ»، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ[4] عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»[5].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن أبي هُرَيرة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ

---

(١) وَالذِّكْرَ: أي أن يذكر بين الناس.

(٢) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٦).

(٤) يحط: أي يوضع.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٨).

اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»(١).

وروَى مُسْلِمٌ عن أَبي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلَامِ إِلَى اللهِ؟ إِنَّ أَحَبَّ الكَلَامِ إِلَى اللهِ: سُبْحَانَ اللهِ، وَبِحَمْدِهِ»(٢).

وروَى التِّرْمِذِيُّ بسند صحيحٍ، عن أَبِي الدَّرْداءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعْمالِكُمْ، وأزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وأرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيرٍ لَكُمْ مِنْ إنْفَاقِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وَخَيرٍ لَكُمْ مِنْ أن تَلْقَوا عَدُوَّكُمْ فَتَضرِبُوا أعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أعْنَاقَكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى.

قَالَ: «ذِكر الله تَعَالَى»(٣).

وروى ابنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ، أَنَّ مُعاذَ بنَ جَبلٍ ﷺ، قَالَ لهمْ: إِنَّ آخرَ كَلامٍ فَارَقْتُ عليهِ رَسُولَ الله ﷺ أَنْ قُلْتُ: أَيُّ الأَعْمالُ أَحَبُّ إلى اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكرِ اللهِ»(٤).

الأدب الثالث: استحباب الذكر على طهارة:

رَوَى أبو داودَ بسندٍ صحيحٍ عنِ المهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ﷺ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وهُو يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى توضَّأَ النَّبيُّ ﷺ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ ﷻ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ»(٥).

الأدب الرابع: استحضار عظمة الله عند الذكر:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣١).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٧٧)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه ابن حبان (٨١٨)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (١٧)، وابن ماجه (٣٥٠)، وصححه الألباني.

قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [الحج: ٣٢].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال: ٢].

وقال جل شأنه: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الحج: ٣٤-٣٥].

الأدب الخامس: استحباب البكاء عند ذكر الله في الخَلوة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ الله، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ»(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٠٩).

الأدب السادس: استحباب الذكر عند الهمِّ، والضيق:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»(١).

الأدب السابع: استحباب الذكر عند زيارة المريض:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عُوفِيَ»(٢).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب الثامن: استحباب ذكر الله عند الاستيقاظ من النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ(٣) مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ لله، وَسُبْحَانَ الله، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، وقال: حسن غريب.

(٣) تعار: أي استيقظ.

إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»(١).

الأدب التاسع: استحباب ذكر الله في الصباح والمساء:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ، وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَبُوءُ(٢) لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، إِذَا قَالَ حِينَ يُمْسِي فَمَاتَ دَخَلَ الجَنَّةَ، أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلَهُ»(٣).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ»(٤).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ ﷺ، قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَىٰ الْمُلْكُ للهِ، وَالحَمْدُ للهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١١٥٤).

(٢) أبوء: أي أعترف.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٣٢٣).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٢).

بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ للهِ»[١].

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: **بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّىٰ يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّىٰ يُمْسِيَ**».

وقَالَ: فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ الْفَالِجُ[٢]، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ الحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَهُ مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَ اللهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا[٣].

الدعاء...

- اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تشمت بنا عدوا ولا حاسدا.
- اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.
- اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٢٣).

(٢) الفالج: شلل نصفي.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨)، وقال: حسن صحيح.

- اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٧٦ـ آداب الدعاء

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الدعاء**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: استحباب الدُّعَاءِ علىٰ طهارة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ.

فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى.

فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَثْبُتُ، فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ.

ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ.

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَقْرِئِ النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكُثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ(١) وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ**»، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ(٢).

ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ**».

فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ.

فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا**»(٣).

---

(١) سرير مرمل: أي منسوج بحبل ونحوه من الرمال، وهي حبال الحصير التي تضفر بها الأَسِرَّة.

(٢) بياض إبطيه: أي مكان الشعر تحت المنكبين، وظهروه كناية عن المبالغة برفع اليدين.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

الأدب الثاني: استحبابُ تطييبِ الفمِ بالسواكِ قبل الدُّعَاء:

فإن كان فيه تغير أزاله بالسواك، وبالغَسْلِ بالماء.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ**»(١).

الأدب الثالث: رفعُ اليدين، واستقبالُ القِبْلَةِ عندَ الدُّعَاء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ**» وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ**»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ**»(٣).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى المشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ الله ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ(٤) بِرَبِّهِ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ**»، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ

---

(١) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٣١)، ورواه موصولا النسائي (٥)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٤) يهتف: أي يصيح.

فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ٩﴾ [الأنفال:٩]، فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالمَلَائِكَةِ(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا(٢)»(٣).

الأدب الرابع: استحباب البَدَاءة بالثناء على الله ﷻ:

فقد كان الأنبياء يبدؤون الدُّعَاء بالثناء على معبودهم، وتقديسه، وتنزيهه، وتعظيمه، والثناء عليه بما هو أهله، ثم يرغبون في الدُّعَاء.

فهذا إبراهيم خليل الله ﷺ لما أراد مناجاة مولاه في استقضاء حوائجه، واستدرار ما في خزائنه، بدأ بالثناء على ربه قبل سؤاله، فبدأ بقوله: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهۡدِينِ ٧٨ وَٱلَّذِي هُوَ يُطۡعِمُنِي وَيَسۡقِينِ ٧٩ وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ٨٠ وَٱلَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحۡيِينِ ٨١ وَٱلَّذِيٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوۡمَ ٱلدِّينِ ٨٢﴾ [الشعراء:٧٨-٨٢].

فأثنى على الله سبحانه بخمسة أثنية؛ أنه الخالق الهادي، المطعِم الساقي، الشافي من الأوصاب، والمحيي والمميت، والغافر.

ثم سأل خمس حوائج، فقال: ﴿رَبِّ هَبۡ لِي حُكۡمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ٨٣ وَٱجۡعَل لِّي لِسَانَ صِدۡقٖ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ٨٤ وَٱجۡعَلۡنِي مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ ٨٥ وَٱغۡفِرۡ لِأَبِيٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ٨٦﴾ [الشعراء:٨٣- ٨٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣).

(٢) صِفْرًا: أي ليس فيهما شيء.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، وصححه الألباني.

فقضى الله ﷻ حوائجه إلا واحدة، فقال في الأولى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء:٥٤].

وقال في قوله تعالى: ﴿وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾: ﴿وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ [البقرة:١٣٠].

وقال في قوله في سؤاله الثناء في الأمم: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الصافات:١٠٨].

وقال في قوله: ﴿وَٱجْعَلْنِى مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ﴾: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود:٧٣].

واعتذر إليه في سؤال المغفرة لأبيه بقوله: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة:١١٤].

وقد شرَّف الله ﷻ هذه الأمة بمثلها، فأنزلَ عليهم فاتحةَ الكتابِ، أولها ثناء وتمجيد إلى قوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة:٥]، وسائرها دُعاء.

وهذا موسى عليه السلام قدم الثناء على الله تعالى، فقال: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ [الأعراف:١٥٥].

وَرَوَى البُخَارِيُّ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي**»[(١)].

فقدم بين يدي الشفاعة تحميدا، وتمجيدا.

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٥١٠)، عن ثابت البُناني رضي الله عنه.

ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا»، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِذَا صَلَّى(١) أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ»(٢).

الأدب الخامس: استحباب البَداءة بتوحيد الله ﷻ عند الدُّعَاء:

كما فعل ذو النون ﵇: ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٨٧﴾ [الأنبياء:٨٧].

ناداه بالتوحيد، ثم نزَّهه عَنِ النقائص، والظلم بالتسبيح، ثم باء على نفسه بالظلم، اعترافا، واستحقاقا.

قال الله تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّ﴾ [الأنبياء:٨٨].

الأدب السادس: استحباب إخفاء الدُّعَاء، فلا يَسمَعُه غير من يناجيه:

قال الله تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف:٥٥].

قال الحسنُ البصري رحمه الله: «لَقَدْ كَانَ المسْلِمُونَ يَجْتَهِدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَمَا يُسْمَعُ لَهُمْ صَوْتٌ إِنْ كَانَ إِلَّا هَمْسًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ»(٣).

الأدب السابع: لزوم التضرع، والاستكانة عند الدُّعَاء:

إذا سألتَ الله تعالى في شيء فالزم التضرع والاستكانة، واعزل نفسك عَنِ القدرة والتعاظم، ألا ترى إلى قول يعقوب ﵇: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ۝٦٧﴾ [يوسف:٦٧].

فتم له ما أراد، وقال يوسف ﵇: ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ

---

(١) صلىٰ: أي دعا.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، وأحمد (٢٣٩٣٧)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٢٤٧)،

وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱسۡتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنۡهُ كَيۡدَهُنَّۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿٣٤﴾﴾ [يوسف:٣٣-٣٤]، أي: سميع الدُّعَاء؛ فتم له أمره حين اعترف بالافتقار، وأخرج نفسه من الحول والقوة، وفوَّض الأمر إلى ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثامن: العزم في المسألة والدُّعَاء:

ينبغي للسائل أن يسأل ربه بعزم وجِدٍّ وحزم، ولا يقل: إن شئت أعطني، أو: إن شئت فاغفر لي، ونحوه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ**»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ**»(٢).

الأدب التاسع: استحباب الإلحاح في الدُّعَاء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٣٨)، ومسلم (٢٦٧٨).

بِسَلَى[١] جَزُورِ[٢] بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّى: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**» - وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يُحْفَظْ -، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَرْعَى، فِي الْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ[٣].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وِجَاهَ الْمِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُغِثْنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**».

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: وَلَا وَاللهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً[٤]، وَلَا شَيْئًا وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ[٥] مِنْ بَيْتٍ، وَلَا دَارٍ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ، انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا،

---

(١) سلىً: هو اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان، وهي من الآدمية المشيمة.

(٢) جزور: أي ناقة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤).

(٤) قزعة: أي قطعة رقيقة من السحاب.

(٥) سلع: جبل بالمدينة.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله: هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُمْسِكْهَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللهُمَّ عَلَى الآكَامِ[(١)]، وَالجِبَالِ، وَالآجَامِ[(٢)]، وَالظِّرَابِ[(٣)]، وَالأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**».

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: فَانْقَطَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ[(٤)].

الأدب العاشر: أن تسأل للمؤمنين مع نفسك:

قال الله تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ [محمد: ١٩].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ**»[(٥)].

وروى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ أُلْحِقَ بِهِ مِنْ كُلِّ مُؤْمِنٍ حَسَنَةً**»[(٦)].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطايانا، وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا هزلنا، وجِدَّنا، وخطأنا، وعمدنا، وكل ذلك عندنا.

---

(١) الآكَامِ: جَمْعُ أَكَمَةٍ، وَهِيَ دُونَ الجَبَلِ، وَأَعْلَىٰ مِنَ الرَّابِيَةِ، وَقِيلَ: دُونَ الرَّابِيَةِ. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٦/ ١٩٣)].

(٢) الآجَامِ: أي الحصون. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٦)].

(٣) الظِّرَاب: أي الجبال الصغار، واحدها: ظرب بوزن كتف. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٦)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٢).

(٦) حسن: رواه الطبراني في الكبير (٨٧٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٢٦).

- اللهم إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لنا مغفرة من عندك، وارحمنا إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم لك أسلمنا، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا، وبك خاصمنا.
- اللهم إنا نعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلنا، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون.
- اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامةَ من كل إثم، والغنيمةَ من كل بر، والفوزَ بالجنة، والنجاة من النار.
- اللهم اغفر لنا، وللمؤمنين والمؤمنات.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر، والفسوق، والعصيان.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٧٧ـ آداب تلاوة القرآن

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب تلاوة القرآن**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الوضوء:

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»[1].

الأدب الثاني: التسوك:

رَوَى البُخَارِيُّ عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»[2].

وروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طَيِّبُوا أَفْوَاهَكُمْ بِالسِّوَاكِ؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الْقُرْآنِ»[3].

الأدب الثالث: استقبال القبلة:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا، وَإِنَّ سَيِّدَ المَجَالِسِ[4] قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ[5]»[6].

الأدب الرابع: أن يستعيذ القارئ من الشيطان الرجيم عند القراءة:

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨].

الأدب الخامس: الترتيل:

---

(١) صحيح: رواه الدارقطني (١/ ١٢١)، والطبراني في الكبير (١٣٢١٧)، وفي الصغير (١١٦٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٨٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري بصيغة الجزم (٢٧)، والنسائي (٥)، وابن ماجه (٢٨٩)، وأحمد (٢٤٢٠٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البيهقي في الشعب كما في «صحيح الجامع» (٣٩٣٩) عن سمرة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٣٩).

(٤) وَإِنَّ سَيِّدَ المَجَالِسِ: أي أفضل المجالس.

(٥) قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ: أي اتجاه القبلة.

(٦) حسنٌ: رواه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٦١)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٦٤٥).

قال الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾ [المزَّمل: ٤].

أي اقرأه بتمهل مع تبيين حروفه.

وَرَوَى البُخَارِيُّ عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»(١).

أي لم يحسن صوته عند قراءة القرآن من غير تمطيط، ومن غير تكلف، ومن غير مجاوزة للحد.

الأدب السادس: التلاوة بخشوع:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۝١٠٧ وَيَقُولُونَ سُبْحَـٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ۝١٠٨﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٨].

قَوْلُهُ: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾: أي يخرون لله ساجدين على جباههم، وليس المراد السجود على الذقن، إنما هي كلمة تقال لمن خر ساجدا، فمن سجد على وجهه فقد خر على ذقنه ساجدًا.

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن جَابرٍ ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ، رَأَيتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ»(٢).

الأدب السابع: تحسين الصوت بالقرآن:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٥٢٧).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٣٣٩)، وابن المبارك في «الزهد» (١١٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٢٠٢).

اللهُ لِشَيْءٍ[(١)] مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»[(٢)].

[١٦١] رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»[(٣)].

الأدب الثامن: الإخلاص في القراءة:

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

وروى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي أُمَامَة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[(٤)].

الأدب التاسع: الإخلاص عند تعلمه، وتعليمه، وتلاوته:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ؛ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

---

(١) مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ: أي ما استمع الله لشيء.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٤٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٥٨١).

(٤) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠)، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (١٨٥٦).

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ؛ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(١).

الأدب العاشر: يستحب أن لا يختم القرآن في أكثر من أربعين يوما:

رَوَى **الْبُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** أن النبي ﷺ قال لعبدِ الله بنِ عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، اقْرَأْ فِي عِشْرِينَ لَيْلَة، اقْرَأْ فِي عَشْرٍ، اقْرَأْ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ»(٢).

ورَوَى **التِّرْمِذِيُّ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعا: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ»(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الحادي عشر: ينبغي للقارئ إذا مر بآية عذاب أشفق وتعوذ، وإذا مر بآية تنزيه نزه وعظَّم، إذا مر بآية دعاء تضرَّع، وإذا مر بآية سجدة سجد:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عن حُذيفةَ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ لَيْلَةً، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِالبَقَرَةِ،

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٠٥).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠٥٢)، ومسلم (١١٥٩).

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٩٤٧)، وقال: حديث حسن غريب، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (١١٥٤).

وَالنِّسَاءِ، وَآلِ عِمْرَانَ، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وإِذَا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ، وإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ[(١)].

الأدب الثاني عشر: عدم الجهر على الآخرين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ[(٢)] كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ»[(٣)].

الأدب الثالث عشر: الكف عن القراءة إذا شعر بالنُّعَاس:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ[(٤)] فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ»[(٥)].

الأدب الرابع عشر: استحباب طلب القراءة من حَسن الصوت:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ؟، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ: «أَمْسِكْ»، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[(٦)].

الأدب الخامس عشر: عدَم القراءة في الركوع ولا في السجود:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما، أن الرسول ﷺ قال: «أَلَا وَإِنِّي

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٢).

(٢) وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ: أي الذي يقرأ القرآن في سره.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٩١٩)، وقال: حسن غريب.

(٤) فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ: أي استغلق، ولم ينطلق به لسانه؛ لغلبة النعاس.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٧٨٧).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠).

نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ﷻ، وَأَمَّا السُّجُودُ، فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ(١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»(٢).

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، ووسع لنا في دُورِنا، وبارك لنا فيما رزقتنا.
- اللهم إنا نسألك من فضلك ورحمتك؛ فإنه لا يملكها إلا أنت.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهَرَم، والتردي، والهدم، والغمِّ، والغرق، والحرق، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم باعد بيننا، وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع؛ فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة؛ فإنها بئست البطانة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❁ ❁ ❁

(١) فَقَمِنٌ: أي حقيق، وجدير.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٧٩).

٧٨ـ آداب المساجد

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب المساجد**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند الذَّهاب إلى المسجد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٠﴾ [آل عمران: ١٩٠]، فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ، وَالرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ(١)، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا»(٢).

الأدب الثاني: المشي إلى المسجد بسكينة ووقار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»(٣).

الأدب الثالث: عدم تشبيك الأصابع:

روى الدارمي بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَلَا تَقُولُوا هَكَذَا» يَعْنِي يُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ(٤).

---

(١) فَنَامَ حَتَّىٰ نَفَخَ: أي تنفس بصوت حتىٰ يسمع منه صوت النفخ بالفم كما يسمع من النائم.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٦٣).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٣٦).

(٤) حسن: رواه الدارمي (١٤٠٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الحاكم والذهبي، والألباني في الإرواء (٢/ ١٠٢).

الأدب الرابع: عدم دخول المسجد برائحة الثوم والبصل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»(١).

والسبب في ذلك أن الملائكة تتأذي من رائحتها:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»(٢).

وأكل البصل والثوم والكراث ليس حرامًا:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: نَهَى عَنِ الْكُرَّاثِ وَالْبَصَلِ وَالثُّومِ، فَقُلْنَا: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْهُ(٣).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ الثُّومِ، وَالنَّاسُ جِيَاعٌ فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى المَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ الرِّيحَ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الخَبِيثَةِ(٤) شَيْئًا فَلَا يَقْرَبَنَّا فِي المَسْجِدِ»، فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَاكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا»(٥).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٦٤).

(٣) حسن: رواه أحمد (١١٨٠٥)، وبشر بن حرب لا ينزل حديثه عن الحسن، وله شواهد.

(٤) الخَبِيثَةِ: الخبيث في كلام العرب المكروه من قول، أو فعل، أو مال، أو طعام، أو شراب، أو شخص.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٥٦٥).

الأدب الخامس: الدعاء عند دخول المسجد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»(١).

وفي رواية لأبي داود بسند حسن: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»(٢).

وروَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»(٣).

وفي رواية ابن خُزيمةَ: «وَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»(٤).

وروَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، قَالَ: «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ»(٥).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧١٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٥) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وله شواهد تقويه.

(٣) حسن: رواه ابن ماجه (٧٧٣).

(٤) حسن: رواه ابن خزيمة (٤٥٢ و٢٧٠٦) وابن حبان(٢٠٤٧)، وصححه الحاكم، والذهبي، وَحَسَّنَهُ الألباني.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٦٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الألباني.

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٦٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الألباني.

الأدب السادس: تقديم الرجل اليمنى عند الدخول، واليسرى عند الخروج:

روى الحاكم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ المَسْجِدَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُمْنَى، وَإِذَا خَرَجْتَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُسْرَى»(١).

الأدب السابع: صلاة ركعتي تحية المسجد قبل الجلوس:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»(٢).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ»(٣).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَرَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا(٤)»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»(٥).

الأدب الثامن: التبكير إلى الصلاة والصف الأول:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ

---

(١) حسن: رواه الحاكم (١/ ٣٣٨)، وصححه، ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي في الكبرى (٢/ ٤٤٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٣٠)، ومسلم (٨٧٥).

(٤) وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا: أي خففهما.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٨٧٥).

النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ(١)، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ(٢)، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا(٣) إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ(٤) لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ(٥) لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ(٦)، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ(٧)، وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا(٨)»(٩).

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»(١٠).

الأدب التاسع: تقديم الحفاظ والفقهاء إلى الصف الأول خلف الإمام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِيَلِنِي(١١) مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ(١٢) وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا(١٣)، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ

---

(١) النداء: أي الأذان.

(٢) والصف الأول: من الخير والبركة.

(٣) ثم لم يجدوا: أي سبيلا إلىٰ تحصيله.

(٤) يستهموا عليه: أي يقترعوا عليه.

(٥) التهجير: التبكير إلىٰ الصلوات.

(٦) لاستبقوا إليه: أي سبق بعضهم بعضا إليه لا بسرعة في المشي في الطريق فإنه ممنوع بل بالخروج إليه والانتظار في المسجد قبل الآخر.

(٧) العتمة: أي العشاء.

(٨) ولو حبوا: كما يمشي الصبي أول مرة.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧).

(١٠) صحيح: رواه أحمد (١٨٥٢٩)، والنسائي (٦٤٦)، قال المنذري (١/ ١٠٩): رواه أحمد، والنسائي بإسناد حسن جيد، والروياني (٣٢٨)، والطبراني في الأوسط (٨١٩٨)، وصححه الألباني.

(١١) ليلني: أي ليدن مني.

(١٢) أولو الأحلام والنهىٰ: أي البالغون ذوو العقول الراجحة.

(١٣) ثم الذين يلونهم: يقربون منهم في هذا الوصف.

الْأَسْوَاقِ[١]»[٢].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا، وبعد

الأدب العاشر: تسوية الصفوف:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنَس بْن مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُّوا**[٣] **فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**»[٤].

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ**»[٥].

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ المَلَائِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِبِ وَسُدُّوا الخَلَلَ**[٦]، **وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ**[٧]، **وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ**

---

(١) هيشات الأسواق: أي ارتفاع الأصوات واللغط، ونهاهم عنها؛ لأن الصلاة حضور بين يدي الله، فينبغي أن يكونوا فيها على السكوت وآداب العبودية.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٣٢).

(٣)وتراصوا: تلاصقوا بغير خلل.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧١٩)، ومسلم (٤٣٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣).

(٦) وَسُدُّوا الخَلَلَ: أي الفرج.

(٧) وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ: أي كونوا لينين هينين منقادين إذا أخذوا بها؛ ليقدموكم، أو يؤخروكم

وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا[١] قَطَعَهُ اللهُ»[٢].

ورَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**»، وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ[٣].

الأدب الحادي عشر: عدم الخروج من المسجد بعد الأذان إِلَّا لعذر:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ[٤] الْمَسْجِدَ خَارِجًا بَعْدَ الْأَذَانِ فَقَالَ: «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ**»[٥].

الأدب الثاني عشر: عدم المرور بين يدي المصلي:

رَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عن أَبِي جُهَيمٍ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ[٦] لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ[٧]**»[٨].

الأدب الثالث عشر: عدم نشد الضالة في المسجد:

حتىٰ يستوي الصف.

(١) وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا: بأن قعد بين الصف بلا صلاة، أو منع الداخل من الدخول في الفرجات مثلًا.

(٢) حسن: رواه أحمد (٥٧٢٤)، وأبو داود (٦٦٦)، والنسائي(٨١٩)، وفي الكبرىٰ (٨٩٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٧٢٥).

(٤) يَجْتَازُ: أي يعبر.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٦٥٥).

(٦) مَاذَا عَلَيْهِ: أي من الإثم، أو الضرر بسبب مروره بين يديه.

(٧) مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ: أي بين موضع سجوده.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).

وروى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»(١).

الأدب الرابع عشر: عدم البصاق في المسجد:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، وَرُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَزَقَ فِيهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا»(٢).

وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ الله ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا(٣)، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»(٤).

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهَرَم، والقسوة، والغفلة، والعيلة، والذِّلَّة، والمسكنة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والكفر، والفسوق، والشقاق، والنفاق، والسمعة، والرياء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الصمم، والبكم، والجنون، والجذام، والبرص، وسيِّئ الأسقام.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٥٦٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤١٧).

(٣) خلوقا: أي طيبا من الزعفران.

(٤) حسن: رواه النسائي (٧٢٨) بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والفاقة، والقلة، والذِّلَّة، ونعوذ بك من أن نَظْلم أو نُظْلم.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء في دار المقامة.
- اللهم إنا نعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، نعوذ بك من هؤلاء الأربع.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٧٩ـ آداب اللباس

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب اللباس**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند لبس الجديد:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا

اسْتَجَدَّ ثَوْبًا[(١)] سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ**»[(٢)].

الأدب الثاني: الدعاء عند لبس الثوب:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[(٣)].

الأدب الثالث: التيمن:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا لَبِسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ**»[(٤)].

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَءُوا بِمَيَامِنِكُمْ**»[(٥)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ**

---

(١) إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا: أَيْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٧)، وأبو داود (٤٠٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٤٦٦٤).

(٣) حسن: رواه أبوداود (٤٠٢٣)، والدارمي (٢٦٩٠)، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (٦٠٨٦).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٩).

(٥) صحيح: رواه أحمد (٨٢٩٨)، وأبو داود (٤١٤١)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٤٠١).

يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ(١)، وَطُهُورِهِ(٢)، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»(٣).

وروى مُسْلِمٌ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ(٤) فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ(٥) إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ(٦) إِذَا انْتَعَلَ»(٧).

الأدب الرابع: الحرص على حسن المظهر:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟»، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ؟»(٨).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ(٩)، وَغَمْطُ النَّاسِ(١٠)»(١).

---

(١) وتَرَجُّلِهِ: أي في تسريح شعره، ودهنه، وتجميله.

(٢) فِي طُهُورِهِ: أي في غسله، ووضوئه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم(٢٦٨).

(٤) لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ: أي البداءة باليمين.

(٥) الترجل: أي تسريح الشعر وتعديله.

(٦) الانتعال: أي لبس النعل.

(٧) صحيح: رواه مسلم (٢٦٨).

(٨) صحيح: رواه أبوداود(٤٠٦٢)، وأحمد (١٤٣٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(١٣٣٣).

(٩)بطر الحق: أي رده، وانكاره.

(١٠) غمط الناس: أي احتقارهم.

وروى الإمامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلًا، وَرَأْسِي دَهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «لَا، ذَاكَ الجَمَالُ إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ(٢)، وَازْدَرَى النَّاسَ(٣)»(٤).

الأدب الخامس: عدم إطالة الثوب أسفل من الكعبين للرجال:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ»(٥).

وروى الإمامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ(٦)، فَقَالَ: عَلَى الخَبِيرِ سَقَطْتَ(٧)، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا(٨)»(٩).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩١).

(٢) سَفِهَ الحَقَّ: أَيْ رَأَىٰ الحَق سفهًا.

(٣) ازْدَرَىٰ النَّاسَ: أي احتقرهم، وتنقصهم.

(٤) حسن: رواه أحمد (٣٧٨٩).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٧٨٧).

(٦) سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ: أي إلىٰ أين يكون الإزار؟.

(٧) عَلَىٰ الخَبِيرِ سَقَطْتَ: أي هذه الفتوىٰ صَادَفْت خبيرا بحقيقة ما سأل عنه عارفا بخفيِّه، وجليِّه حاذقا فيه.

(٨) بَطَرًا: أي خُيلاء.

(٩) صحيح: رواه أحمد(١٠٥٨٧)، وأبو داود(٤٠٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ»(١).

أما النساء فيجب عليهن أن يطلن ثيابهن؛ للتستر.

روى التِّرمذيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ؟(٢) قَالَ: «يُرْخِينَ شِبْرًا»، فَقَالَتْ: إِذًا تَنْكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: «فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»(٣).

الأدب السادس: عدم لبس الثياب الرقيقة، والضيقة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ(٤)، مُمِيلَاتٌ(٥) مَائِلَاتٌ(٦)، رُءُوسُهُنَّ(٧) كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ(٨) لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»(٩).

---

(٩٢١).

(١) حسن: رواه أحمد (١١٩٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٦٩).

(٢) فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ: أي ماذا يفعلن في مؤخرة ثيابهن.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٧٣١)، وقال: حسن صحيح.

(٤) وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ: أي لابسات رقيق الثياب، أو لابسات ما يُجسِّم أجسادهن.

(٥) مُمِيلَاتٌ: أي مُمِيلَات لِأَكتَافِهِنَّ.

(٦) مَائِلَاتٌ: أي يَمشِينَ مُتَبَخترات.

(٧) رُءُوسُهُنَّ: أي تسريحة شعرهن.

(٨) كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ المَائِلَةِ: أي مثل أسنمة النوق، والبخت هي الناقة طويلة العنق ذات السنامين، والمعنىٰ يُكَبِّرْنَ وَيُعَظِّمن رُءُوسُهُنَّ كأسنمة النوق الخُرَسانية.

(٩) صحيح: رواه مسلم(٢١٢٨).

الأدب السابع: اجتناب تشبه الرجال بالنساء في لباسهم، واجتناب تشبه النساء بالرجال في لباسهن:

رَوَى **الْبُخَارِيُّ** عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**»[(١)].

رَوَى **الإِمَامُ أَحْمَدُ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ**»[(٢)].

روى **أبوداود** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إِنَّ امْرَأَةً تَلْبَسُ النَّعْلَ[(٣)]؟، فَقَالَتْ: «**لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الرَّجُلَةَ[(٤)] مِنَ النِّسَاءِ**»[(٥)].

الأدب الثامن: حرمة لبس الحرير والذهب على الرجال:

رَوَى **التِّرْمِذِيُّ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**حُرِّمَ لِبَاسُ الحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ**»[(٦)].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٨٨٥)، والترمذي (٢٧٨٤)، وقال: حسن صحيح.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٦٥٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٣).

(٣) النعل: أي التي تختص بالرجال.

(٤) الرجلة: المتشبهة بالرجال في مشيتها، أو لبستها، أو كلامها.

(٥)صحيح: رواه أبوداود (٤٠٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٦).

(٦)صحيح: رواه الترمذي (١٧٢٠) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وبعد . .

الأدب التاسع: جواز الحرير في الثوب ما لم يزد على أربعةِ أصابع:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «نَهَى نَبِيُّ الله ﷺ عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ»[(١)].

الأدب العاشر: جواز لبس الخاتم:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما، قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ[(٢)]، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله»[(٣)].

الأدب الحادي عشر: النهي عن لبس الخاتم في السبَّابَةِ والوسطى:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيّ ﷺ، قال: «نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الْقَسِّيِّ[(٤)]، وَالْمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ[(٥)]، وَأَنْ أَلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ وَفِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى»[(٦)].

الأدب الثاني عشر: استحباب لبس الخاتم في الخِنصَر:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا، قَالَ: «إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ»، قَالَ: فَإِنِّي لأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ[(٧)].

---

(١)صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٩).

(٢) ورق: أي فضة.

(٣)صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٣).

(٤) عَنِ الْقَسِّيِّ: القسي ثياب تعمل من الحرير.

(٥) الْمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ: هي وسادة صغيرة حمراء يجعلها الراكب تحته.

(٦) حسن: رواه الترمذي (١٧٨٦)، وقال: حسن صحيح.

(٧)صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٤).

والخِنْصَرُ: هو الأصبعُ الصغرى.

الأدب الثالث عشر: جواز لبس الخاتم في الخنصر اليمنى، أو اليسرى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ»، وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصِرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى[(١)].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ[(٢)] فِي يَمِينِهِ»[(٣)].

الأدب الرابع عشر: ذكر الله عند خلع الثوب:

قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأعراف: ٢٧].

قوله تعالى: ﴿وَقَبِيلُهُۥ﴾: أي نسله، وجنوده من الجن والشياطين.

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ الله»[(٤)].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من يوم السوء، ومن ليلة السوء، ومن ساعة السوء، ومن صاحب السوء، ومن جار السوء في دار المقامة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٩٥).

(٢) كَانَ يَتَخَتَّمُ: أي يلبس الخاتم.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٤٢٢٦)، والنسائي (٥٢٠٣) بسند حسن، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧)، وصححه الألباني في الإرواء (٥٠).

- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم فقهنا في الدين.
- اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم، ونستغفرك لما لا نعلم.
- اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وزدنا علما.
- اللهم اكتبنا من أهل الجنة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٨٠ـ آداب النوم، والاستيقاظ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب النوم، والاستيقاظ**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول محورين:

المحور الأول: آداب النوم.

المحور الثاني: آداب الاستيقاظ.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب النوم:

الأدب الأول: عدم النوم قبل العشاء، والحديث بعدها:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: «كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا»(١).

الأدب الثاني: الوضوء قبل النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ، وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ(٢)، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ ﷺ: «لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»(٣).

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرًا فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(٤).

الأدب الثالث: نفض الفراش قبل النوم عليه، والاضطجاع على الجنب

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٨)، ومسلم (٦٤٨).

(٢) فَأَنْتَ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ: أي علىٰ دين الإسلام.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠).

(٤) حسن: رواه أحمد (٢٢٠٤٨، ٢٢٠٤٩)، وأبو داود (٥٤٢) بإسنادين أحدهما حسن.

الأيمن:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ(١)، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ(٢)، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا(٣)، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»(٤).

الأدب الرابع: جمع الكفين، وقراءة المعوَّذات مع النفث، والمسح على الجسد ثلاثًا:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [الفلق: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [الناس: ١]، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(٥).

الأدب الخامس: قراءة آية الكرسي عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: والله لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى

---

(١) فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ: أي طرف الإزار الذي يلي الجسد.

(٢) فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ: أي لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب، أو قذاة، أو هوام.

(٣) وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا: أي تركتها.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٠١٨).

رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟**».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ**».

فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ.

قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ.

فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟**».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ**».

فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ: لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ.

قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ الله حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ.

فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟**».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: «مَا هِيَ؟».

قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟**».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «**ذَاكَ شَيْطَانٌ**»(١).

الأدب السادس: التسبيح، والتحميد، والتكبير عند النوم:

رَوَى **الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ** عن عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى(٢)، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَجَاءَنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمَا فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا**

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٣١١).

(٢) فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَىٰ: أي من أجل إدارة الرحىٰ لطحن الشعير للخبز.

وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»(١).

الأدب السابع: إطفاء «البوتاجاز»، ونحوه عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ الله ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ»(٣).

الأدب الثامن: إغلاق الأبواب وتغطية الآنية عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ(٤)، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ(٥)، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ الله، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ الله، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ(٦)، وَاذْكُرِ اسْمَ الله، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ(٧)، وَاذْكُرِ اسْمَ الله، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا(٨)»(٩).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦١)، ومسلم (٢٧٢٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦).

(٤) إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ: أي أقبل الليل بظلمته.

(٥) فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ: أي امنعوهم من الخروج.

(٦) وَأَوْكِ سِقَاءَكَ: أي اربطه.

(٧) وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ: أي غطِّه.

(٨) وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا: أي تضع عليه عودا.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٨٠)، ومسلم (٢٠١٢).

يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْـزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ[(١)] لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ[(٢)] لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»[(٣)].

الأدب التاسع: الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ»[(٤)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟، قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ»[(٥)].

الأدب العاشر: عدم النوم على البطن:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللهُ»[(٦)].

الأدب الحادي عشر: ذكر الله عند الاستيقاظ:

رَوَى البُخَارِيُّ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ[(٧)] مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ للهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ

---

(١) وَبَاءٌ: أي طاعون، ومرض.

(٢) أَوْ سِقَاءٍ: أي قربة.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٧)، ومسلم (٣٠٦).

(٦) حسن: رواه أحمد (٨٠٢٨)، والترمذي (٢٧٦٨) بسند حسن، وصححه الألباني وحسنه الأرنؤوط.

(٧) تعار: أي استيقظ من نومه.

إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد،

المحور الثاني: آداب الاستيقاظ.

الأدب الأول: ذكر الله عند الاستيقاظ:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «**الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**(٢)»(٣).

الأدب الثاني: فك عُقَد الشيطان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ**»(٤).

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١١٥٤).

(٢) النشور: أي البعث بعد الموت.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٣١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

الأدب الثالث: التسوك:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ(١) فَاهُ بِالسِّوَاكِ»(٢).

الأدب الرابع: إيقاظ الأهل لقيام الليل:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ، رَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ المَاءَ»(٣).

وهذا دعاء بالرحمة من النبي ﷺ لمن أيقظ زوجته، ولمن أيقظت زوجها من الليل، فصليا ما كتَبَ الله لهما، ودعاء النبي ﷺ مستجابٌ.

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا.
- اللهم إنا نسألك يا الله بأنك الواحد الأحد، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، أن تغفر لنا ذنوبنا، إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم إنا نسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، المنان يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، إنا نسألك الجنة، ونعوذ بك من النار.

---

(١) يشوص: أي يدلك.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦)، ومسلم (٢٥٥).

(٣) حسن: رواه أبو داود (١٣٠٨)، وغيره بسند حسن، وصححه النووي، والألباني، وقواه الأرنؤوط.

- اللهم حرِّم وجوهَنا على النار.
- اللهم ارزقنا العمل بما نعلم.
- اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنَا عذابَ النارِ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٨١ـ آداب السلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ۝١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ۝١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب السلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: العمل على نشر السلام بين المسلمين جميعًا:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ(١)»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ(٣)، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ(٤)، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي(٥)، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ تَخَتُّمٍ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبٍ بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ(٦)، وَعَنِ الْقَسِّيِّ(٧)، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ(٨)، وَالدِّيبَاجِ(٩)»(١٠).

الأدب الثاني: عدم الاقتصار في إلقاء السلام على من يعرف فقط:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟(١١) قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ

---

(١) أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ: أي أظهروا السلام بينكم، وانشروه.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٤).

(٣) تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ: بأن نقول له: يرحمك الله.

(٤) إِبْرَارِ الْقَسَمِ: أي تصديق من أقسم عليه.

(٥) إِجَابَةِ الدَّاعِي: أي لوليمة.

(٦) عَنِ المَيَاثِرِ: جمع ميثرة، وهي من مراكب العجم تعمل من حرير، أو ديباج، وتتخذ كالفراش وتحشىٰ بقطن، أو صوف يجعلها الراكب تحته علىٰ الرحال والسروج.

(٧) عَنِ الْقَسِّيِّ: هو ثياب منسوجة من كتان مخلوط بحرير.

(٨) الْإِسْتَبْرَقِ: أي الديباج الغليظ.

(٩) الدِّيبَاجِ: نوع من الحرير، وهو ما غلُظ وثخِن من ثياب الحرير.

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٥)، ومسلم (٢٠٦٦).

(١١) أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ: أي أيُّ خصال الإسلام أفضل؟.

عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»(١).

الأدب الثالث: الالتزام بالصيغة الواردة عن النبي ﷺ:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرٌ».

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِشْرُونَ».

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثُونَ»(٢).

الأدب الرابع: ألا يقول: عليك السلام:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيمٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَقَالَ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ»(٣).

الأدب الخامس: أن يلقي السلام عند القدوم، وعند القيام من مجلسه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»(٤).

الأدب السادس: أن يحرص كل مسلم أن يكون هو البادئ بالسلام:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٣٦)، ومسلم (٣٩).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٦٨٩)، وقال: حسن صحيح.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٧٢٢)، وقال: حسن صحيح، وقال النووي في الأذكار (٣١٥): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (١٢٩).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧٠٦)، وحسنه.

النَّاسِ بِاللهِ[١] مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ»[٢].

الأدب السابع: أن يلقي المسلم السلام على أخيه إذا حال بينهما شيء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْه، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا»[٣].

الأدب الثامن: إذا لم يسمعوا السلام أعاده ثلاثًا حتى يسمعوا:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا»[٤].

الأدب التاسع: أن يسلم المسلم على من في بيته، فإن لم يجد سلم على نفسه:

قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ»[٥].

الأدب العاشر: إذا مر بصبيان ألقى عليهم السلام:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ»[٦].

---

(١) أولىٰ الناس بالله: أي أقرب الناس من المتلاقين إلىٰ رحمة الله من بدأ بالسلام.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٥١٩٧) بسند حسن.

(٣)حسن: رواه أبو داود (٥٢٠٠)، وصححه الحافظ في الفتوحات الربانية (٥/ ٣١٨)، والألباني.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٩٥).

(٥) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ غريب.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٦٢٤٧).

وروى أبو داودَ بِسَندٍ صَحْيحٍ، أَنَّ أَنَسًا ﷺ، قَالَ: «انْتَهى إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ فِي الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَارٍ، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ»(١).

الأدب الحادي عشر: أن يسلم الراكب على الماشي، والقليل على الكثير:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»(٢).

الأدب الثاني عشر: أن يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»(٣).

الأدب الثالث عشر: الابتسامة عند إلقاء السلام ورده:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ(٤)»(٥).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ(٦) لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٥٢٠٣) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إن كان حميد الطويل سمعه من أنس ﷺ، وله شاهد في الصحيحين يتقوىٰ به، وبما قبله.

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢٣)، ومسلم (٢١٦٠).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣١).

(٤) بِوَجْهٍ طَلْقٍ: أي بوجه بشوش، وفرح، وهو ضد العبوس.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٦).

(٦) فِي أَرْضِ الضَّلَالِ: هي التي لا علامة فيها للطريق، فَيَضِلُّ فِيهَا الرجل.

صَدَقَةٌ[١]، وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ[٢]، وَالشَّوْكَةَ، وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الرابع عشر: المصافحة مع السلام:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ ﷺ: أَكَانَتِ المُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ[٤]، قَالَ: «**نَعَمْ**»[٥].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا**»[٦].

الأدب الخامس عشر: ويجوز الجمع بين الإشارة والنطق بالسلام:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ فِي المَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ[٧] مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى[٨] بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ**»[١].

---

(١) وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَك صَدَقَةٌ: أي إذا أبصرت رجلا رديء الْبَصَرِ، فإعانتك له صدقة.

(٢) وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ: أي إزالتك له.

(٣) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٦)، وصححه الألباني.

(٤) أَكَانَتِ المُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أي هل كان الصحابة ﷺ يسلمون باليد.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٦٢٦٣).

(٦) حسن: رواه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وقال: حسن غريب.

(٧) عصبة: أي جماعة.

(٨) فألوى: أي فأشار.

الأدب السادس عشر: تعليم آداب السلام لمن لم يعرفها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن كَلَدَةَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ﵁ بَعَثَهُ بِلَبَنٍ، وَلِبَإٍ(٢) وَضَغَابِيسَ(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟**» وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ(٤).

الأدب السابع عشر: عدم ابتداء غير المسلم بالسلام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ**»(٥).

الأدب الثامن عشر: رد السلام على غير المسلم بقوله: وعليكم:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﵁، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «**قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**»(٦).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ(٧)، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**»(٨).

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٧)، وَحَسَّنهُ، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: حديث لابأس به.

(٢) لبإ: هو أول ما يحلب عند الولادة.

(٣) ضغابيس: جمع ضغبوس بالضم، وهي صغار القثاء.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧١٠)، وقال: حسن غريب.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٧).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٣).

(٧) السَّامُ عَلَيْكُمْ: يعنون بالسام الموت.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٢٨)، ومسلم (٢١٦٤).

الأدب التاسع عشر: إذا مر على قوم من المشركين بينهم مسلمٌ سلم عليهم:

رَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ، وَفِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ**»(١).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك بأنا نشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد، الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لنا، وترحمنا.
- ربنا اغفر لنا، وتب علينا، إنك أنت التواب الغفور.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحينا ما علمت الحياة خيرا لنا، وتوفنا إذا علمت الوفاة خيرا لنا.
- اللهم إنا نسألك خشيتك في الغيب والشهادة، ونسألك كلمة الحق في الرضا والغضب، ونسألك القصد في الغنى والفقر، ونسألك نعيما لا ينفد، ونسألك قرة عين لا تنقطع، ونسألك الرضا بعد القضاء، ونسألك بَرْد العيش بعد الموت، ونسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهتدين.

أقولُ قولي هذا، وأقمِ الصلاةَ..

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨).

٨٢ـ آداب الكلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الكلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: ألا تتكلم إلا بالخير، وإلا فاسكت:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ[١]، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ[٢]»[٣].

الأدب الثاني: أن تخاطب الناس على قدر عقولهم:

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ[٤] إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً[٥]»[٦].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ عنْ عَلِيٍّ ﷺ، قال: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ، وَرَسُولُهُ»[٧].

الأدب الثالث: إعادة الحديث، وتكراره إذا احتاج إلى ذلك:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا»[٨].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَخَلَّفَ[٩] رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ، فَأَدْرَكَنَا، وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ[١٠] صَلَاةَ الْعَصْرِ،

---

(١) فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ: أي بالإحسان إليه، وكف الأذىٰ عنه، وغير ذلك من وجوه الإكرام.

(٢) فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ: أي بالبِشر في وجهه، وطيب الحديث معه، وإحضار المتيسر، ونحوه.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٠١٨).

(٤) لَا تَبْلُغُهُ عُقولُهُمْ: أي لا يفهمونه، أو لا يدركون معناه.

(٥) فِتْنَةً: أي ضلالا، وحيرة.

(٦) صحيح: رواه مسلم في المقدمة (١/ ١١).

(٧) صحيح: رواه البخاري (١٢٧).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٩١).

(٩) تَخَلَّفَ: أي تأخر.

(١٠) قَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ: أي أخرناها حتىٰ كادت تدنو من الأخرىٰ.

وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ**(١) **لِلْأَعْقَابِ**(٢) **مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا(٣).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي بَكْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**» ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»، وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «**أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**»، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ(٤).

الأدب الرابع: لفت نظر المخاطب، وجذب انتباهه عن طريق طرح السؤال:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**»

قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ.

فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»(٥).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَنَفَتَيْهِ(٦)، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ(٧) مَيِّتٍ،

---

(١) وَيْلٌ: الويل العذاب، والهلاك.

(٢) لِلْأَعْقَابِ: أي ويل لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها، والعقب مؤخر القدم.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٦)، ومسلم (٢٤١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٨).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٥٨١).

(٦) كَنَفَتَيْهِ: أي علىٰ جانبيه.

(٧) أَسَكَّ: أي ملتصق الأذنين، وقيل: مقطوع الأذنين.

فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ يَعْنِي بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟»، فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟»، قَالُوا: واللهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ؛ لأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟، فَقَالَ: «فَوَ اللهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ»(١).

الأدب الخامس: ألا يزكي المتكلم نفسه:

قال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [النجم: ٣٢].

أي فلا تمدحوها على سبيل الفخر، والإعجاب.

وقال سبحانه: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ٤٩﴾ [النساء: ٤٩].

والفتيل: الخيط الأبيض يكون في وسط النواة، والمقصود أقل الأشياء وأتفهها.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁، قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ(٢) قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ(٣)» ثَلَاثًا «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا(٤) إِنْ كَانَ يَعْلَمُ(٥)»(٦).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٥٧).

(٢) وَيْلَكَ: كلمة تدعم بها العرب كلامها، ولا تقصد معناها كَقَوْلِهم: لا أم لك.

(٣) قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ: أي فعلت به فعلًا يخاف عليه هلاكه منه كمن قطع عنقه، وقيل: إنه علىٰ وجهه من قطع اتصالها وفسادها، وقطع العنق مجاز عن القتل، فهما مشتركان في الهلاك، وإن كان هذا دينيا، وذاك دنيويا.

(٤) وَلَا أُزَكِّي عَلَىٰ اللهِ أَحَدًا: أي لا أشهد علىٰ الله بالجزم أنه عند الله كذا وكذا؛ لأني لا أعرف باطنه أي لا أقطع به؛ لأن عاقبة أمره لا يعلمها إلا الله.

(٥) إِنْ كَانَ يَعْلَمُ: أي إن كان يعلم ذلك منه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠).

ويجوز للرجل أن يزكي نفسه بما هو فيه عند الحاجة إلى ذلك لا على سبيل المدح، والتفاخر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ ﷺ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ دَارِهِ ثُمَّ قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءَ حِينَ انْتَفَضَ(١) قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ(٢)، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ؟»، قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ: مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً، وَالنَّاسُ مُجْهَدُونَ مُعْسِرُونَ فَجَهَّزْتُ ذَلِكَ الْجَيْشَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ.

ثُمَّ قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ بِئْرَ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ، فَابْتَعْتُهَا فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ، وَالْفَقِيرِ، وَابْنِ السَّبِيلِ؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب السابع: أن يطهر لسانه من الفحش والبذاءة ولو مازحًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) حِينَ انْتَفَضَ: أي وقت اهتزازه، واضطرابه.

(٢) اثْبُتْ حِرَاءُ: أي اسكن يا جبل.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٣٦٩٩)، وقال: حسن صحيح غريب.

ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ[(١)]، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ[(٢)]، وَلَا الْبَذِيءِ[(٣)]»[(٤)].

الأدب الثامن: ترك الجدال والمراء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ[(٥)] بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ[(٦)] لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ[(٧)] وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ»[(٨)].

الأدب التاسع: عدم التعالي على الناس في الخطاب:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»[(٩)].

الأدب العاشر: عدم التنابز بالألقاب:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١﴾ [الحُجُرات: ١١].

---

(١) لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ: أي الوقاع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة.

(٢) وَلَا الْفَاحِشِ: أي ذي الفحش في كلامه وفعاله، وقيل: الفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين.

(٣) وَلَا الْبَذِيءِ: أي الفاحش في منطقه، وإن كان الكلام صدقا.

(٤) حسن: رواه الترمذي (١٩٧٧)، وقال: حسن غريب.

(٥) زعيم: أي ضامن.

(٦) بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ: أي ما حولها خارجًا عنها تشبيهًا بالأبنية التي تكون حول المدينة.

(٧) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ: أي ترك الطعن في القول تزييفًا، وتصغيرًا للقائل.

(٨) حسن: رواه أبو داود (٤٨٠٠) بسند حسن، وله شاهد عن أنس رضي الله عنه رواه الترمذي (١٩٩٣)، وحسنه.

(٩) صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

بل ينبغي أنْ يخاطبه بأحب الألقاب إليه كقوله: يا أبا فلان، يا أستاذ، يا دكتور، يا شيخنا.. إلخ.

الدعاء...

- اللهم ارزقنا حبك، وحب من ينفعنا حبه عندك.
- اللهم ما رزقتنا مما نحب فاجعله قوة لنا فيما تحب.
- اللهم ما زَوَيت عنا مما نحب فاجعله فراغا لنا فيما تحب.
- اللهم طهِّرنا من الذنوب والخطايا.
- اللهم نقنا منها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس.
- اللهم طهرنا بالثلج والبرد والماء البارد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٨٣ـ آداب الشراب

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الشراب**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: التسمية في أوله:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﷺ قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ[١] فِي الصَّحْفَةِ[٢]، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي[٣] بَعْدُ[٤].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**»[٥].

الأدب الثاني: الشرب جالسًا إلا لحاجة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا**»[٦].

ويجوز الشرب قائمًا للحاجة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا، وَهُوَ قَائِمٌ**»[٧].

قال العلماء: شرب النبي ﷺ من زمزم قائمًا؛ لحاجة الزحام.

الأدب الثالث: الشرب باليمين:

---

(١) كَانَتْ يَدِي تَطِيشُ: أي تتحرك، وتمتد إلىٰ نواحي الصحفة، ولا تقتصر علىٰ موضع واحد.

(٢) فِي الصَّحْفَةِ: الصحفة ما تسع ما يشبع خمسة، بخلاف القصعة، فإنها تسع ما يشبع عشرة.

(٣) طِعْمَتِي: أي صفة أكلي.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٨)، وذكر الطعام في هذين الحديثين يعم الشراب بقياس الأولىٰ.

(٦)صحيح: رواه مسلم (٢٠٢٥).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ»[(١)].

الأدب الرابع: عدم التنفس في الإناء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي قتادة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ[(٢)]، وَإِذَا أَتَى الخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ[(٣)]»[(٤)].

الأدب الخامس: الشرب على مرتين، أو ثلاثًا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ ثُمَامَةَ بنِ عبدِ الله بنِ أنسٍ قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ رضي الله عنه يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ[(٥)] مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا»[(٦)].

وروى الطبرانيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرِيرةَ رضي الله عنه، «أن رسولَ الله ﷺ كَانَ يَشْرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ[(٧)]، إِذَا أَدْنَى الإِنَاءَ إِلَى فِيهِ سَمَّى اللهَ، فَإِذَا أَخَّرَهُ حَمِدَ اللهَ، يَفْعَلُ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»[(٨)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا،

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٢) بسند حسن، فإن أبا أيوب الإفريقي وعاصم بن أبي النجود لا ينزل حديثهما عن الحسن.

(٢) فلا يتنفس في الإناء: لا يتنفس داخل الإناء.

(٣) لا يتمسح بيمينه: لا يستنجي بها.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧).

(٥) يتنفس في الإناء: أي خارج الإناء.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣١٦)، ومسلم (٢٠٢٨).

(٧) يَشْرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ: أي على ثلاث مرات.

(٨) حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٨٤٧)، وَحَسَّنَهُ الحافظ في الفتح (٥٣١٦).

وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى[١]، وَأَبْرَأُ[٢]، وَأَمْرَأُ[٣]»، قَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا[٤].

الأدب السادس: عدم النفخ في الإناء:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ**»[٥].

الأدب السابع: عدم الشرب من فَمِ السقاء:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ، أَوِ السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ[٦] خَشَبَهُ فِي دَارِهِ**»[٧].

الأدب الثامن: إذا شرب أعطى الإناء من على يمينه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ[٨] وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ[٩] مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ فَأَعْطَى رَسُولَ اللهِ ﷺ الْقَدَحَ[١٠]، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ: أَعْطِ أَبَا

(١) أَروىٰ: أَي أكثر رِيًّا، وأدفعُ للعطشِ.

(٢) أَبْرَأُ: أي أبرأ مِن أَلَم العطَشِ ومِن الأذىٰ.

(٣) أَمْرَأُ: أي أَكْثَرَ انصِياغًا، وأقوىٰ هضمًا.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٠٢٨).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٨٨٨)، وقال: حسن صحيح.

(٦) يَغْرِز: أي يضع.

(٧) صحيح: رواه البخاري (٥٦٢٧).

(٨) شَاةٌ دَاجِنٌ: هي ما تألف البيت من الحيوان.

(٩) شِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ: أي خُلط لبنها بماء.

(١٠) الْقَدَحَ: أي الإناء.

بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّـذِي عَـلَى يَمِينِـهِ، ثُـمَّ قَـالَ: «الْأَيْمَـنَ، فَالْأَيْمَنَ» [(١)].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب التاسع: عدم الشرب في آنية الذهب والفضة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن حُذَيْفَةَ ﵁ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَلَا الدِّيبَاجَ [(٢)]، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَـأْكُلُوا فِي صِـحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ» [(٣)].

الأدب العاشر: ساقي القوم آخرهم شربًا:

رَوَى مُسْلِمٌ عـن أبي قتـادة ﵁، عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ، قَـالَ: «سَـاقِي الْقَـوْمِ آخِـرُهُمْ شُرْبًا» [(٤)].

الأدب الحادي عشر: تغطية الآنية عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قَـالَ رسـول الله ﷺ: «خَمِّـرُوا [(٥)] الْآنِيَـةَ، وَأَوْكُـوا [(٦)] الْأَسْـقِيَةَ [(١)]، وَأَجِيفُـوا [(٢)] الْأَبْـوَابَ، وَاكْفِتُـوا

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٢)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) الدِّيبَاجَ: الديباج نوع من الحرير.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٣٢)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٨٦١).

(٥) خَمِّرُوا: أي غطوا.

(٦) وَأَوْكُوا: أي اربطوا.

صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ(٣)؛ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً(٤)، وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ(٥) رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ(٦)، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ»(٧).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ(٨)، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ(٩)، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ(١٠)، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا»(١١).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ ﷺ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَّا خَمَّرْتَهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا»(١٢).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ

---

(١) الْأَسْقِيَةَ: جمع سقاء، وهو ما يشرب منه كالقربة.

(٢) وَأَجِيفُوا: أي أغلقوا.

(٣) وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ: أي ضموهم في أول الليل، ولا تتركوهم منتشرين.

(٤) فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً: أي يحصل منهم أذىٰ بسرعة.

(٥) الفويسقة: أي الفأرة.

(٦) اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ: أي من المصباح.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٦)، ومسلم (٢٠١٢).

(٨) استجنح الليل: أي أقبل بظلمته.

(٩) أوك سقاءك: أي ا ربط فتحة القربة، وسدها.

(١٠) خمر إناءك: أي غطه.

(١١) صحيح: رواه البخاري (٣٢٨٠).

(١٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٠٦)، ومسلم (٢٠١٠).

لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»[١].

الأدب الثاني عشر: الحمد في آخره:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»[٢].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من البخل، والجبن، وسوء العُمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر.
- اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، ورب إسرافيل، نعوذ بك من حر النار، ومن عذاب القبر.
- اللهم ألهمنا رشدنا، وأعذنا من شر نفوسنا.
- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وكفِّر عنا سيئاتنا.
- اللهم ثبتْ قلوبنا على دينكَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٠٢٢).

٨٤ـ آداب التعامل مع الوالدين

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب التعامل مع الوالدين**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الشكر للوالدين:

قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [لقمان: ١٤].

قَوْلُهُ: ﴿وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾: أي ضعفًا على ضعف، وشدة على شدة، وهي الحمل، والولادة، والإرضاع.

قَوْلُهُ: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾: أي مدة رضاعه تنتهي في عامين، وبذلك يفصل عن الرضاع.

وروى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَبِي بُرْدَةَ بن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُذَلَّلُ ... إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا لَمْ أُذْعَرُ[(١)]

مَا حَمَلَتْ وَأَرْضَعَتْنِي أَكْثَرُ ... اللهُ رَبِّي ذُو الجَلَالِ الأَكْبَرُ

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ[(٢)]، ثُمَّ طَافَ ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى، إِنَّ كُلَّ رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا[(٣)].

الأدب الثاني: لين القول لهما، والتأدب عند مخاطبتهما:

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء: ٢٣].

---

(١) إِنْ أُذْعِرَتْ: أي إن فزعت. رِكَابُهَا: أي البعير التي تركب عليها.

(٢) وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ: أي طلقة من طلقات الولادة.

(٣) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (١١)، وصححه الألباني.

قَوْلُهُ: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ﴾: أي يكبران في السن، ويتقدم بهما العمر.

وروَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَتَفْرَقُ النَّارَ[1]، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ؟، قُلْتُ: إِي والله، قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدُكَ؟، قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: «فَوَ اللهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ»[2].

الأدب الثالث: ألا يسافر إلا بإذنهما:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْد الله بْن عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»[3].

وروَى مُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْن عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ الله ﷺ فَقَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ الله، قَالَ: «فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟»، قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ: «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ الله ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»[4].

قال العلماء: يجب استئذان الوالدين إذا كان الجهاد تطوعا، أما إذا كان فرض عين فلا يجب.

الأدب الرابع: عدم التعرض لسخطهما:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «ثَلَاثُ

---

(١) أَتَفْرَقُ النَّارَ: أي هل تخاف النار؟.

(٢) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٥٤٩).

دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»[1].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قَالَ: «كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَجَاءَتْ أُمُّهُ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ كَلِّمْنِي فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟ فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ[2]، قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَأْنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي[3]، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ؟، قَالَ: فَجَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ[4]، فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا: نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ»[5].

الأدب الخامس: خدمتها:

---

(١) حسن: رواه أبوداود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥ و ٣٤٤٨)، وحسنه وابن ماجه (٣٨٦٢)، وصححه الألباني.

(٢) المُومِسَات: جمع مومسة، وهي الزانية.

(٣) فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي: أي جامعها.

(٤) وَمَسَاحِيهِمْ: جمع مسحاة، وهي آلة تسوىٰ بها الأرض، وهي كالمجرفة إلا أنها من حديد.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٢)، ومسلم (٢٥٥٠).

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُو وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَالْزَمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب السادس: الدعاء لهما بعد موتهما، والاستغفار لهما:

قال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٤].

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»(٢).

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي هريرة ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ ﷻ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ»(٣).

الأدب السابع: أن تتصدق عنهما بعد موتهما:

---

(١) حسن: رواه النسائي (٣١٠٤)، وأحمد (٣/ ٤٢٩) بسند حسن، وصححه الحاكم (٢/ ١٠٤) والذهبي.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١).

(٣) حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٦٠) بسند حسن.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا[١]، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»[٢].

الأدب الثامن: أن يصل المسلم أقارب والديه، وأصدقاءهما بعد موتهما:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ[٣] وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**[٤] **بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ**[٥]»، وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ[٦].

الأدب التاسع: زيارة قبريهما بعد موتهما:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ**

---

(١) افْتُلِتَتْ نفسها: أي ماتت فجأة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤).

(٣) كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ: أي كان يستصحب حمارا؛ ليستريح عليه اذا ضجر من ركوب البعير.

(٤) صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ: أي أن يصل أصحاب مودة أبيه، ومحبته.

(٥) بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ: أي بعد موت الأب.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٢).

قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»(١).

الأدب العاشر: عدم مناداة الأب، أو الأم باسميهما:

رَوَى البُخَارِيُّ في الأدبِ المفردِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلَيْنِ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا: مَا هَذَا مِنْكَ؟(٢)، فَقَالَ: أَبِي، فقَالَ: «لَا تُسَمِّهِ بِاسْمِهِ، وَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ»(٣).

الأدب الحادي عشر: عدم الانتساب لغير الوالدين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ(٤)، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ(٥) فَهُوَ كُفْرٌ»(٦).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وقَّاصٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ(٧) وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»(٨).

الأدب الثاني عشر: أن لا يتسبب في شتمهما:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ الله وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»(٩).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

(٢) مَا هَذَا مِنْكَ؟: أي من جهة القرابة التي تربطك به؟.

(٣) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٤)، وصححه الألباني.

(٤) لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ: أي لا تتركوا النِّسبة إلىٰ آبائكم، فتُنسبون إلىٰ غيرهم.

(٥) فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ: أي ترك الانتساب إليه وجحده.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

(٧) مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ: يعني من انتسب إلىٰ غير أبيه.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٧)، ومسلم (٦٣).

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ونعوذ بك من علم لا ينفع.
- اللهم رب السموات السبع ورب الأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، نعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته.
- اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدَّين وأغننا من الفقر.
- اللهم ثبت قلوبنا على دينك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٨٥ـ آداب صلة الرحم

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب صلة الرحم**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: تفقد أحوالهم، وإدخال السرور عليهم:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

أي: اتقوا الأرحام أن تقطعوها.

وروى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**»(١).

أي من أحبَّ أن يزيدَ اللهُ في رزقه، ويطيلَ في عمره فليصل رحمه.

وروى **ابْنُ مَاجَهْ** بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ**»(٢).

وروى **الإِمَامُ أَحْمَدُ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «**إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ**»(٣).

الأدب الثاني: عدم قطيعة الرحم:

قال الله تعالى: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ٢٢ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ٢٣﴾ [محمد: ٢٢- ٢٣].

وروى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا**

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢٥١)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أحمد (١٧٤٢).

يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟، قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٢-٢٤]»(٢).

الأدب الثالث: صلة الرحم بنصحهم، وإرشاد ضالهم، وتذكير غافلهم:

قال الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أن رسول الله ﷺ قَالَ لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ(٣)، فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلالِهَا(٤)»(١).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٣٢)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٣) فَعَمَّ وَخَصَّ: أي في خطابه لهم.

(٤) سَأَبُلُّهَا بِبَلالِهَا: أي سأصلها، شبه قطيعة الرحم بالحرارة تُطفأ بالماء، وهذه تبرد بالصلة.

الأدب الرابع: صلة الرحم بالتصدق عليهم إن كانوا فقراء:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن سَلمانَ بنِ عامرٍ ﷺ قالَ: سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ**»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لله أَرْجُو بِرَّهَا(٣)، وَذُخْرَهَا(٤) عِنْدَ الله فَضَعْهَا يَا رَسُولَ الله حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ الله فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ(٥).

الأدب الخامس: تقديم الهدايا للأرحام:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً، وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ الله أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٤).

(٢) حسن: رواه أحمد (١٦٢٢٧)، والترمذي (٦٥٨)، وحسنه، وفيه الرباب بنت صليع تابعية لم يوثقها غير ابن حبان وبقية رجاله ثقات، وللحديث شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(٣) أَرْجُو بِرَّهَا: أي خيرها.

(٤) ذُخْرَهَا: أي أجرها.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨).

«أَوَفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ»[1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرَفا،

وبعد..

الأدب السادس: مقابلةُ القطيعةِ بالصلةِ والسيئةِ بالحسنةِ:

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢١﴾﴾ [الرعد: ٢١].

وروى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ[2] بِالْمُكَافِئِ[3]، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»[4].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ[5]، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ[6]، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ الله ظَهِيرٌ[7]

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٩٢)، ومسلم (٩٩٩).

(٢) لَيْسَ الْوَاصِلُ: أي الواصل لرحمه.

(٣) بِالْمُكَافِئِ: أي المجازي لأقاربه إن وصلوه وصلهم، وإن قطعوه قطعهم.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٩٩١).

(٥) أَحْلُمُ عَنْهُمْ: أي لا أبادرهم بمثل معاملتهم السيئة.

(٦) تسفهم المل: أي تطعمهم الرماد الحار، والمعنى: أنك بكثرة إحسانك إليهم تحقرهم في أنفسهم.

(٧) ظَهِيرٌ: أي معين، ومساعد.

عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»[1].

الأدب السابع: بر الخالة، وصلتها:

ورَوَى البُخَارِيُّ عنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ**»[2].

الأدب الثامن: تجنب الخلوة بالأجنبية، أو مصافحتها أثناء زيارة الأرحام:

قال تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

ورَوَى البُخَارِيُّ عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ الله أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ[3]؟ قَالَ: «**الحَمْوُ المَوْتُ**[4]»[5].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٧٠٠).

(٣) الحمو: جمعها أحماء وهم أقارب الزوج مثل أخو الزوج، وابن أخيه، وعم الزوج، وابن عمه.

(٤) الحمو الموت: قيل المراد أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلىٰ هلاك الدين إن وقعت المعصية أو إلىٰ الموت إن وقعت المعصية ووجب الرجم، أو إلىٰ هلاك المرأة بفراق زوجها إذا حملته الغيرة علىٰ تطليقها.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٢٣٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَاكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**»(١).

الدعاء...

- اللهم ألِّف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام.
- اللهم نجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.
- اللهم بارك لنا في أسماعنا، وأبصارنا، وقلوبنا، وأزواجنا، وذرياتنا، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.
- اللهم اجعلنا شاكرين لنعمك مُثْنين بها عليك، قابلين لها، وأتمها علينا.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.
- اللهم ارزقنا الصدق في القول والعمل.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

٨٦ـ آداب الأخُوَّة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الأُخُوَّة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: حسن الخلق:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ(١) بِخُلُقٍ حَسَنٍ»(٢).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ، وَالصَّلاةِ(٣)»(٤).

الأدب الثاني: ستر عيوب الإخوان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ(٥)، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٦).

الأدب الثالث: اختيار الأصدقاء الصالحين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»(٧).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

---

(١) وَخَالِقِ النَّاسَ: أي عامل الناس.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٩٨٧)، وقال: حسن صحيح.

(٣) لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ: أي ليصل إلىٰ درجة القائم الصائم.

(٤) صحيح: سنن الترمذي (٢٠٠٣)، وَحَسَّنَهُ البزار في البحر الزخار (١٠/ ٣٦)، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (١٢٧).

(٥) لَا يُسْلِمُهُ: أي لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٧) حسن: رواه الترمذي (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب.

«لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»(١).

الأدب الرابع: الابتعاد عن مصاحبة الأشرار:

قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ﴾ [لقمان: ١٥].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ(٢) لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ: إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً»(٣).

الأدب الخامس: ملازمة الحياء في التعامل مع الإخوان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً: فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٣٩٥)، وحَسَّنَهُ البغوي في شرح السنة (٦/ ٤٦٨)، والمنذري في الترغيب (٤/ ٨٦)، والألباني.

(٢) وَكِيرِ الحَدَّادِ: الكير هو ما ينفخ فيه الحداد؛ لإشعال النار.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»(١).

الأدب السادس: بشاشة الوجه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»(٢).

الأدب السابع: عدم إخلاف الوعد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»(٣).

الأدب الثامن: قبول العذر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفحٍ(٤)، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ والله لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ الله حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ(٥)، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللهُ الجَنَّةَ»(٦).

الأدب التاسع: قضاء حوائج الإخوان والأصحاب:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري(٩)، ومسلم (٣٥).

(٢) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٦)، وصححه الألباني (١٩٥٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري(٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٤) غَيْرَ مُصْفَحٍ: أي غير ضارب بصفح السيف وهو جانبه بل أضربه بحده.

(٥) لَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ: منبِّها لسعدٍ ﷺ، ورادعًا له عن الإقدام علىٰ قتل من وَجَدَه مع امرأته، فكأنه قال: إذا كان الله مع شدّة غيرته يُحبُّ الإعذار، ولم يؤاخذ أحدًا إلا بعد إنهاء الإعذار، فكيف تقدم علىٰ قتل من وجدته علىٰ تلك الحال؟! والله أعلم.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري(٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

روى ابن أبي الدنيا بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عمرِو بن دينارٍ عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى الله تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى الله تَعَالَى سُرُورٌ يُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ يَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ يَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ يَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا المَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ المَدِينَةِ - شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلأَ اللهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى تَتَهَيَّأَ لَهُ أَثْبَتَ اللهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الأَقْدَامُ، وإِنَّ سُوءَ الخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الخَلُّ الْعَسَلَ»[1].

الأدب العاشر: خدمتهم إذا احتاجوا إليك:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله يَتْلُونَ كِتَابَ الله ويَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ[2]، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ[3]»[4].

الأدب الحادي عشر: زيارتهم في الله والسؤال عن أحوالهم:

---

(١) حسن: رواه بن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٣٦)، وَحَسَّنَهُ الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٠٦).

(٢) حَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ: أي أحاطت بهم بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكرين.

(٣) لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ: أي لم يلحقه برتب أصحاب الأعمال الكاملة؛ لأن المسارعة إلىٰ السعادة بالأعمال لا بالأحساب، والنسب هو الانتساب إلىٰ القبيلة، ونحو ذلك.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ(١) اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا(٢)، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟(٣) قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ ﷻ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ»(٤).

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ يَقُولُ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ(٥) فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ»(٦).

الأدب الثاني عشر: الدفاع عن الإخوان، والذب عنهم:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ١٢﴾ [الحُجُرات: ١٢].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ(٧) أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٨).

---

(١) فَأَرْصَدَ: أي أقعد.

(٢) عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا: أي علىٰ طريقه ملكا يرقبه والمدرجة هي الطريق سميت بذلك؛ لأن الناس يدرجون عليها أي يمضون، ويمشون.

(٣) هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا: أي هل لك عليه من مصلحة تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٧).

(٥) لِلْمُتَبَاذِلِينَ: أي أن يبذل كل منهما ماله لأخيه متىٰ احتاجه لا لغرض دنيوي.

(٦) صحيح: رواه أحمد (٢١٥٥٩)، وصححه الحافظ في الفتح (١٠/ ٥١٥)، والمنذري والألباني في الترغيب (٣٠٢٠).

(٧) مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ: أي منع غيبة عن أخيه، والعرض هو موضع المدح والذم من الإنسان.

(٨) حسن: رواه الترمذي (١٩٣١)، وأحمد (٢٦٢٦٤).

الأدب الثالث عشر: ستر عيوب الصديق، وإظهار الجميل:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»(١).

الأدب الرابع عشر: احتمال الأذى وقلة الغضب:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»(٢).

الأدب الخامس عشر: الدعاء لهم بظهر الغيب:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ»(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

الأدب السادس عشر: التواضع للإخوان وترك التكبر عليهم:

رَوَى مُسْلِمٌ عن عِياضِ بنِ حمارٍ المجاشِعِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ

(١) صحيح: رواه البخاري (١٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦١١٦).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٣).

أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»(١).

الأدب السابع عشر: حفظ أسرار الإخوان:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ، ثُمَّ الْتَفَتَ(٢)، فَهِيَ أَمَانَةٌ(٣)»(٤).

الأدب الثامن عشر: النصح للإخوان:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»(٥).

وتكون النصيحة لله بالإيمان به، ونفي الشريك عنه، ووصفه بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ، وتنزيهه عن النقائص، والعيوب، ومشابهة المخلوقين، والرغبة في محابه بفعل طاعته، والرهبة من مساخطه بترك معصيته.

وتكون النصيحة للقرآن العظيم بالإيمان بأنه كلامه وتنزيله، وتلاوته حق تلاوته، وتعظيمه، والعمل بما فيه.

وتكون النصيحة للنبي ﷺ بتصديق رسالته، والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته، وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها، والاقتداء به في أقواله وأفعاله، ومحبته، ومحبة أتباعه.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

(٢) ثُمَّ الْتَفَتَ: أي ذلك المتحدث وهذه علامة تقوم مقام قوله: لا تفش هذا السر، أو اكتم هذا الكلام، فإن هذا فعل يقوم مقام القول، فكونه التفت معناه: أنه يخشىٰ أن يسمعه أحد، أو أنه لا يريد أن يسمعه أحد غير الذي يحدثه.

(٣) فَهِيَ أَمَانَةٌ: أي هذا الحديث أمانة لا يجوز إفشاؤه.

(٤) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٩)، وحسنه.

(٥) صحيح: رواه مسلم(٥٥).

وتكون النصيحة لأئمة المسلمين بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم، وأن يُدعى لهم بالصلاح.

وتكون النصيحة لعامة المسلمين بإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكف الأذى عنهم، وتعليمهم ما يجهلونه من دينهم، وإعانتهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه.

الأدب التاسع عشر: أن لا يهجر أخاه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ**»[(١)].

الأدب العشرون: أن لا يقبل على إخوانه مقالة واشٍ، ولا نمام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ**[(٢)]»[(٣)].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك خير المسألة، وخير الدعاء، وخير النجاح، وخير العمل،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٠٧٧).

(٢) قَتَّاتٌ: أي نمام، والنمام هو الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم حديثهم، وقيل: القتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ذلك، ثم ينقل ما سمعه منهم.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٠٥٦).

وخير الثواب، وخير الحياة، وخير المات، وثبتنا، وثقِّل موازيننا، وحقق إيماننا، وارفع درجاتنا، وتقبل صلاتنا، واغفر خطيئتنا.

- اللهم إنا نسألك الدرجات العلا من الجنة.
- اللهم إنا نسألك فواتح الخير، وخواتمه، وجوامعه، وأوله، وآخره، وظاهره، وباطنه، والدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك خير ما نأتي، وخير ما نفعل، وخير ما نعمل، وخير ما نبطن، وخير ما نُظهر، والدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك أن ترفع ذكرنا، وتضع وزرنا، وتصلح أمرنا، وتطهر قلوبنا، وتحصن فروجنا، وتنوِّر قلوبنا، وتغفر لنا ذنوبنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك أن تبارك في نفوسنا، وفي أسماعنا، وفي أبصارنا، وفي أرواحنا، وفي أخلاقنا، وفي خُلُقنا، وفي أهلنا، وفي محيانا، وفي مماتنا، وفي عملنا، فتقبل حسناتنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة، آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٨٧ـ آداب العطاس، والتثاؤب

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب العطاس، والتثاؤب**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب العطاس.

المحور الثاني: آداب التثاؤب.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب العطاس:

الأدب الأول: أن يحمد العاطس ربه:

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبي هُريرةَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فإِذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بالَكُمْ(١)»(٢).

الأدب الثاني: يجوز أن يقول العاطس: الحمد لله على كل حال:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بسند صحيحٍ، عنْ أَبي هُريرةَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لله علَى كُلِّ حالٍ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»(٣).

الأدب الثالث: لا يجوز أن يزيد شيئًا على الحمد ولو ذكرًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنِ ابنِ عُمرَ رضي اللهُ عنهما، أَنَّ رجُلًا عَطَسَ إلى جَنْبِهِ، فَقَالَ: الحمْدُ لله والسَّلامُ عَلَى رَسُولِ الله، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ: الحمْدُ لله، وَالسَّلامُ على رَسُولِ الله ﷺ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمنا رَسُولُ الله ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: «الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ»(٤).

الأدب الرابع: تشميت العاطس حقٌّ على المسلم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبي هريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ على

---

(١) بالكم: أي شأنكم.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٤)

(٣) صحيح: رواه أبوداود (٥٠٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٤).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧٣٣)، وَحَسَّنهُ الألباني.

المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيادَةُ المَرِيض، وَاتِّباعُ الجَنائِز، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ(١)، وَتَشْمِيتُ العاطِس(٢)»(٣).

وفي رواية لمسلم: «حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ(٤) فأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ(٥) فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ تَعالى فَشَمِّتْهُ(٦)، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»(٧).

وروى البُخَارِيُّ عن أبي هريرة ﵁، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ تَعالى يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، وَحَمِدَ اللهَ تَعالى كان حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وأَمَّا التَّثاؤُبُ فإِنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطان، فإذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فَإِن أحدكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ»(٨).

الأدب الخامس: لا يشمِّت من لم يحمد الله:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قالَ: عَطَسَ رَجُلانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشمَّتَ أَحَدَهُمَا ولم يشمِّتِ الآخَرَ، فقالَ الذِي لم يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فلانٌ فَشَمَّتَّهُ، وعَطَسْتُ فلَمْ تُشَمِّتْنِي، فقالَ: «هَذَا حَمِدَ اللهَ تَعالى، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ تَعالى»(٩).

وروى مُسْلِمٌ عن أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﵁، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

---

(١) إجابة الدعوة: أي الوليمة.

(٢) تَشْمِيتُ العاطِس: بأن نقول له: يرحمك الله.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢).

(٤) دعاك: أي لوليمة.

(٥) وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ: أي طلب منك النصيحة.

(٦) فَشَمِّتْهُ: أي قل له يرحمك الله.

(٧) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٢).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١).

«إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ تَعالى فَشَمِّتُوهُ، فإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلا تُشَمِّتُوهُ»(١).

الأدب السادس: يُستحبُّ لكل مَن سمع العاطس يحمد الله أن يقولَ لَه: يرحمُك اللهُ، أو يرحمكُم اللهُ، أو: رحمكم اللهُ، ويُستحبُّ للعاطسِ بعد ذلك أن يقولَ: يهديكم اللهُ ويُصلحُ بالكم، أو: يغفرُ اللهُ لنا ولكم:

روى مالك بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن نافع عنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنه قَالَ: إذا عَطَسَ أحدُكُم فَقِيلَ لَهُ: يرحمُكَ اللهُ، يَقولُ: «يرحمُنا اللهُ وَإِيَّاكُمْ، وَيَغفِرُ اللهُ لَنَا وَلَكُمْ»(٢).

الأدب السابع: إذا جاءَه العطاسُ أن يضعَ يدَه أو ثوبَه على فمه، وأن يخفضَ صوتَه:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ(٣).

أي خفض بها صوته.

الأدب الثامن: إذا تكرَّرَ العطاسُ من إنسان متتابعًا، فالسنَّة أن يشمِّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات:

رَوَى مُسْلِمٌ عن سَلَمَةَ بنِ الأَكوعِ ﵁، أَنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ، وَعَطَسَ عندَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللهُ»، ثم عَطَسَ أُخْرَى، فقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»(٤).

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٢).

(٢) صحيح: رواه مالك في الموطأ (١٨٠٠)، وهو موقوف علىٰ ابن عمر وهو موافق لما روي عن النبي ﷺ في كثير من الأحاديث.

(٣) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٣).

وروى أَبُو دَاودَ عنْ سَلَمةَ ﷺ، قَالَ: عَطَسَ رجلٌ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ، وأَنا شَاهدٌ، فقالَ رَسولُ اللهُ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ»، ثم عَطَسَ الثانيةَ، أو الثالثةَ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ»(١).

الأدب التاسع: إذا عطس غير المسلم قال له: يهديكم الله، ويصلح بالكم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قالَ: كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ(٢) عِندَ رَسولِ الله ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لهمْ: يَرْحمُكُم اللهُ، فيَقُولُ: «يَهدِيكُم اللهُ، وَيُصْلِحُ بالَكُمْ»(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الثاني: آداب التثاؤب:

الأدب الأول: رد التثاؤب ما استطاع:

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ أبي هُرَيرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ اللهَ تَعالى يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُب، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ تَعالى كانَ حَقًّا علَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وأمَّا التَّثاؤُبُ: فإنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطان، فإذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فَإن أحدَكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ**»(٤).

---

(١) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٣)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٢) يَتَعَاطَسُونَ: أي يطلبون العطسة من أنفسهم.

(٣) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

الأدب الثاني: وضع اليد على الفم أثناء التثاؤب:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ[١]، فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ»[٢].

الأدب الثالث: وضع اليد على الفم أثناء التثاؤب في الصلاة:

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبي هُرَيرةَ ﷺ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ: «إذا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَكْظِمْ ما اسْتَطاعَ، فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ»[٣].

قال العلماء: «سواء كان التثاؤب في الصلاة، أو خارجها، يستحب وضع اليد على الفم، وإنما يكره للمصلي وضع يده على فمه في الصلاة إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب».

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ»[٤].

الأدب الرابع: عدم رفع الصوت بالتثاؤب:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: «إذا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ»[٥].

الدعاء...

- اللهم جنِّبنا منكرات الأخلاق، والأهواء، والأعمال، والأدواء.

(١) فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ علىٰ فَمِهِ: أي يضع يده علىٰ فمه.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٥).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٤).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٤٦)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٥٠٢٨)، وأحمد (١٠٩٣٠).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

- اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، واخلف علينا كل غائبة لنا بخير.
- اللهم حاسبنا حسابًا يسيرا.
- اللهم أعنَّا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك.
- اللهم اغفر لنا، واهدنا، وارزقنا، وعافنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٨٨ـ آداب النكاح

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب النكاح**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: أن يستخير الله تعالى:

رَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «**إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ**(١) **بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ**(٢) **بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي**» أَوْ قَالَ: «**عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي**»، أَوْ قَالَ: «**فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ**» قَالَ: «**وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ**»(٣).

الأدب الثاني: أن ينظر إلى من يريد نكاحها:

رَوَى **التِّرْمِذِيُّ** بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا**(٤)»(٥).

وَرَوَى **مُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟**»، قَالَ: لا، قَالَ: «**فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأنْصَارِ شَيْئًا**(٦)»(١).

---

(١) إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ: أي أطلب الخير أن تختار لي أصلح الأمرين؛ لأنك عالم به وأنا جاهل.

(٢) وَأَسْتَقْدِرُكَ: أي أطلب أن تُقْدِرَني على أصلح الأمرين.

(٣)صحيح: رواه البخاري (١١٦٦).

(٤) أحرى أن يؤدم بينكما: أي أجدر أن تدوم المودة بينكما.

(٥) حسن: رواه أحمد (١٧٤٥٣)، والترمذي (١٠٨٧)، وحسنه، وابن ماجه (١٨٦٥)، وقد أثبت الدار قطني في العلل سماع بكر المزني من المغيرة، ولذلك صححه الألباني في الصحيحة (٩٦).

(٦) فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأنْصَارِ شَيْئًا: أي صغر، وقيل: زرقة.

وروى الحاكم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن جابر ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ المَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»(٢).

الأدب الثالث: أن يختار ذات الدِّين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا(٣)، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ(٤) بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ(٥)»(٦).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَتَاعٌ(٧)، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»(٨).

الأدب الرابع: يستحب أن تكون الزوجة بِكرًا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا(٩)، كُنَّا قَرِيبًا مِنَ المَدِينَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ(١٠)، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٤).

(٢) حسن: رواه الحاكم (٢/ ١٦٥)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ورواه أحمد (١٤٥٢١)، وَحَسَّنَهُ الألباني في إرواء الغليل (١٧٩١١).

(٣) وَلِحَسَبِهَا: أي لأجل شرفها بالآباء والأقارب.

(٤) فَاظْفَرْ: أي اختر، وقرب.

(٥) تَرِبَتْ يَدَاكَ: أي إن لم تفعل افتقرتا أو لُصقتا بالتراب من شدة القفر، وقيل: هي كلمة يدعم بها الكلام تارة للتعجب، وتارة للزجر، أو التهويل، أو الإعجاب، وهو كويل أمه، ولا أبا لك، وعقرى حلقى.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦).

(٧) كُلَّهَا مَتَاعٌ: المتاع ما يُنتفع ويستمتع به.

(٨) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧)، والنسائي (٣٢٣٢)، وابن ماجه (١٨٥٥)، وأحمد (٦٥٣١).

(٩) قَفَلْنَا: أي رجعنا.

(١٠) قطوف: أي بطيء.

أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «أَتَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا بِكْرًا تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ»، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا» أَيْ عِشَاءً؛ «لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[١]، وَتَسْتَحِدَّ[٢] الْمُغِيبَةُ»[٣].

الأدب الخامس: يستحب أن تكون ولودًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ[٤] امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ[٥]، وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «لا»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ[٦] الْوَلُودَ[٧]، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ[٨]»[٩].

الأدب السادس: أن يطلب نكاحها من وليها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لا

---

(١) لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ: أي لكي تسكن شعرها بالمشط.

(٢) وَتَسْتَحِدَّ: أي التي لم تحلق عانتها.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥).

(٤) إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً: أي تزوجت.

(٥) ذَاتَ حَسَبٍ: أي صاحبة شرف.

(٦) الْوَدُود: أي العئود التي إذا ظُلمت قالت: هذه يدي في يدك، لا أذوق غمضا حتىٰ ترضىٰ.

(٧) الْوَلُودَ: أي كثيرة الولادة، وتعرف بحال عائلتها من أخوات، وخالات، وعمات، ونحو ذلك.

(٨) فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ: أي مباهي بكم الأمم.

(٩)حسن: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، والحاكم (٢٦٥٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

وَلِيَّ لَهُ»(١).

وروَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»(٢).

الأدب السابع: أن لا يغالي في المهر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: «أَلَا لَا تَغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ(٣)، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ الله ﷻ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ الله ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً(٤)، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ(٥)، وَحَتَّى يَقُولَ: كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ(٦)»(٧).

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَتْ: «كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً،

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١١٠٢)، وحسنه، وأبو داود (٢٠٨٣)، وابن ماجه (١٨٧٩)، والدرامي (٢١٨٤)، وأحمد (٢٣٦٨٥).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١)، والحاكم (٢/ ١٧٨)، وصححه، ونقل تصحيح ابن المديني له، ووافقه الذهبي، والألباني في الإرواء (١٨٣٩).

(٣) صُدُقَ النِّسَاءِ: جمع صداق، وهو ما يجعل للمرأة نظير الاستمتاع بها، ويسمىٰ بالمهر، أو القائمة.

(٤)الأوقية = ٤٠ درهمًا.

١٢ أوقية × ٤٠ = ٤٨٠ درهمًا × ٣جرامات فضة عيار ١٠٠٠ = ١٤٤٠جراما × ١٠ جنيهات «سعر الجرام الفضة اليوم» = ١٤٤٠٠ جنيه.

(٥) حَتَّىٰ يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ: أي حتىٰ يعاديها في نفسه عند أداء ذلك المهر لثقله عليه حينئذ.

(٦) كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ: أي تحملت كل شيء حتىٰ علق القربة، وهو الحبل الذي تعلق به.

(٧) حسن: رواه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٣٤٩) واللفظ له.

وَنَشًّا، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ الله ﷺ لِأَزْوَاجِهِ»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

الأدب الثامن: رضا الزوجين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ(٢) حَتَّى تُسْتَأْمَرَ(٣)، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ(٤)»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»(٥).

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ(٦)، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلْآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ(٧).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٦).

(٢) الْأَيِّمُ: أي من لا زوج لها، وقيل: هي من تزوجت زوجًا دخل بها، ثم فارقها أو مات عنها.

(٣) حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ: أي يطلب أمرها، ومعنىٰ ذلك أنه لا يكفي السكوت كما في البكر.

(٤) حَتَّىٰ تُسْتَأْذَنَ: أي يطلب إذنها.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩).

(٦) يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ: أي يزيل عنه بإنكاحي إياه خسيسته، أي أنه خسيس فأراد أن يجعله بي عزيزا، يقال: رفع خسيسته إذا فعل به فعلا يكون فيه رفعته.

(٧) صحيح: رواه أحمد (٢٣٨٩٢)، والنسائي (٣٢٦٩)، وابن ماجه (١٨٧٤) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فقد ذكر

أي من إكراه بناتهم على النكاح.

الأدب التاسع: اختيار الرجل الصالح وإن كان فقيرًا:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ: هَذَا والله حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا**»[1].

الأدب العاشر: لا يخلو الخاطب بمخطوبته إلا مع ذي محرم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»[2].

الأدب الحادي عشر: وضع اليد على ناصية الزوجة بعد العقد والدعاء بالبركة:

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عبدِ الله بنِ عمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً، أَوِ اشْتَرَى خَادِمًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا[3] عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ، وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ**»[4].

المزي سماع ابن بريدة عن عائشة رضي الله عنها.

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٤٤٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

(٣) جبلتها: أي خلقتها، وطبعتها.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠) بسند حسن، وصححه الألباني.

وفي رواية لأبي داود: «ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ»(١).

الأدب الثاني عشر: استحباب الوليمة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ(٢)، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ(٣)، قَالَ: «فَبَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»(٤).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ(٥)، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ»(٦).

الأدب الثالث عشر: أن يصلي بزوجته ركعتين أولَ ما يدخل بها:

روى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى(٧) أَبِي أَسَيْدَ ﷺ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَدَعَوْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنهمْ: أبو مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحُذَيْفَةُ يُعَلِّمُونَنِي، فَقَالَ: «إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ أَهْلُكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلِ اللهَ مِنْ خَيْرِ مَا دَخَلَ عَلَيْكَ، ثُمَّ تَعَوَّذْ بِهِ مِنْ شَرِّهِ، ثُمَّ شَأْنُكَ، وَشَأْنُ أَهْلِكَ»(٨).

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (٢٢٥٢) بسند حسن.

(٢) أَثَرَ صُفْرَةٍ: أي أثر الطيب.

(٣) عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ: النواة ثلاثة دراهم، والدرهم يعادل ثلاث جرامات فضة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٨١)، ومسلم (١٤٢٧).

(٥) يُدْعَىٰ لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ: معناه الإخبار بما يقع من الناس بعده ﷺ من مراعاة الأغنياء في الولائم ونحوها، وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام، ورفع مجالسهم، وتقديمهم.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

(٧) مَوْلَىٰ: المولىٰ لفظ مشترك يطلق ويراد به السيد، أو العبد، أو المعتِق.

(٨) حسن: رواه ابن أبي شيبة (٢٣٥)، بسند لا بأس به، وقد حسنه الألباني في آداب الزفاف (٩٤).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك إيمانا لا يرتد، ونعيما لا ينفد، ومرافقة محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد.
- اللهم قنا شر نفوسنا، واعزم لنا على أرشد أمورنا.
- اللهم اغفر لنا ما أسررنا، وما أعلنا، وما أخطأنا، وما عَمدنا، وما علمنا، وما جهلنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من غَلبة الدَّين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء.
- اللهم متعنا بسمعنا، وبصرنا، واجعلها الوارث منا، وانصرنا على من يظلمنا، وخذ منه بثأرنا.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٨٩ـ آداب السفر

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب السفر**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الاستخارة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ[(١)] بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ[(٢)] بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي»، أَوْ قَالَ: «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي به» قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَه»[(٣)].

الأدب الثاني: كتابة الوصية:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَا حَقُّ امرئ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[(٤)].

الأدب الثالث: الأفضل أن لا يسافرَ وحده:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاثَةُ رَكْبٌ»[(٥)].

الأدب الرابع: اختيار الرفيق الصالح:

---

(١) إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ: أي أطلب الخير أن تختار لي أصلح الأمرين؛ لأنك عالم به وأنا جاهل.

(٢) وَأَسْتَقْدِرُكَ: أي أطلب أن تُقدِرني علىٰ أصلح الأمرين.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١١٦٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٦٧٤)، وحسنه.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»(١).

الأدب الخامس: أن يودع أهله وجيرانه وأصحابه

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنه قالَ لِرَجُلٍ: انْتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دينكَ(٢)، وَأَمَانَتَكَ(٣)، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ(٤)»(٥).

الأدب السادس: أن يدعو الله تعالى بدعاء السفر:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ(٦)»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ لَنَا الْبَعِيدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ(٧)»(٨).

الأدب السابع: أن يطلب الوصية من العلماء والصالحين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أنسٍ ﷺ، قال: جاءَ رَجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ:

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وحسنه الألباني.

(٢) أَسْتَوْدِعُ اللهَ دينكَ: أي أستحفظ، وأطلب من الله حفظ دينك.

(٣) أَمَانَتَكَ: الأمانة هنا: أهله ومن يخلفه، وماله الذي عند أمينه.

(٤) وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ: أي ما يختم به من العمل، دعا له بذلك؛ لأن الأعمال بخواتيمها.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٣٤٤٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ: أي لصائرون إليه راجعون.

(٧) وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ: أي أنت الذي أرجوه وأعتمد عليه في غيبتي عن أهلي.

(٨) صحيح: رواه مسلم (١٣٤٢).

يَا رسولَ الله إني أُرِيدُ سفرًا زَوِّدْني، فقال: «زوَّدكَ الله التَّقْوى»، قَالَ: زِدْني، قال: «وغفرَ ذنبكَ»، قَالَ: زِدني، قال: «ويسرَ لكَ الخيرَ حيثما كُنْتَ»(١).

الأدب الثامن: استحباب السفر يوم الخميس:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الخَمِيسِ»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيسِ(٣).

الأدب التاسع: إذا كانوا جماعة أن يؤمِّروا أحدهم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»(٤).

الأدب العاشر: أن لا يصحب معه جرسًا، أو موسيقى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ»(٥).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلَا جَرَسٌ»(٦).

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٦٦)، وقال: حسن صحيح غريب، وحسنه ابن القطان في: «الوهم والإيهام» (٣/ ٦١٥)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٩٤٩).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٩٥٠).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢٦٠٨)، وحسنه النووي في الإيضاح في مناسك الحج (٥٥).

(٥) صحيح: مسلم (٢١١٤).

(٦) صحيح: مسلم (٢١١٣).

الأدب الحادي عشر: التكبير إذا صعِد علوا، والتسبيح إذا نزل:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجُيُوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَايَا[1] كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا»[2].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا[3] عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ[4]، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ[5]»[6].

الأدب الثاني عشر: أن يدعو الله تعالى لنفسه ولأهله:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ المُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»[7].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثالث عشر: إذا نزل بلدًا استعاذ بالله من شرها:

---

(١) الثَّنَايَا: جمع ثنية وهي الطريق بين الجبلين، والمعنىٰ: إذا ارتفعوا عن الأرض.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٥٩٩)، وحسنه النووي في الرياض، وصححه الألباني.

(٣) إِذَا أَشْرَفْنَا: أي علونا.

(٤) ارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ: أي ارفقوا علىٰ أنفسكم.

(٥) جَدُّهُ: أي غناه.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٩٩٢).

(٧) حسن: رواه الترمذي (١٨٢٨)، وحسنه.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»(١).

الأدب الرابع عشر: عدم السفر بالمصحف إلى أرض العدو:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ»(٢).

الأدب الخامس عشر: أن لا تسافر المرأة إلا مع محرم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ؟ فَقَالَ: «اخْرُجْ مَعَهَا»(٣).

الأدب السادس عشر: أن يتعلم فقه السفر وما فيه من رخص في العبادات:

- قصر الصلاة:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ [النساء: ١٠١].

- المسح على الخفين:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ

---

(١) صحيح: مسلم (٤٨٨١).

(٢) صحيح: مسلم (٢٤٧٥).

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٨٦٢).

الله ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ»(١).

- الفطر في السفر:

قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

- التيمم عند فقد الماء:

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: ٤٣].

قَوْلُهُ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: أي جامعتموهن.

وصفة التيمم:

١- يقول: بسم الله.

٢- ثم يضرب بيديه الأرض، أو التراب.

٣- ثم ينفخ، أو ينفض يديه.

٤- ثم يمسح ظاهر يديه، وباطنهما.

٥- ثم يمسح وجهه.

الدعاء . . . .

(١) صحيح: مسلم (٤١٤).

- اللهم إنا نسألك عيشة نقية، ومِيتة سوية، ومَردًّا غير مخزٍ، ولا فاضح.
- اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطتَ، ولا باسط لما قبضتَ، ولا هادي لمن أضللتَ، ولا مضل لمن هديتَ، ولا معطي لما منعتَ، ولا مانع لما أعطيتَ، ولا مقرِّب لما باعدتَ، ولا مُباعِد لما قرَّبتَ.
- اللهم ابسط علينا من بركاتك، ورحمتك، وفضلك، ورزقك.
- اللهم إنا نسألك النعيم المقيم الذي لا يحول، ولا يزول.
- اللهم إنا نسألك النعيم يوم العَيْلة، والأمن يوم الخوف.
- اللهم إنا عائذون بك من شر ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.
- اللهم قاتل كفرة الذين أُوتوا الكتاب، إلهَ الحق آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❁ ❁ ❁

٩٠ـ آداب لبس النعال، والمشي

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب لبس النعال، والمشي**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب المشي.

المحور الثاني: آداب لبس النعال.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب المشي:

الأدب الأول: عدم الالتفات يمينا، أو يسارا، أو للخلف من غير حاجة:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ[(١)]، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا**[(٢)]، **وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ، وَلَا رَوْثٍ**»، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ[(٣)]، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ[(٤)][(٥)].

وروى الحاكم بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ**»[(٦)].

الأدب الثاني: المشي بالتواضع:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ**[(٧)] **تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ**[(٨)] **جُمَّتَهُ**[(٩)]، **إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ**[(١٠)]

---

(١) وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ: أي لقضاء الحاجة من بول وغائط.

(٢) أَسْتَنْفِضْ بِهَا: أي أُزِيلُ بها عنِّي الأذىٰ.

(٣) أَعْرَضْتُ عَنْهُ: أي وليت وجهي عنه.

(٤) أَتْبَعَهُ بِهِنَّ: أي مسح بالأحجار الأذىٰ.

(٥) صحيح: رواه البخاري (١٥٥).

(٦) صحيح: رواه الحاكم(٧٨٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٧).

(٧) يَمْشِي فِي حُلَّةٍ: أي في ثوب.

(٨) مُرَجِّلٌ: أي مُسَرِّح.

(٩) جُمَّتَهُ: الجمة من الإنسان مجتمع شعر ناصيته، وهي جمة إذا بلغت المنكبين.

(١٠) يَتَجَلْجَلُ: الجلجلة حركة مع صوت.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(١).

وروى الإمامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشٍ الْقُرَشِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَصَقَ يَوْمًا فِي كَفِّهِ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا أُصْبُعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَ اللهُ: ابْنَ آدَمَ أَنَّى تُعْجِزُنِي، وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ حَتَّى إِذَا سَوَّيْتُكَ، وعَدَلْتُكَ(٢) مَشَيْتَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ(٣)، وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَئِيدٌ(٤)، فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ(٥) حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ قُلْتَ: أَتَصَدَّقُ، وَأَنَّى أَوَانُ الصَّدَقَةِ؟»(٦).

الأدب الثالث: الأحق بإلقاء السلام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»(٧).

وفي رواية للبُخاريِّ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»(٨).

الأدب الرابع: أن يلقي السلام على جميع المسلمين:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٥٥٨٦).

(٢) وَعَدَلْتُكَ: أي جعلتك معتدلا معدَّل الخلق مقوَّما.

(٣) مَشَيْتَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ: البردان هما الرداء والإزار، أو الرداء والقميص.

(٤) وَئِيدٌ: الوئيدُ: صَوت شِدّة الوَطءِ علىٰ الأرض يُسْمَع كالدَّوِيّ مِن بُعْد.

(٥) فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ: أي جمعت الأموال، ومنعت أن تعطي أحدا شيئا.

(٦) حسن: رواه أحمد (١٧٨٤٢) بسند حسن، وصححه الحاكم، والذهبي، والألباني في الصحيحة (١١٤٤).

(٧) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣١).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣٢).

تَعْرِفْ[١]»[٢].

الأدب الخامس: إلقاء السلام على الصبيان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ[٣].

الأدب السادس: أن يميط الأذى عن الطريق:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ الله لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»[٤].

الأدب السابع: أن يتجنب المسلم مِشية التشبه:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»[٥].

الأدب الثامن: المشي إلى الصلاة بسكينة ووقار:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ[٦]، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ[٧]، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ إِذَا مَا كَانَ يَعْمِدُ الصَّلَاةَ»[٨].

---

(١) وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ: أي تسلم علىٰ كل من لقيت.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢٤٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٤)، ومسلم (١٩١٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٨٥)، ومسلم (٢١٦٨).

(٦) إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ: أي أقيمت.

(٧) وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ: أي وأنتم مسرعين.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).

الأدب التاسع: لا تمشِ المرأة في وسَط الطريق:

روى ابن حبان بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن أبي هُرَيْرَة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «لَيْسَ للنِّسَاء وَسَطُ الطَّرِيقِ»(١).

الأدب العاشر: لا تضرب المرأة برجلها؛ لتظهر زينتها:

قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

الأدب الحادي عشر: لا تتعطر المرأة إذا خرجت من بيتها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ؛ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ(٢)»(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الثاني: آداب لبس النعال:

الأدب الأول: التيمن في لبس النعل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ الله

---

(١) حسن: رواه ابن حبان (١٩٦٩)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٨٥٦).

(٢) كل عين زانية: أي كل عين نظرت إلىٰ محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا إذ هو حظها منه.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٨٦)، وقال: حسن صحيح.

ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ(١) فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ(٢) إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ(٣) إِذَا انْتَعَلَ»(٤).

الأدب الثاني: البدء بالشمال عند الخلع:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِيَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ»(٥).

الأدب الثالث: أن يلبس النعل وهو جالس:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ، وَهُوَ قَائِمٌ»(٦).

الأدب الرابع: عدم المشي في نعل واحدة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا»(٧).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: «نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ(٨)، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ(١) كَاشِفًا

---

(١) لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ: أي البداءة باليمين.

(٢) الترجل: أي تسريح الشعر، وتعديله.

(٣) الانتعال: لبس النعل.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٨).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري(٥٨٥٦)، ومسلم(٢٠٩٧).

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٤١٣٥)، والترمذي (١٧٧٥)، وابن ماجه (٣٦١٨)، وصححه الألباني.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم(٢٠٩٧).

(٨) وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ: هو أن يشتمل بالثوب حتىٰ يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا، فلا يبقىٰ ما يخرج منه يده، سُمِّيت صماء؛ لأنه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع.

عَنْ فَرْجِهِ»[٢].

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ[٣] أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ[٤]»[٥].

الأدب الخامس: عدم المشي بين المقابر بالحذاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الخَصَاصِيَةِ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَمَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا[٦]»، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا[٧]»، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ فَرَأَى رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ[٨] أَلْقِهِمَا»[٩].

الأدب السادس: يستحب أن يمشي الرجل حافيًا أحيانًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

---

(١) أَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ: أي أن يقعد الإنسان علىٰ أليتيه، وينصب ساقيه، ويحتوي عليهما بثوب، أو نحوه أو بيده، وهذه القِعدة يقال لها: الحبوة بضم الحاء، وكسرها.

(٢) صحيح: رواه مسلم(٢٠٩٩).

(٣) إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ: أي شسع نعله، وهو ما يدخل بين الإصبعين.

(٤) لَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ: أي لا يلبس لباسا لا منفذ فيه ليديه.

(٥) صحيح: رواه مسلم(٢٠٩٩).

(٦) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا: أي سبقوه حتىٰ جعلوه وراء ظهورهم ووصلوا إلىٰ الخير.

(٧) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا: أي أنهم تقدموا وجاء خير كثير بعدهم لم يدركوه.

(٨) يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ: النعلان السبتيتان هما اللتان صنعتا من الجلد المدبوغ بالقرظ.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣٢٣٠)، وقال الإمام أحمد: إسناده جيد كما في تنقيح التحقيق (٢/ ١٥٨)، وصححه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وَحَسَّنهُ النووي في الأذكار (٣٦٥)، والألباني.

ﷺ رَحَلَ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ بِمِصْرَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَمُدُّ نَاقَةً لَهُ[١]، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ زَائِرًا، إِنَّمَا أَتَيْتُكَ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ فَرَآهُ شَعِثًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ شَعِثًا[٢] وَأَنْتَ أَمِيرُ الْبَلَدِ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ[٣]، وَرَآهُ حَافِيًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ حَافِيًا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَحْتَفِيَ[٤] أَحْيَانًا[٥][٦].

قال العلماء: قد كره النبي ﷺ الإفراط في التنعم من التدهين، والترجيل على ما هو عادة الأعاجم، وأمر بالقصد في جميع ذلك ، وليس في معناه الطهارة، والنظافة، فإن النظافة من الدين.

والقيد بالكثير في الحديث إشارة إلى أن الوسط المعتدل من الإرفاه لا يذم، وبذلك يجمع بين الأخبار[٧].

الدعاء . . .

- اللهم اغفر لنا، وارحمنا، واهدنا، وعافنا، وارزقنا، واجبرنا، وارفعنا.
- اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تُهنَّا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضنا وارض عنا.
- اللهم أحسنتَ خَلْقنا فأحسنْ أخلاقنا.

---

(١) وَهُوَ يَمُدُّ نَاقَةً لَهُ: أي يطعم ناقة له.

(٢) شعثا: متفرق الشعر غير مترجل في شعرك، ولا ممتشط في لحيتك.

(٣) كان ينهانا عن كثير من الإرفاه: التنعم ، ومنه أخذت الرفاهية، وهي السعة، والدعة، والتنعم.

(٤) أن نحتفي: أن نمشي حفاة.

(٥) أحيانا: أي حينا بعد حين، وهو أوسع معنىً من غبا.

(٦)حسن: رواه أبو داود (٤١٦٠)، وأحمد (٢٣٩٦٩) بسند حسن.

(٧) انظر: فتح الباري (١٠/ ٣٦٨).

- اللهم ثبتنا، واجعلنا هادين مهديين.
- اللهم إنا نسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، ونسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك.
- اللهم إنا نسألك شكر نعمتك، وحُسن عبادتك، ونسألك قلبا سليما، ولسانا صادقا.
- اللهم إنا نسألك من خير ما تعلم، ونعوذ بك من شر ما تعلم، ونستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

٩١ـ آداب الهدية، والضيافة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«آداب الهدية، والضيافة»**.

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الهدية.

المحور الثاني: آداب الضيافة.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الهدية:

الأدب الأول: قبول الهدية ولو كانت قليلة:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ[(١)]، أَوْ كُرَاعٍ[(٢)] لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ، أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ»[(٣)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ[(٤)]»[(٥)].

الأدب الثاني: أن تشرك من حضر معك في الهدية إن كانت تُقسم:

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ[(٦)]، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هِرٍّ»، قُلْتُ:

---

(١) لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ: أي ذراع شاة، ومعلوم أنه قليل اللحم.

(٢) أَوْ كُرَاعٍ: هو من الدواب ما دون الكعب، والجمع أكرع وأكارع.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٥٦٨).

(٤) وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ: الفرسن عظم قليل اللحم، وهو للبعير موضع الحافر للفرس، ويطلق علىٰ الشاة مجازًا ونونه زائدة.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٠٣٠).

(٦) إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَىٰ الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ: أي ألصق بطني بالأرض، وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيده من شد الحجر علىٰ بطنه أو هو كناية عن سقوطه إلىٰ الأرض مغشيا عليه.

لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الحَقْ»، وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ، أَوْ فُلَانَةٌ، قَالَ: «أَبَا هِرٍّ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ[١] فَادْعُهُمْ لِي»، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ[٢].

الأدب الثالث: تقديم الهدية لتأليف القلوب:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ[٣] مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ[٤]، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ[٥].

الأدب الرابع: شكر المهدي:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً، فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ[٦]، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُثْنِ بِهِ، فَمَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ»[٧].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) أَهْلِ الصُّفَّةِ: أي الفقراء المقيمين في مسجد رسول الله ﷺ، وكان عددهم لا يزيد عن سبعين.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٤٥٢).

(٣) أَقْبِيَةٌ: جمع قَباء، وهو جنس من الثياب ضيق من لباس العجم.

(٤) مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ: أي أزرارها ذهب.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣١٢٧).

(٦) فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ: أي وجد مالًا، أو وجد قدرة علىٰ المكافأة جزىٰ به.

(٧) حسن: رواه أبوداود (٤٨١٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٥٦).

الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»(١).

الأدب الخامس: أن تقدم الهدية للأهم فللأهم، أو للأقرب فللأقرب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا» (٢).

الأدب السادس: عدمُ رد الطيب، أو الريحان:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ(٣).

الأدب السابع: يجوز رد الهدية إذا كان المُهدِي يريد بها استكثارًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَايْمُ اللهِ لَا أَقْبَلُ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا مِنْ أَحَدٍ هَدِيَّةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُهَاجِرًا قُرَشِيًّا، أَوْ أَنْصَارِيًّا، أَوْ دَوْسِيًّا، أَوْ ثَقَفِيًّا»(٤).

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ ﷺ، قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَعَوَّضَهُ، فَتَسَخَّطَهُ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «يَهْدِي أَحَدُهُمْ فَأُعَوِّضُهُ بِقَدْرِ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَسْخَطُهُ وَايْمُ اللهِ، لَا أَقْبَلُ بَعْدَ عَامِي هَذَا مِنَ الْعَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ»(٥).

المحور الثاني: آداب الضيافة:

الأدب الأول: فتح الباب قبل وصول الضيف:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٠٣٥)، وقال: حسن جيد غريب.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٢٥٩).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٥٨٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٧١٠٣).

(٥) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٦١٤).

قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا﴾ [الزُّمَر: ٧٣].

وقال الله تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٖ مُّفَتَّحَةٗ لَّهُمُ ٱلۡأَبۡوَٰبُ ٥٠﴾ [ص: ٥٠].

الأدب الثاني: إيثار الضيف، وتفضيله:

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٩﴾ [الحشر: ٩].

قَوْلُهُ: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾: أي يقدمون إخوانهم المهاجرين على أنفسهم في أمور الدنيا.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾: أي حاجة شديدة.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ﴾: أي ومن يقه الله تعالى حرص نفسه على المال، والبخل به.

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَصَابَنِي الجَهْدُ، فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ الله**»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ الله فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: ضَيْفُ رَسُولِ الله ﷺ لَا تَدَّخِرِيهِ شَيْئًا، قَالَتْ: والله مَا عِنْدِي إِلَّا قُوتُ الصِّبْيَةِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصِّبْيَةُ الْعَشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ وَتَعَالَيْ فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ، وَنَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ(١)، فَفَعَلَتْ ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «**لَقَدْ عَجِبَ اللهُ ﷻ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةَ**»، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ

---

(١) نَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ: أي نجمعها، فإذا جاع الرجل انطوىٰ جلد بطنه.

ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر: ٩][1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثالث: النية الصالحة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ وهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأعمَال بالنِّيَّاتِ، وإِنَّما لِكُلِّ امرئ ما نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى الله ورَسُولِهِ فهِجْرَتُهُ إلى الله ورَسُولِهِ ومَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أو امرأةٍ يَنْكِحُهَا فهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليهِ**»[2].

الأدب الرابع: حسن استقبال الضيف:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ**»[3].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا**[4]**، وَلَا نَدَامَى**»[5].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (٣٨٢٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (٣٥٣٠).

(٣) حسن لغيره: حسنه الترمذي (١٩٥٦)، وَحَسَّنَهُ الألباني الصحيحة (٥٧٢).

(٤) غَيْرَ خَزَايَا: أي غير أذلاء مهانين.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٧٦)، ومسلم (١٧).

كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جِئتُ على النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ»(٢).

الأدب الخامس: تقديم واجب الضيافة وإكرام الضيف:

قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٧].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»(٣).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ صُمْ، وَأَفْطِرْ، وَقُمْ، وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ(٤) عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»، فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ عليه السلام، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللهِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم(٤٤٨٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (١١٧٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٦٧).

(٤) لِزَوْرِكَ: أي لضيفك.

دَاوُدَ عليه السلام؟ قَالَ: «نِصْفَ الدَّهْرِ»، فَكَانَ عَبْدُ الله بنُ عمرٍو يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ[(١)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَضِيَافَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ[(٢)] عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ[(٣)]»[(٤)].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك الفردوس أعلى الجنة.
- اللهم جدد الإيمان في قلوبنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من صلاة لا تنفع.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء، ومن زوج تُشيِّبنَا قبل المَشيب، ومن ولد يكون علينا ربًّا، ومن مال يكون علينا عذابا، ومن خليل ماكر عينُه ترانا، وقلبه يرعانا؛ إن رأى حسنة دفنها، وإذا رأى سيئة أذاعها.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٣٩)، ومسلم (١٩٦٣).

(٢) يثوي: أي يقيم.

(٣) حَتَّىٰ يُحْرِجَهُ: أي حتىٰ يضيق عليه ويثقل عليه.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧٠)، ومسلم (٣٢٥٥).

٩٢ـ آداب الاستئذان، والمجلس

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب الاستئذان، والمجلس**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الاستئذان.

المحور الثاني: آداب المجلس.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الاستئذان:

الأدب الأول: عدم الدخول قبل الاستئذان:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧﴾ [النور: ٢٧].

قَوْلُهُ: ﴿تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾: أي تستأذنوا؛ إذ الاستئذان من عمل الإنسان، والدخول بدونه من عمل الحيوان الوحشي.

الأدب الثاني: أن يقول: السلام عليكم أأدخل؟

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ رِبْعِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلِجُ؟[١] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «**اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟**»، فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ[٢].

قَوْلُهُ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ»: أي علمه كيفية التلفظ بالاستئذان.

الأدب الثالث: أن يستأذن ثلاثا، فإن لم يؤذن له رجع:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ**»[٣].

الأدب الرابع: أن يذكر اسمه، ولا يقول: أنا:

---

(١) أَلِجُ: أي أأدخل.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٥١٧٧)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: البخاري (٦٢٤٥)، و مسلم (٢١٥٣).

رَوَى **البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ** عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ(١) كَانَ عَلَى أَبِي فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «**مَنْ ذَا؟**»، فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «**أَنَا، أَنَا!!**» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا(٢).

الأدب الخامس: أن لا يقف المستأذن أمام الباب بوجهه:

رَوَى **أَبُو دَاوُدَ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، أَوِ الْأَيْسَرِ(٣)، وَيَقُولُ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**» وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ(٤).

الأدب السادس: عدم الإلحاح في الإذن:

قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [النور: ٢٨].

الأدب السابع: الاستئذان على المحارم:

روى **مَالِك** عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**نَعَمْ**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي خَادِمُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟**» قَالَ: لا، قَالَ: «**فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْه**»(٥).

---

(١) أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ: أي في قضاء دَين.

(٢) متفق عليه: البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥).

(٣) وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ: أي يقف أمام أحد جانبيه.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٥١٨٦)، وصححه الألباني.

(٥) مرسل صحيح: رواه مالك (٢٧٨٩)، وقال ابن عبد البر: مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه، وقال الألباني: صحيح مرسل.

وروى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بسندٍ صحيحٍ عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ الله ﷺ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «مَا عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا[(1)]»[(2)].

وروى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ حُذَيْفَةَ ﷺ، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ[(3)]»[(4)].

الأدب الثامن: استئذان الأطفال غير البالغين:

رَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: أُخْتَانِ فِي حِجْرِي، وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا[(5)]، وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَـٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾ [النور: ٥٨]، قَالَ: فَلَمْ يُؤْمَرْ هَؤُلَاءِ بِالإِذْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ، قَالَ: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَـٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُواْ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالإِذْنُ وَاجِبٌ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ[(6)].

---

(١) مَا عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا: أي ليس علىٰ كل أوضاعها وأحوالها تحب أن تراها، فقد تكون متخففة من ملابسها، ونحو ذلك.

(٢) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٩٨)، وصححه الألباني.

(٣) رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ: أي ما لا تحب أن تراه منها كأن تراها خالعة لثيابها ونحوه.

(٤) حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٩٩)، وَحَسَّنهُ الألباني.

(٥) وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا: أي أتكفَّل بنفقتهما.

(٦) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨١١)، وصححه الألباني.

الأدب التاسع: السلام قبل الكلام:

روى الطبرانيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عبدِ الله بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ(١)، فَمَنْ بَدَأَكُمْ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ»(٢).

المحور الثاني: آداب المجلس:

الأدب الأول: إلقاء السلام قبل الجلوس:

رَوَى أَبُو داودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»(٣).

الأدب الثاني: الجلوس حيث ينتهي بك المجلس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي(٤)»(٥).

الأدب الثالث: أن لا يقيم رجلًا من مجلسه ويجلس فيه:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ»(٦)

---

(١) قَبْلَ السُّؤَالِ: أي الكلام، وإن كان متضمنا سؤالا.

(٢) حسن: رواه الطبراني (١٢٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١)، وَحَسَّنَهُ ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٣٧٩)، والغزي في إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (١/ ٢٩٧)، والزرقاني في المقاصد الحسنة (٥٣٣)، والألباني في الصحيحة (٨١٦).

(٣) حسن: رواه أحمد (٧١٤٢)، وأبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، وحسنه، وهو كما قال، فإن ابن عجلان لا ينزل حديثه عن الحسن إن شاء الله.

(٤) جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي: أي لا يتقدم أحد الجالسين.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٢٧٢٥)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٩١١)، ومسلم (٢١٧٧).

الأدب الرابع: الإفساح للقادم:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١١)﴾ [المجادلة: ١١].

قَوْلُهُ: ﴿يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾: أي في الجنة، وفي الرزق، وفي القبر.

قَوْلُهُ: ﴿انشُزُوا﴾: أي قوموا للصلاة، أو لغيرها من أعمال البر.

الأدب الخامس: لا يجلس بين اثنين إلا بإذنهما:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»(١).

ورواه أبو داود بلفظ: «لَا يُجْلَسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»(٢).

الأدب السادس: لا يجلس وَسْطَ الحلقة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ فَقَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: «لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الحَلْقَةِ»(٣).

الأدب السابع: اذا قام من مجلسه ثم عاد إليه فهو أحق به:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(٤).

الأدب الثامن: لا يتناجى اثنان دون الآخر:

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٧٥٢)، وقال: حسن صحيح.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٨٤٤) بسند حسن.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٧٥٢)، وقال: حسن صحيح.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢١٧٩).

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ[1] دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ»[2].

الأدب التاسع: لا يقعد قِعدة المغضوب عليهم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي[3]، فَقَالَ: «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ[4]»[5].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب العاشر: إذا شرب أعطى من عن يمينه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ[6] وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ[7] مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولَ الله ﷺ الْقَدَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ

---

(١) فَلَا يَتَنَاجَىٰ اثْنَانِ: أي لا يتكلما بالسر.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

(٣) وَاتَّكَأْتُ عَلَىٰ أَلْيَةِ يَدِي: الأَلْيَة بفتح الهمزة اللحمة التي في أصل الإبهام.

(٤) المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ: أي اليهود.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٤٨)، وأحمد (٤/ ٣٨٨)، وعبد الرزاق (٣٠٥٧) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فقد صرح ابن جريج بالتحديث عند عبد الرزاق، ولذلك صححه الحاكم، والذهبي (٤/ ٢٦٩)، والألباني.

(٦) شَاةٌ دَاجِنٌ: هي ما تألف البيت من الحيوان.

(٧) وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ: أي خُلط لبنها بماء.

أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ الله عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ**»(١).

الأدب الحادي عشر: اختيار الجليس الصالح:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ(٢)، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ(٣)، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ(٤)، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً(٥)**»(٦).

الأدب الثاني عشر: استحباب ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ في المجلس ولو مرة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ(٧)، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً(٨) فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ**»(٩).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٢)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) وَنَافِخِ الْكِيرِ: أي الحداد، والكير: هو ما ينفخ فيه الحداد لإشعال النار.

(٣) إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ: أي يعطيك.

(٤) وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ: أي تشتري منه.

(٥) خَبِيثَةً: أي كريهة.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٧) لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ: أي بالتسبيح، أو التهليل، أو التكبير، ونحوه.

(٨) ترة: حسرة وندامة

(٩) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٨٠)، وقال: حسن صحيح فلعله يعني لطرقه فإنه رواه من طريق سفيان الثوري عن صالح بن نبهان وسفيان لم يسمع منه إلا بعد الاختلاط ولكن تابعه ابن أبي ذئب عن صالح عند أحمد (٩٨٤٣)، وهو قد سمع منه قبل الاختلاط فصح الحديث، والحمد لله.

الأدب الثالث عشر: ذكر ختام المجلس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ(١)، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»(٢).

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين غير خزايا، ولا مفتونين.
- اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك، واجعل عليهم رِجزك، وعذابك.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يُرفع، وقلب لا يخشع، وقول لا يُسمع.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ: أي كلام لا طائل تحته، وما لا يغني.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٣٤٣٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

٩٣ - آداب التعامل مع النفس، والجيران

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«آداب التعامل مع النفس، والجيران».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب التعامل مع النفس.

المحور الثاني: آداب التعامل مع الجيران.

والله َأسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب التعامل مع النفس:

الأدب الأول: محاسبة النفس:

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر: ١٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَـٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَـٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَـٰذَا ٱلْكِتَـٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ [الكهف: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾﴾ [القيامة: ٢].

الأدب الثاني: صيام الاثنين والخميس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**»(١).

الأدب الثالث: قيام الليل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ(٢) قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟**»، فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ(٣).

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٧٤٧)، وصححه الألباني.

(٢) تَتَفَطَّرَ: أي تنشق.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠).

الأدب الرابع: أذكار الصباح والمساء:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ[١] أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي[٢]، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[٣].

الأدب الخامس: صلاة الضحى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى[٤] مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»[٥].

الأدب السادس: تطهير القلب عما يغضب الرب جلا وعلا:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[٦].

الأدب السابع: أكل الحلال:

---

(١) سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ: أي أفضل أنواع، وصيغ الاستغفار، وأكثرها ثوابا.

(٢) وَأَبُوءُ بِذَنْبِي: أي أُقِرُّ، وأعترف بما اجترحت من الذنب.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٨٣١).

(٤) سُلَامَىٰ: أي مفصل.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٧٢٠).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٤).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٥١﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ(١) أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»(٢).

أي من أين يستجاب لمن هذه صفته؟، والمراد أنه ليس أهلا للإجابة.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ(٣)، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى(٤) يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ(٥)، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى(٦) أَلَا إِنَّ حِمَى اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»(٧).

---

(١) أَشْعَثَ: أي شعره غير مرتب.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

(٣) وَعِرْضِهِ: أي يصونه عن كلام الناس فيه بما يشينه ويعيبه، والعِرض: موضع المدح، والذم من الإنسان.

(٤) حَوْلَ الْحِمَىٰ: أي المحمي المحظور عن غير مالكه.

(٥) يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ: أي تأكل ماشيته منه فيعاقب.

(٦) حِمًىٰ: أي موضعا يحميه عن الناس، ويتوعد من دخل إليه أو قرب منه، بالعقوبة الشديدة.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

المحور الثاني: آداب التعامل مع الجيران:

الأدب الأول: عدم إيذاء الجار:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»(١).

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي النَّارِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ(٢)، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي الجَنَّةِ»(٣).

الأدب الثاني: أن يأمن جاره شرَّهُ:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ(٤)»(٥).

الأدب الثالث: إكرام الجار:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ ﷺ، قَالَ سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٢) الأثوار من الأقط: أي قطع من اللبن المجفف.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٩٦٧٥)، وابن حبان (٥٧٦٤)، والحاكم (٤/ ١٨٤) من طريق أبي يحي مولىٰ جعدة عن أبي هريرة، وصححه الحاكم، والذهبي، والألباني.

(٤) بَوَائِقَهُ: البوائق جمع بائقة، وهي الغائلة، والداهية، والفتك.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٤٦).

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ(١) فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»(٢).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»(٣).

الأدب الرابع: الاهتمام بالجيران:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»(٤).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الخامس: الهدية للجيران من الطعام ونحوه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ(٥)»(٦).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

---

(١) فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ: أي فما بعد ذلك.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٠١٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٤٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٥) وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ: أي أعط جيرانك من ذلك الطبيخ نصيبًا.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٥).

ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»(١).

الأدب السادس: صيانة عرض الجار، وماله:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟**»، قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**»، قَالَ: فَقَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**»، قَالُوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «**لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ**»(٢).

الأدب السابع: إكرام الجار الأقرب فالأقرب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «**إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا**»(٣).

الأدب الثامن: إهداء اللبن للجار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ الله ﷺ نَارٌ، فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟، قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٩٤٣)، وقال: حسن غريب.

(٢) حسن: رواه أحمد (٢٣٨٥٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣)، والطبراني (٦٠٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥٥٢)، والطبراني في الأوسط (٦٣٣٣)؛ قال الهيثمي (٨/ ١٦٨): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، وصححه الألباني

(٣)صحيح: رواه البخاري (٢٢٥٩).

التَّمْرُ وَالمَاءُ إلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ(١)، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ الله ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا(٢).

الأدب التاسع: عدم احتقار هدية الجار وإن كانت يسيرة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ(٣) شَاةٍ**»(٤).

الأدب العاشر: أن لا يمنع الجار جاره من استخدام حائطه إن احتاجه:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ(٥) خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ**»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ والله لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ(٦).

الأدب الحادي عشر: أن تحب لجارك ما تحب لنفسك:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ- مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»(٧).

الدعاء...

- اللهم لا تخزنا يوم القيامة.
- اللهم إنا نسألك المعافاة في الدنيا والآخرة.

---

(١) منائح: جمع منيحة، وهي ما يعار من الشاة، أو البقرة، أو الناقة؛ لأخذ لبنها، ثم ردها.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢).

(٣) فرسن: أي حافر.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٠٣٠).

(٥) أَنْ يَغْرِزَ: أي يضع.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩).

(٧) صحيح: رواه مسلم (٤٥).

- اللهم إنا نعوذ بك من الهمِّ والحَزَن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضَلَع الدين، وغَلَبَة الرجال.
- اللهم إنا نعوذ بك من عذاب النار، ونعوذ بك من عذاب القبر، ونعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ بك من فتنة الدجال.
- اللهم إنا نسألك شهادة في سبيلك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٩٤ـ آداب عيادة المريض

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب عيادة المريض**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: وجوب عيادة المريض:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ المَرِيضِ(١)، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي(٢)، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ(٣)، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ(٤)»(٥).

الأدب الثاني: أن يدعو الله له بالشفاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ(٦)، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عَافَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ المَرَضِ»(٧).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا(٨)، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى جَنَازَةٍ»(٩).

الأدب الثالث: أن يأمره العائد له بالصبر، والتَّحمُّل:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ

---

(١) وعيادة المريض: أي زيارته. [انظر: عمدة القاري (٨/ ٦)].

(٢) إجابة الداعي: أي الداعي إلىٰ وليمة، ونحوها من الطعام. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ٣٢)].

(٣) إبرار القسم: هو تصديق من أقسم عليك، وهو أن يفعل ما سأله الملتمس. [انظر: عمدة القاري (٨/ ٦)].

(٤) تشميت العاطس: هو أن يقول له يرحمك الله. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ٣١)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٦) لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ: أي لم يأت وقت موته.

(٧) حسن: رواه أبوداود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، وحسنه.

(٨) يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا: أي يجرحهم ويقتلهم، والمعنىٰ: يغزو في سبيلك.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣١٠٧)، والحافظ بن حجر في الفتوحات الربانية (٢/ ١٦٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣١٠٧)، وأحمد شاكر في مسند أحمد (١٠/ ١٠٤).

﴿وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

ورَوَى **البُخَارِيُّ** عن أبي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا**»[(١)].

ورَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ**[(٢)] **فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ**»[(٣)].

ورَوَى **مُسْلِمٌ** عَنْ صُهَيْبٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**عَجَبًا لِأَمْرِ المؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ**[(٤)] **شَكَرَ، فَكَانَ**[(٥)] **خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ**[(٦)] **صَبَرَ فَكَانَ**[(٧)] **خَيْرًا لَهُ**»[(٨)].

الأدب الرابع: أن يذهب لعيادة المريض ماشيا:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٩٩٦).

(٢) **بحبيبتيه**: أي بفقد عينيه، وحبيبتيه بمعنىٰ محبوبتيه؛ لأنها أحب أعضاء الإنسان إليه، ولا يخفىٰ ذلك علىٰ أحد. [انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٣٧٧)، وفتح الباري (١٠/ ١١٦، ٢١/ ٢١٥)].

(٣) **صحيح**: رواه البخاري (٥٦٥٣).

(٤) **سراء**: أي نعماء، وسعة عيش، ورخاء، وتوفيق طاعة من أداء، وقضاء. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٥) **فكان**: أي شُكْرُه. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٦) **ضراء**: أي فقر، ومرض، ومحنة، وبلية. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٧) **فكان**: أي صَبْرُه. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٨) **صحيح**: رواه مسلم (٢٩٩٩).

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ مَاشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا أَعْقِلُ شَيْئًا فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللهِ؟، فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ [النساء: ١١][1].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الجَنَّةِ**» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا خُرْفَةُ الجَنَّةِ؟، قَالَ: «**جَنَاهَا**»[2].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ[3] فِي اللهِ نَادَاهُ مُنَادٍ[4]: أَنْ طِبْتَ[5] وَطَابَ مَمْشَاكَ[6] وَتَبَوَّأْتَ[7] مِنَ الجَنَّةِ[8] مَنْزِلًا[9]**»[10].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٨).

(٣) **من عاد مريضا أو زار أخا له**: أي محتسبا. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٤) **ناداه مناد**: أي ملك.[انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٥) **طبت**: هذا دعاء له بطيب عيشه في الدنيا والأخرىٰ. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٦) **وطاب ممشاك**: كناية عن سيره وسلوكه طريق الآخرة بالتعري عن رذائل الأخلاق، والتحلي بمكارمها. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٧) **وتبوأت**: أي تهيأت. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٨) **الجنة**: أي من منازلها العالية. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٩) **منزلا**: أي منزلة عظيمة ومرتبة جسيمة بما فعلت. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(١٠) **حسن**: رواه الترمذي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٤٤٣)، وأحمد (٨٥١٧)، وصححه الألباني.

وبعد..

الأدب الخامس: يستحب أن يقول الزائر: لا بأس طهور إن شاء الله:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ: قُلْتَ: طَهُورٌ، كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ أَوْ تَثُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ[1]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذًا»[2].

الأدب السادس: استحباب وضع اليد على المريض ورقيته:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا، أَوْ أُتِيَ بِهِ قَالَ: «أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»[3].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا»[4].

الأدب السابع: تذكير المريض بوضع يده على موضع الألم والدعاء لنفسه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ﷺ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا

---

(١) تُزِيرُهُ الْقُبُورَ: من إزاره إذا حمله على الزيارة، والمعنى أن هذه الحمى تحمل صاحبها إلى القبور.

(٢) صحيح: رواه البخاري(٣٦١٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٧٧)، ومسلم (٢٦٧٩).

أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»[١].

الأدب الثامن: استحباب سؤال أهل المريض عن حاله:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئًا[٢].

الأدب التاسع: تطييب نفس المريض:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَكٍ[٣] كَانَ بِهِ فَقَالَ: «**أَبْشِرْ فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُذْنِبِ؛ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ**»[٤].

الأدب العاشر: أن يقول: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا»؛ لئلا يصيبه مثل ما أصاب المريض:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ[٥]، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَائِنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ**»[٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٢٠٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٤٤٧).

(٣) مِنْ وَعَكٍ: أي من حمَّىٰ.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٠٨٨)، وصححه الألباني (٢٠٨٨).

(٥) **صاحب بلاء**: أي مبتلىٰ في أمر بدني كبرص، وقِصر فاحش، أو طول مفرط، أو عمىٰ، أو عرج، أو اعوجاج يد، ونحوها، أو مبتلىٰ في أمر ديني كالفسق، والظلم، والبدعة، والكفر، وغيرها. [انظر: تحفة الأحوذي (٩/ ٢٧٥)].

(٦) **حسن**: رواه الترمذي (٣٤٣١)، وابن ماجه (٣٨٩٢)، وحسنه الألباني.

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطايانا وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا جِدَّنا وهزلنا، وخطأنا وعمدنا، وكل ذلك عندنا.
- اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا، وما أسررنا وما أعلنا، وما أنت أعلم به منا، أنت المقدم وأنت المؤخِّر، وأنت على كل شيء قدير.
- اللهم اهدنا وسدِّدنا، ووفِّقنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والسداد.
- اللهم لا تُزِغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ارزقنا الإحسان في عبادتك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

٩٥ـ آداب طلب العلم

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب طلب العلم**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: أن يقصد بعلمه وجه الله:

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»(١).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ؛ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ؛ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(٢).

ومن الإخلاص أن تنوي بطلب العلم:

- ترفع الجهل عن نفسك.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري(١)، ومسلم(١٩٠٧).

(٢) صحيح: مسلم(١٩٠٥).

- تعبد الله على بصيرة.

- تتقرب إلى الله بطلب العلم؛ لأن طلبه جهاد.

- تتعبد لله بطلب العلم؛ لأن مدارسته عبادة.

- تزداد به خشية ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾﴾ [فاطر: ٢٨].

- ترتفع به عند الله درجات ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [المجادلة: ١١].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله ﷻ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا**[1] **لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» يَعْنِي رِيحَهَا[2].

الأدب الثاني: الرحلة في طلب العلم:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ فَإِذَا عَبْدُ الله بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابنُ عَبْدِ الله؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ، فَاعْتَنَقَنِي، وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ، أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً غُرْلًا**[3]

---

(١) عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا: أي متاعًا من الدنيا.

(٢) حسن: رواه أبوداود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢) بسند حسن.

(٣) غرلا: أي غير مختونين.

بُهْمًا[١]»، قَالَ: قُلْنَا: مَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ[٢]، وَلَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ وَلأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةُ»، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ؟ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي الله ﷻ عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا، قَالَ: «بِالحَسَنَاتِ، وَالسَّيِّئَاتِ»[٣].

الأدب الثالث: عدم الجلوس وسْطَ الحلْقة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ﵁، أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الحَلْقَةِ»[٤].

الأدب الرابع: عدم الشبع:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ ﵁، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ حَسْبُ الْآدَمِيِّ[٥] لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ»[٦].

الأدب الخامس: التثبت في الفتيا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ

---

(١) بهما: أي ليس لهم من حطام الدنيا شيء.

(٢) أَنَا الدَّيَّانُ: أي المحاسب المجازي الذي لا يضيع عمل عامل.

(٣) حسن: رواه أحمد (١٦٠٤٢) بسند لابأس به، وصححه الحاكم والذهبي (٨٧١٥)، وله شواهد صحيحة.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٥٣)، وقال: حسن صحيح.

(٥) حَسْبُ الْآدَمِيِّ: أي يكفيه.

(٦) حسن: رواه الترمذي (٢٣٨٠)، وصححه، وابن ماجه (٣٣٤٩)، واللفظ له.

أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ»[1].

الأدب السادس: الابتعاد عن المعاصي:

قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنفال: ٢٩].

قَوْلُهُ: ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾: أي عِلمًا تفرقون به بين الحق، والباطل.

الأدب السابع: الدعوة إلى الله تعالى؛ لتنصلح حياة الناس، ولمنع فساد الجاهلين:

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ[2]، وَالْوَاقِعِ فِيهَا[3]، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا[4] عَلَىٰ سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٦٥٧) بسند حسن، وحسنه الألباني.

(٢) مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ: أي المستقيم علىٰ ما منع الله تعالىٰ من مجاوزتها، ويقال: القائم بأمر الله معناه: الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٦)].

(٣) الْوَاقِعِ فِيهَا: أي في الحدود، أي: التارك للمعروف المرتكب للمنكر. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٧)].

(٤) اسْتَهَمُوا: أي اتخذ كل واحد منهم سهما، أي: نصيبا من السفينة بالقرعة. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٧)].

يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ(١) نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا»(٢).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا، وبعد . .

فإن الناس كلهم في خسارة، وضلال إلا من تعلم، وعَمِلَ، ودعا إلى الله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: ١-٣].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ سبب من أسباب استجابة الدعاء:

روىٰ الترمذي، وحسَّنه عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ، فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»(٣).

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ من مكفِّرات الذنوب والخطايا:

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ(٤) فِي أَهْلِهِ(٥) وَمَالِهِ(١) وَوَلَدِهِ(٢) وَجَارِهِ(٣)، تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ، وَالصَّوْمُ، وَالصَّدَقَةُ،

---

(١) أخذوا علىٰ أيديهم: أي منعوهم من خرق السفينة.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٤٩٣).

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢١٦٩)، وحسنه، وأحمد (٢٣٣١٢)، وحسنه الألباني.

(٤) فتنة الرجل: أي ضلاله، ومعصيته، أو ما يعرض له من الشر. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٥) وأهله: بأن يفعل لأجلهم ما لا يحل. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ»[٤].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ خير من أنفس، وأغلىٰ الأموال:

رَوَىٰ **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ يَوْمَ خَيْبَرَ: «وَاللهِ لَأَنْ يُهْدَىٰ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[٥]»[٦].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ تَكْفُل لأهلها أجر ما دعوا إليه من الطاعات:

رَوَىٰ **مُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًىٰ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**»[٧].

وَرَوَىٰ **التِّرمِذِيُّ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَىٰ آخَرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «**إِنَّ الدَّالَّ عَلَىٰ الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**»[٨].

---

(١) **وماله**: بأن يأخذه من غير حله ويصرفه في غير وجهه. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٢) **وولده**: بنحو فرط محبته والشغل به عن المطلوبات الشرعية. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٣) **وجاره**: بنحو حسدٍ، وفخرٍ، ومزاحمة في حقٍّ، وإهمال تعهُّدٍ. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٤) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

(٥) **حُمْر النَّعم**: هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٥/ ١٧٨)].

(٦) **متفق عليه**: رواه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٧) **صحيح**: رواه مسلم (٢٦٧٤).

(٨) **صحيح**: رواه أبو داود (٥١٢٩)، عن أبي مسعود ﷺ، والترمذي (٢٦٧٠)، واللفظ له، وصححه الألباني.

الدعاء...

- اللهم أحينا على سنة نبيك ﷺ وتوفنا على ملته، وأعذنا من مضلات الفتن.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

القسم الرابع:

خطب العيدين، والاستسقاء

٩٦ـ خطبة عيد الفطر [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

هنيئا لكم عبادَ اللهِ صِيامَ شهرِ رمضانَ، وقيامَه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا(١) وَاحْتِسَابًا(١)، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ(٢)، ومَنْ قَامَ رَمَضَانَ(٣) إِيمَانًا

---

(١) **إيمانا**: أي تصديقا بأنه حق وطاعة معتقدا فضيلته. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(٤).

هنيئا لكم عبادَ اللهِ يومَ فطرِكُمْ فهو يوم فرحكم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»(٥).

أظهروا الفرح والسرور عباد الله في هذا اليوم العظيم.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس:٥٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة:١٨٥].

أدخلوا البهجةَ والفرحةَ والسرورَ علىٰ آبائكم، وأمهاتكم، وأزواجكم، وأولادكم، وأخواتكم، وأمهاتكم، وجيرانكم، فاليومَ يومُ فرحٍ وسرور.

روىٰ الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى الله؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى الله ﷻ؟، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى الله أَنْفَعَهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى الله سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ»(٦).

---

(١) احتسابا: أي مخلصا يريد الله تعالىٰ وحده لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٢) غفر له ما تقدم من ذنبه: أي الصغائر دون الكبائر. [انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٤٠)].

(٣) من قام رمضان: المراد بقيام رمضان صلاة التراويح. [انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٥٩، ٧٦٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٦) حسن: رواه الطبراني في الصغير (٨٦١)، والأوسط (٦٠٢٦)، والكبير (١٣٦٤٦)، وحسنه الألباني في

هنيئا لكم عبادَ الله دينكم الحنيف.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

هنيئا لكم عبادَ الله شفاعةَ النبي ﷺ يوم القيامةِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»[2].

حافظوا عبادَ الله علىٰ صلواتكم الخمس.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ[3] شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا»[4].

وروىٰ الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ عَلَى وُضُوئِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ»، قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، وَمَا أَدَاءُ الْأَمَانَةِ قَالَ: «الْغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ»[5].

صحيح الجامع (١٧٦).

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٩٩).

(٣) درنه: أي وسخه. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١١٥)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، واللفظ له.

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٢٩)، وحسنه الألباني.

أدوا عبادَ الله زكاة أموالكم، وأغنوا الفقراءَ عن المسألة.

روى ابن أبي عاصم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَلْقَمَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُمْ حِينَ أَسْلَمُوا: «مِنْ تَمَامِ إِسْلَامِكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ»(١).

أكثروا عباد اللهِ من نوافل العبادات كالصلاة، والصيام، والصدقة، والحج؛ لتجبرَ النقص في الفرائض.

رَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ ﷻ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ»(٢).

أوصيكم بوصية رسول الله ﷺ.

رَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ ﷺ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ»(٣).

وأحذِّركُم مما حذَّر منه رسول الله ﷺ أصحابهُ ﷺ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضى الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الله لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ

---

(١) حسن: رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٣٤)، والطبراني في الكبير (٦)، وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٣٢).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٨٦٤)، والترمذي (٤١٣)، وابن ماجه (١٤٢٥)، وأحمد (٩٤٩٤)، عن أبي هريرة ﷺ، وصححه الألباني

(٣) صحيح: رواه أحمد في مسنده (٢٤١٩٣)، و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ١٠٩).

اللَّيْلِ»(١).

أكثروا عباد اللهِ من ذكر الله ﷻ.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ»، قَالوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسولَ الله؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كثيرا والذَّاكِرَاتِ»(٢).

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيرةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ الله الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ»(٣).

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيرةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ(٤)، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ(٥)»(٦).

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ جَابِرٍ ﷺ، عن النبي ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وبِحمدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الجَنَّةِ»(٧).

هنيئا لأصحاب الخُلقِ الحسنِ.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٥٢)، و مسلم (١١٥٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤).

(٤) حطت خطاياه: أي من حقوق الله؛ لأن حقوق الناس لا تنحط إلا باسترضاء الخصوم. [انظر: عمدة القاري (٢٣/ ٢٦)].

(٥) زبد البحر: هو ما يعلو علىٰ وجهه عند هيجانه وتموُّجه، وهذا كناية عن المبالغة في الكثرة. [انظر: عمدة القاري (٢٣/ ٢٦)، ومرقاة المفاتيح (٢/ ٧٦٧)].

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١).

(٧) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٧٥)، وحسنه، وصححه الألباني.

رَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ»(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»(٢).

وري الترمذي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنكُمْ أَخْلَاقًا»(٣).

وأوصي النساءَ بوصية الله، ووصية رسول الله ﷺ لهن.

أما وصيةُ الله فهي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

وأما وصية النبي ﷺ فهي ما رواهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتِ»(٤).

وأوصي الرجال بالنساء خيرا كما أوصى بذلك رسول الله ﷺ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢)، وقال: «حسن صحيح»، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في الكبرى (٩١٠٩)، وأحمد (٧٤٠٢)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٠١٨)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٦٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٠).

ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوطِّئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ، وَطَعَامِهِنَّ»(١).

وقوله ﷺ: «عوان»: أي أسيرات جمع عانية، وهي الأسيرة، شبه رسول الله ﷺ المرأة في دخولها تحت حكم الرجل بالأسير(٢).

وخير الناس خيرهم لأهل بيته.

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»(٣).

الدعاء...

- ربنا آمنا بما أنزلتَ، واتبعنا الرسولَ، فاكتبنا مع الشاهدين.
- ربنا اغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا ما خلقتَ هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار.
- ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيتَه، وما للظالمين من أنصار.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا، ربنا فاغفر لنا

---

(١) حسن: رواه ابن ماجه (١٨٥١)، وحسنه الألباني.

(٢) انظر: حاشية السندي علىٰ سنن ابن ماجه (١/ ٥٦٩).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٨٩٥)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١٩٧٧)، وصححه الألباني.

ذنوبنا، وكفر عنا سيئاتنا، وتوفنا مع الأبرار.

- ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.
- ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين.
- ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

٩٧ـ خطبة عيد الفطر [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون، وأيتها المسلمات هنيئا لكم يومَ فطركم.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ**»(١).

أظهروا الفرح والسرور واللهو المباح في هذا اليوم العظيم.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الأَنْصَارُ(١) يَوْمَ بُعَاثَ(٢)، وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا**»(٣).

قال العلماء: هذا الحديث فيه مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كُلَف العبادة، وأن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين(٤).

أحسنوا إلىٰ آبائكم، وأمهاتكم، وجيرانكم، والأيتام، والفقراء، في هذا اليوم العظيم.

قال الله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة:١٧٧].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ

---

(١) بما تقاولت الأنصار: أي بما قاله كل فريق من فخر بنفسه، أو هجاء لغيره.

(٢) يوم بعاث: يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار الأوس والخزرج في الجاهلية حرب، وكان النصر فيه للأوس، ويطلق اليوم، ويراد به الوقعة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢).

(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر (٢/ ٤٤٢).

بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء:٣٦].

والجار ذي القربى: أي الجار ذي القرابة والرحم منك.

والجار الجُنُب: هو الجار البعيد الذي لا قرابة بينك وبينه.

والصاحب بالجنب: هو رفيق الرجل في سفره[(١)].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[(٢)].

وصلوا أرحامكم، وأدخلوا عليهم الفرحة والسرور في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ[(٣)] بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكِ»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد:٢٢]»[(٤)].

اعفوا واصفحوا عمن أساء إليكم؛ ليعفو ويصفح الله عنكم.

قال الله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [النور:٢٢].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٣٣٥- ٣٤٠).

(٢) **متفق عليه**: رواه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٣) **العائذ**: أي المستعيذ، وهو المعتصم بالشيء الملتجئ إليه. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٦/ ١١٢)].

(٤) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥٩٨٧)، ومسلم (٢٥٥٤).

وروى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللهُ ﷻ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»[1].

تمسكوا بكتاب ربكم، واعتصموا به، واعملوا بما جاء فيه تفلحوا.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۝٩﴾ [الإسراء:٩].

وروى مُسْلِمٌ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابَ اللهِ»[2].

الزموا سُنَّة نبيكم ﷺ تسعدوا في الدنيا والآخرة.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾ [الحشر:٧].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[3].

مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، فمن استطاع بيده فليفعل، ومن استطاع بلسانه فليفعل، ومن عجز فبقلبه.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٦٧١١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

قال الله تعالى: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٠٤﴾ [آل عمران:١٠٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٧١﴾ [التوبة:٧١].

وروى **مُسْلِمٌ** عَنْ أبي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»(١).

وروى **التِّرْمِذِيُّ** بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ**»(٢).

والهدية من أفضل أسباب المحبة، والتآلف بين المسلمين لا سيما في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ في الأدب المفردِ بسندٍ حسنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «**تَهَادُوا تَحَابُّوا**»(٣).

وشرع لنا رسولنا ﷺ كثرة الصدقة في هذا اليوم العظيم.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٩).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢١٦٩)، وحسنه، وأحمد (٢٣٣٠١)، وحسنه الألباني.

(٣) حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح الإرواء (١٦٠١).

وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ[١] ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**»، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ»[٢].

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**» فَأَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ[٣]، وَالخَاتَمِ، وَالشَّيْءِ[٤].

ويسنُّ لنا في هذا اليوم أن نرجعَ إلى بيوتنا من طريق غير الذي أتينا فيه؛ لنسلِّمَ على أكثر عدد من المسلمين.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ**»[٥].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ**»[٦].

وشرع الله لنا صيام ستة أيام من شوال.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ

(١) حَاجَةٌ بِبَعْثٍ: أي ببعث عسكر لموضع.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٨٩).

(٣) بِالْقُرْطِ: نوع من الحلي يوضع في الأذن.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (١٢٨٨).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٩٨٦).

(٦) صحيح: رواه الترمذي (٥٤١)، وحسنه، وصححه الألباني.

رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»(١).

يا نساء المسلمين الزمنَ بيوتكنَّ، ولا تخرجنَ إلا لحاجة لابد منها.

قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

يا نساء المسلمين إنَّ أفضلكُنَّ عند الله أكثركنَّ حنانًا علىٰ ولد في صغره، وأكثركنَّ رعاية لأزواجهنَّ.

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ: صَالِحُ(٢) نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ(٣) عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ(٤) عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ(٥)»(٦).

وروى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ الْوَدُودُ، الْوَلُودُ، الْعَؤُودُ عَلَىٰ زَوْجِهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْ أَوْ أُوذِيَتْ، جَاءَتْ حَتَّىٰ تَأْخُذَ بِيَدِ زَوْجِهَا، ثُمَّ تَقُولُ: وَاللهِ لا أَذُوقُ غُمْضًا(٧) حَتَّىٰ تَرْضَىٰ»(٨).

---

(١) صحيح مسلم (١١٦٤).

(٢) صالح: من صلاح الدين وصلاح المخالطة للزوج وغيره ممن تجوز مخالطته.

(٣) أحناه: من الحنو وهو الشفقة، والحانية هي التي تقوم علىٰ ولدها بعد يتمه، ولا تتزوج.

(٤) أرعاه: أحفظه، وأصونه.

(٥) في ذات يد: أي ماله المضاف إليه، وذلك بالأمانة فيه، والصيانة له، وترك التبذير في الإنفاق فيه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٢)، ومسلم (٢٥٢٧).

(٧) غمضا: أي نوما.

(٨) حسن: رواه النسائي في الكبرىٰ (٩٠٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٠٤).

الدعاء . . .

- ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين.
- ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين.
- ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين، ونجنا برحمتك من القوم الكافرين.
- ربنا إنك تعلم ما نخفي وما نعلن، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء .
- ربنا اغفر لنا، ولوالدينا وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

۞ ۞ ۞

٩٨ـ خطبة عيد الأضحى [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون دِينُكُم هو الدينُ السماويُّ الخالدُ، الذي لا يقبلُ اللهُ من عبدٍ سواهُ.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٨٥﴾ [آل عمران:٨٥].

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي**

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»[1].

وكل الرسل الذين أرسلهم الله ﷻ أرسلهم بعقيدةِ التوحيدِ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

وأعظم حقٍّ أوجبه الله علينا هو توحيدهُ ﷻ.

قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟»، قُلْتُ: اللهُ، وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»[2].

والشرك أعظم ذنبٍ عُصيَ اللهُ به.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة:٧٢].

ومن عملَ عملًا ونوىٰ به مع الله غيرَه لم يقبله الله منه.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (١٥٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري ()٢٨٥٦، ومسلم (٣٠).

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»(١).

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ»(٢).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: «مَعْنَاهُ مَنْ رَايَا بِعَمَلِهِ وَسَمَّعَهُ النَّاسَ؛ لِيُكْرِمُوهُ، وَيُعَظِّمُوهُ، وَيَعْتَقِدُوا خَيْرَهُ سَمَّعَ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسَ، وَفَضَحَهُ»(٣).

أيها المسلمون أقيموا صلاتكم كما أمر رسول الله ﷺ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة:٤٣].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»(٤).

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عن جابرٍ ﷺ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ، وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ»(٥).

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «العَهْدُ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٩٨٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٨/ ١١٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٨٢).

الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»(١).

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ»(٢).

يا معشر المسلمين حافظوا علىٰ الصوات الخمس في المساجد.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»(٣).

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الحَاجِّ المحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ المعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ»(٤).

وروىٰ ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»(٥).

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ فِي النَّارِ»(٦).

ومن أعظم الحقوق التي أوجبها الله علينا بعد توحيده ﷻ برُّ الوالدين، والعناية بهما، والاهتمام بشؤونهما.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٦٢٢)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٥٥٨)، وأحمد (٢٢٣٠٤)، وحسنه الألباني.

(٥) صحيح: رواه ابن ماجه (٧٩٣)، وصححه الألباني.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٦٧٩)، وصححه الألباني.

قال الله تعالى: ﴿أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [لقمان:١٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ٢٣ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ٢٤﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤].

قوله: ﴿وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا﴾: أي ولا تزجُرهما، وقل لهما قولا جميلا حسنا[١].

وقوله: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾: أي وكن لهما ذليلا رحمة منك بهما تطيعهما فيما أمراك به مما لم يكن لله معصية، ولا تخالفهما فيما أحبَّا[٢].

وروى ابن أبي عاصم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ لَهُمْ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**[٣]: **عَاقٌّ، وَمَنَّانٌ**[٤]، **وَمُكَذِّبٌ بِالْقَدَرِ**»[٥].

وَرَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ**»[٦].

---

(١) **انظر**: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧).

(٢) **انظر**: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧).

(٣) **لا يقبل الله لهم صرفا، ولا عدلا**: أي لا يقبل الله منهم نافلة، ولا فريضة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٤)].

(٤) **المنَّانُ**: هو الذي لا يعطي شيئا إلا مِنَّةً، كما في الحديث الذي رواه مسلم (١٠٦).

(٥) **حسن**: رواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٢٣)، والطبراني في الكبير (٧٥٤٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (١٥٢٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٥).

(٦) **حسن**: رواه النسائي في الكبرىٰ (٤٨٩٤)، وأحمد (٦٨٩٢)، وحسنه أحمد شاكر، والألباني في الصحيحة (٦٧٣).

وسئل أحد السلف عن عقوق الوالدين ما هو؟

فقال: «هو إذا أقسم عليه أبوه أو أمُّه لم يبرَّ قسمهما، وإذا أمره بأمر لم يطع أمرهما، وإذا سألاه شيئا لم يعطهما، وإذا ائتمناه خانهما»(١).

صلوا أرحامكم، وأدخلوا عليهم الفرحة والبهجة في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ(٢) فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»(٣).

وقال الله تعالىٰ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمد: ٢٢-٢٣].

غضوا أبصاركم عما حرَّم الله ﷻ.

قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣٠-٣١].

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

---

(١) انظر: الكبائر، للذهبي، صـ(٤١).

(٢) ينسأ: أي يؤخر. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٤٤)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٨٥)، و مسلم (٢٥٥٧).

«اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ»(١).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي»(٢).

وروى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ»(٣).

وقال أبو حكيمٍ: خرجَ حَسَّانُ بنُ أبي سِنانَ يَومَ العيدِ، فلَمَّا رَجعَ، قالتْ لهُ امْرأتُه: كَمْ مِنِ امْرأةٍ حسنةٍ قَد نَظرتَ اليومَ؟ فَلما أَكثرَتْ، قالَ: ويحكِ ما نظرتُ إلا في إبهامي منذ خرجتُ من عندكِ حتى رجعتُ إليكِ»(٤).

وقالَ وَكيعُ بنُ الجَرَّاحِ: خَرجْنَا مع سُفيانَ الثَّوريِّ في يَومِ عيدٍ، فَقالَ: «إِنَّ أولَ ما نبدأُ به في يومِنا غضُّ أَبْصَارِنا»(٥).

الدعاء...

- ربنا آتنا من لدُنك رحمةً، وهيئ لنا من أمرنا رشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، واجعلنا للمتقين إماما.

---

(١) حسن: رواه أحمد في مسنده (٥/ ٣٢٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٨).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢١٥٩).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٢١٥١)، والترمذي (٢٧٧٧)، وحسنه الألباني.

(٤) انظر: ذم الهوى صـ (٨٨).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (٦٦).

- ربنا وَسِعتَ كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم.
- ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.
- ربنا عليك توكلنا، وإليك أنبنا، وإليك المصير.
- ربنا أتمم لنا نورنا، واغفر لنا إنك على كل شيء قدير.
- ربنا هب لنا من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

٩٩- خطبة عيد الأضحى [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون إن الله افترضَ علينا الإيمانَ به ﷻ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ جِبرِيلَ ﷺ قَالَ للنبيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠) عن أبي هريرة ﷺ، ورواه مسلم (٨)، واللفظ له.

فالنبي ﷺ ذكر في هذا الحديث الجليل أصول الإيمان الستة التي يجب علينا أن نؤمن بها، وهي:

الأصل الأول: الإيمان بالله.

الأصل الثاني: الإيمان بالملائكة.

الأصل الثالث: الإيمان بالكتب المنزَّلة علىٰ الرسل عليهم السلام.

الأصل الرابع: الإيمان بالرسل عليهم السلام.

الأصل الخامس: الإيمان باليوم الآخر.

الأصل السادس: الإيمان بالقدر خيره، وشره.

هذه الأصول الستة يجب علىٰ كل واحد منا أن يحققها حتىٰ يكون من الفائزين الناجين يوم القيامة، ومن السعداء في الدنيا.

قال الله تعالىٰ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل:٩٧].

أول هذه الأصول الستة: الإيمان بالله.

ومعناه: أن تؤمن، وتصدقَ، وتقرَّ بأن الله هو الخالق، المدبر، السيد، المالك، الرازق ﷻ.

فلا تعتقد في غير الله ﷻ أنه يرزق، أو يخلق، أو يدبر، فمن اعتقد في غير الله ﷻ أنه رازق، أو مدبرٌ، أو خالق فقد أشرك بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس:٣١].

ومن الإيمان بالله ﷻ أن تجعل عباداتِكَ كلها لله وحده لا شريك له، فلا تصلي

إلا لله، ولا تصوم إلا لله، ولا تذبح لغير الله، لا تخاف إلا من الله، ولا ترجو إلا الله ﷻ، فمن جعل شيئًا من العبادة لغير الله ﷻ كان مشركا بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا ١٨﴾ [الجن:١٨].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦].

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة:٧٢].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ»(١).

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ الله نِدًّا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لا يَدْعُو لله نِدًّا دَخَلَ الجَنَّةَ(٢).

ومن الإيمان بالله ﷻ أن تُثبتَ لله ﷻ ما أثبته لنفسه من الأسماء والصفات، وما أثبته له رسوله ﷺ، فيجب علينا أن نُقِرَّ، وأَنْ نُصَدِّقَ بهذِهِ الأسماء والصفاتِ، ولا نسمي بها أحدا من خلقه ﷻ، كما فعل الكفار، فسموا ألهتهم اللات، والعُزَّىٰ، والمناةَ، واشتقوا هذه الأسماء من أسماء الله ﷻ: الله، والعزيز، والمنان، وهذا شرك بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٨٠﴾ [الأعراف:١٨٠].

الأصل الثاني: الإيمان بالملائكة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٤٩٧).

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله له ملائكة، هؤلاء الملائكة ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٦﴾ [التحريم:٦].

هؤلاء الملائكة ﴿يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ۝٣٨﴾ [فُصِّلَت:٣٨].

هؤلاء الملائكة وكَّلهم الله بوظائف عظيمة، فمنهم الموكل بتبليغ الوحي الذي يوحيه الله لأنبيائه عليهم السلام، وهو جبريل عليه السلام.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٩٧﴾ [البقرة:٩٧].

ومنهم الموكل بنزول المطر حيث شاء الله عز وجل، وهو ميكائيل عليه السلام.

ومنهم الموكل بالنفخ في الصور حين قيام الساعة، وهو إسرافيل عليه السلام.

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ قَدِ التَقَمَ القَرْنَ وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ»، فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ، وَنِعْمَ الوَكِيلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا»[1].

ومنهم الموكل بقبض الأرواح، وهو ملك الموت.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ۝١١﴾ [السجدة:١١].

ومنهم الحفظة الذين يكتبون أعمال العباد التي يعملونها، وهم الكرام الكاتبون.

قال الله تعالى فيهم: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٤٣١)، وحسنه، وأحمد (٣٠١٠)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

يَكۡتُبُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [الزُّخرُف: ٨٠].

وقال الله تعالى: ﴿إِذۡ يَتَلَقَّى ٱلۡمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٞ ﴿١٧﴾ مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٧-١٨].

كلُّ واحدٍ منَّا موكَّلٌ به ملكانِ أحدهما عن يمينه، والآخر عن شماله، فالذي عن اليمين يكتب الحسنات، والذي عن الشمال يكتب السيئات[1] حتى إذا جئتَ يومَ القيامةِ أراك اللهُ حسناتِكَ، وسيئاتِكَ التي عملتَها في الدنيا.

إن العاقل أيها المؤمنون من يقف مع نفسه عند كل عملٍ يعملهُ، فإن كان يرضي الله ﷻ عمله، وإن كان لا يرضي الله لم يعمله.

تخيَّلْ لو أنك تعمل في مؤسسة، في هذه المؤسسة على كل موظفٍ رقيب يكتب كلَّ شيء يعمله ذاك الموظف، ويوصله إلى المدير، هل تتخيل أن أحدا من الموظفين يخالف قوانين هذه المؤسسة؟!

لا يمكن لأحد أن يخالف القوانين، فلماذا لا نعمل ما أمرنا الله به، وننتهي عما نهى الله ﷻ عنه.

الأصل الثالث: الإيمان بالكتب المنزَّلة علىٰ الرسل.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله أنزل كتبا علىٰ رسله عليهم السلام، هذه الكتب اشتملت علىٰ الشرائع التي أمر الله بها عباده أن يعملوا بها، كل شريعة من هذه الشرائع كانت تناسب القوم الذين أُنزلت إليهم إلا الشريعة الخاتمة، شريعة محمد ﷺ، فإنها شريعة خالدة لكل العالمين، شريعة نسخت كل الكتب السابقة، فلا يجوز لأحد أن يعمل بشيء مما جاء في الكتب السابقة كالتوراة والإنجيل إذا كان مخالفا لما جاء في شريعة الإسلام.

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/ ٢٧٢).

ولا يجوز لأحد أن يعتقد أن التوراة والإنجيل الموجودان حاليا حقٌّ، بل يجب أن نعتقد أنهما محرَّفان.

قال الله تعالى في اليهود: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [البقرة:٧٥].

وقال الله تعالى في النصارى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾ [المائدة:١٤-١٥].

نؤمن أن الله ﷻ أنزل علىٰ موسىٰ التوراة، وأنزل علىٰ عيسىٰ الإنجيل، ونؤمن أن اليهود والنصارىٰ حرفوهما.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ[1] فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»[2].

أما القرآن فهو محفوظ من التبديل، والتغيير، والتحريف.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر:٩].

---

(١) أمتهوكون: أي أمتحيرون، والمتهوك: الذي يقع في كل أمر، وقيل: هو التحير. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٨٢)].

(٢) حسن: رواه أحمد (١٥١٥٦)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٥٨٩).

الأصل الرابع: الإيمان بالرسل.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله أرسل رسلا إلىٰ خلقه، هؤلاء الرسل جاءوا جميعا بعقيدة واحدة، وهي التوحيد، فعقيدة آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسىٰ، وعيسىٰ عليهم السلام هي عقيدة محمد ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩].

يجب علىٰ كل واحد أن يؤمن بجميع هؤلاء الرسل، فمن أنكر واحدًا منهم، ولم يؤمن به فهو كافر.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء:١٥٠-١٥١].

كل الشرائع التي نزلت قبل الإسلام كانت ناقصة تناسب القوم الذين نزلت عليهم إلا شريعة الإسلام فقد أتت متمِّمة لهذه الشرائع.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَىٰ بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ؟**»،

فَأَنَا اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ»(١).

وكل من لم يؤمن بالنبي محمد ﷺ فهو في الآخرة في النار.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران:٨٥].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(٢).

الأصل الخامس: الإيمان باليوم الآخر.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله باعثُ الناس ليوم الحساب، هذا اليوم هو يوم القيامة.

هذا اليوم آخر يوم في الحياة.

هذا اليوم ﴿كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾﴾ [المعارج:٤].

في هذا اليوم «يُؤْتَىٰ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ»(٣).

إن الحياة الحقيقية هي الحياة الأخروية، أما الحياة التي نعمل فيه الآن فهي

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (١٥٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٨٠٧)، عن أنس ﵁.

دار مهلة، واختبار.

الأصل السادس: الإيمان بالقدر خيره، وشره.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله يعلم كلَّ شيءٍ، يعلم الله ﷻ ما أنتَ فاعلٌ قبل أن يخلقك.

قال الله تعالى: ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا ١٢﴾ [الطلاق:١٢].

هذا يجعلك تقف مع نفسك قبل أن تعصي ربك وتقول: إن الله يراني، إن الله يسمعني، إن الله قادر على أن ينتقم مني، فإذا تذكرت ذلك لم تعصِه ﷻ.

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن بأن الله كتب كلَّ شيء يحدث في العالم في اللوح المحفوظ سواء كان خيرا أو شرا.

قال الله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ ١٢﴾ [يس:١٢].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الماءِ»(١).

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن، وتقرَّ، وتصدق بأن الله خالق كل شيء.

قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ فَٱعۡبُدُوهُ﴾ [الأنعام:١٠٢].

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن، وتقرَّ، وتصدق بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس: ٨٢].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة فإنها بئستِ البِطانة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهدم، ونعوذ بك من التردِّي، ونعوذ بك من الغرق، والحرق، والهَرَم، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم أنت المَلِك لا إله إلا أنت، أنت ربنا ونحن عبيدك، ظلمنا أنفسنا واعترفنا بذنوبنا فاغفر لنا ذنوبنا جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.
- اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق، واصرف عنا سيئها لا يصرف عنا سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، إنا بك وإليك، تباركتَ وتعاليتَ، نستغفرك ونتوب إليك.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

۞ ۞ ۞

١٠٠ـ خطبة الاستسقاء[1]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

---

(١) متىٰ تشرع صلاة الاستسقاء؟: تشرعُ صلاة الاستسقاء عند حدوث الجدب، والقحط، وعدم نزول الأمطار.

كيفية صلاة الاستسقاء: مثل صلاة العيد يكبر في الأولىٰ سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

يكبر تكبيرة الإحرام وستا بعدها، ثم يستفتح ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر معها، ثم يركع، ثم يرفع، ثم يسجد سجدتين، ثم يقوم للثانية، ويصليها مثل صلاة العيد، يكبر خمس تكبيرات إذا اعتدل، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر معها، ثم يقرأ التحيات ويصلي علىٰ النبي ﷺ، ثم يدعو، ثم يسلم، مثل صلاة العيد.

ثم يقوم، فيخطب الناس خطبةً يعظهم فيها، ويذكرهم، ويحذرهم من أسباب المعاصي، ومن أسباب القحط، يحذر من المعاصي؛ لأنها أسباب القحط، وأسباب حبس المطر، وأسباب العقوبات، فيحذِّر الناس من أسباب العقوبات من المعاصي والشرور، وأكل أموال الناس بالباطل، والظلم، وغير ذلك من المعاصي، ويحثهم علىٰ التوبة والاستغفار، ويقرأ عليهم الآيات الواردة في ذلك، والأحاديث، ثم يدعو ربه رافعا يديه، ويرفع الناس أيديهم، يدعو، ويسأل ربه الغوث.

ويكرر الدعاء، ثم يستقبل القبلة في أثناء الدعاء، يستقبل القبلة وهو رافع يديه ويكمل بينه وبين ربه وهو رافع يديه، ثم ينزل، والناس كذلك يرفعون أيديهم ويدعون مع إمامهم، وإذا استقبل القبلة كذلك يدعون معه ويستقبلون القبلة بينهم وبين أنفسهم ويرفعون أيديهم.

والسنة أن يحول الرداء في أثناء الخطبة، عندما يستقبل القبلة يحول رداءه فيجعل الأيمن علىٰ الأيسر إذا كان رداء، وإن كان بشت يقلبه، وإن كان ما عليه شيء سوىٰ غترة يقلبها.

فإذا نزل المطر يقول: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلاَ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكَامِ وَالجِبَالِ وَالآجَامِ وَالظِّرَابِ وَالأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». [متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، عن أنس ﷺ].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللهُ ﷻ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ(١).

عباد الله استغفروا ربكم، فما من ذنب يقع إلا بمعصية، فاستغفروا ربكم، وتضرعوا إليه حتى ينزل عليك المطر، فما من ذنب رُفعَ إلا بتوبة.

توبوا عبادَ الله إلى ربكم، واستغفروه.

توبوا من كبائر الذنوب، توبوا من الغش، والظلم، والرِّشوةِ، والربَا، وأكل أموال الناس بالباطل، والغِيبةِ، والنميمةِ، والنظرِ، إلى الحرام، وشربِ الخمر، والزنا، وتأخير الصلاة عن وقتها.

توبوا إلى الله توبة نصوحا من جميع الذنوب، والمعاصي.

قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝٤١﴾ [الروم: ٤١].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ ۝٥٢﴾ [هود: ٥٢].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١١٧٣)، وحسنه الألباني، عن عائشة رضي الله عنها، وقالت: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّىٰ بَدَا بَيَاضُ إِبِطَيْهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَىٰ النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ، أَوْ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ وَنَزَلَ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّىٰ سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَىٰ سُرْعَتَهُمْ إِلَىٰ الْكِنِّ ضَحِكَ ﷺ، حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «**أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**».

وقال الله تعالى: ﴿ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارٗا ١٠ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا ١١ وَيُمۡدِدۡكُم بِأَمۡوَٰلٖ وَبَنِينَ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ جَنَّٰتٖ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ أَنۡهَٰرٗا ١٢﴾ [نوح:١٠-١٢].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٩٦﴾ [الأعراف:٩٦].

الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً، وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ[(١)].

اللهُمَّ نَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ[(٢)].

نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ[(٣)].

اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا[(٤)].

اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيعًا[(٥)]، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ[(٦)].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١١٧٣)، وحسنه الألباني، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٨٦)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧، ٣٣٩٧)، وأحمد (١١٠٧٤)، عن بلال بن يسار، وأبي سعيد رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ».

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، عن أنس ﷺ.

(٥) مريئا: أي محمود العاقبة. مريعا: بضم الميم وفتحها من الريع وهو الزيادة.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (١١٦٩)، وابن ماجه (١٢٦٩)، وأحمد (١٨٠٦٢)، عن جابر، وكعب بن مرة

اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا هَنِيئًا مَرِيئًا مَرِيعًا غَدَقًا مُجَلِّلًا[١] عَامًّا طَبَقًا[٢] سَحًّا[٣] دَائِمًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْعِبَادِ وَالْبِلَادِ وَالْبَهَائِمِ وَالخَلْقِ مِنَ اللَّأْوَاءِ[٤]، وَالجَهْدِ وَالْفَتْكِ مَا لَا يَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرَّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الجَهْدَ وَالْجُوعَ وَالْعُرْيَ، واكْشِفْ عَنَّا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ، إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا[٥].

۞ ۞ ۞

رضي الله عنهما، وصححه الألباني.

(١) غدَقا: الغدَق: المطر الكبار القطر. مجللا: أي يجلل الأرض بمائه، أو بنباته.

(٢) طبقا: أي مالئا للأرض مغطيا لها.

(٣) سحا: أي دائمة الصب، والهطل بالعطاء.

(٤) اللأواء: الشدة، وضيق المعيشة.

(٥) حسن: رواه البيهقي في المعرفة (٧٢١٠)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وحسنه ابن الملقن في تحفة المحتاج (٧٣٣).